

التائيقون التائيقون أولون التائيقون
مع
الهايد

في بيان حقيقة الصلوة وما فيها

Princeton University Library



32101 074072842

الهادي

al-Hādī

في بيان حقيقة الصلوة وماهيتها و لزوم فهم المعنى

ثم القصد الى قوله في اقوالها

من تصنيفات

العالم الجليل و الفاضل النبيل و جيد دهره

و فريد عصره

محمد بن مرتضى الخراساني

دام ظله و استدام ايام افادته

ن آية الله العظمى

قد الله العالم تبارك

الله له و بحاله و قد شكرت بچای غرضان

به استعين

بسم الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن
هدانا الله و صلى الله على محمد نبيه الهادى المهدي و اله
الهداة المهديين و حشرنى الله معهم و فى زمرتهم و
رحمة الله و بركاته على مواليتهم و لعنة الله على اعدائهم
و لاحول و لا قوة الا بالله العلى العظيم .

اما بعد

فيقول العبد الراجى محمد بن مرتضى الخراسانى انه قد التمس
منى بعض اخوانى و احبائى زيد فى توفيقاته و تايداته ان ابين له
ما يدل على ما نسب الى من ان الاجر و المثوبة على قراءة القرآن
المجيد و تلاوة الفرقان الحميد مخصوص بما اذا كانت القراءة مقارنة
لفهم المعنى و درك المفاد و الالم يكن هناك مثوبة و لا اجر و ها اناذا

قد اجبت و استجبت .

فاقول ان محط النظر فى الاية الكريمة الامرة بالقراءة والاعخبار
النادبة الى التلاوة و الانار الواردة فى توجيه العباد الى القرآن وسوقهم
الى الفرقان انما يكون هو القراءة مع فهم المعنى ودرك المقصود بالقراءة
الخالية عن الفهم الفارغة عن الدرك خارجة عن محط النظر وغير داخله
فى مهبط الكلام و لا يخفى ان هذا لاينا فى ثبوت الاجر والثواب من
حيث انطباق عنوان حسن على القراءة او مقارنة التلاوة لامر مطلوب
مندوب وكيف كان فالدليل على المدعى والشاهد على المرام امور:

الاول ان المنظور من انزال القرآن القويم و الفرقان الكريم
ليس اجراء الفاظه على اللسان و لاستماع حروفه بالاذان بل المقصود
انما يكون هو الاطلاع على ما يشتمله من انحاء العلوم و المعارف و
الوقوف على ما يحتويه من اطوار الحقائق و الواقعات كما يظهر من
التامل فى الايات و هذا مع وضوحه فى ذاته و بروزه فى نفسه بحيث
لا يحتاج الى اقامة دليل و لابرهان يدل عليه الايات و يشهد به البيئات
مثل قوله عز وجل فى سورة الزخرف حم و الكتاب المبين انا جعلناه
قرانا عربيا لعالمكم تعقلون و قوله تعالى فى سورة ص كتاب انزلناه

6-20-66

1385

ليدبروا آياته وليتذكروا لو الالباب وقوله تبارك وتعالى في سورة يونس
على نبينا واله و عليه الصلوة و السلام يا ايها الناس قد جاءكم موعظه
من ربكم و شفاء لما في الصدور و هدى و رحمة للمؤمنين

اذا ثبت هذا و تحقق فنقول ان الغرض من التوجيه الى القرآن
الكريم و السوق الى الفرقان العظيم و القصد من الامر بالقراءة والندب
الى التلاوة بالسنة مختلفة و تعبيرات غير متفقة ايضا هذا و هذا ايضا
مع وضوحه في نفسه وضوحا لا يحتاج الى شاهد و لا برهان يدل عليه
الاخبار و يشهد به الآثار على نحو كانه يكون مفروغا عنه شبه ما عن
العماشي عليه الرحمة مسندا عن الصادق عليه الصلوة و السلام انه قال
عليكم بالقرآن فما وجدتم آية نجابها من كان قبلكم فاعملوا به و ما
وجدتموه مما هلك بها من كان قبلكم فاجتنبوه

و ما عن جامع الاخبار قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
القرآن مادبة الله فتعلموا مأدبته ما استطعتم ان هذا القرآن هو حبل الله
و هو النور المبين و الشفاء النافع فاقرؤه فان الله ياجركم على تلاوته
بكل حرف عشر حسنات اما اني لا اقول الم حرف واحد ولكن الف
ولام و ميم ثلثون حسنة

وما عن ابي النصر محمد بن مسعود العياشي مسندا عن النبي
 صلى الله عليه وآله قال ايها الناس الى ان قال صلى الله عليه وآله فاذا
 التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فانه شافع
 مشفع و ماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلفه
 ساقه الى النار

وما عن العياشي رحمه الله ايضا عن سعد بن صدقة عن ابي عبد الله
 عليه الصلوة والسلام قال في حديث وقد امر رسول الله صلى الله عليه وآله
 ان يقتدى بالقرآن و آل محمد و ذلك حيث قال في آخر خطبة
 خطبها اني تارك فيكم الثقلين الثقل الاكبر و الثقل الاصغر فاما الاكبر
 فكتاب ربي و اما الاصغر فعترتي اهل بيتي فاحفظوني فيهما فلن تضلوا
 ما تمسكتم بهما

وما عن سعد بن عبد الله القمي مسندا عن جابر بن عبد الله الانصاري
 رحمه الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا ايها الناس اني تارك
 فيكم الثقلين الثقل الاكبر و الثقل الاصغر ان تمسكتم بهما لن تضلوا
 ولن تزلوا الحديث

اقول و يؤيد هذا معنى كون الغرض من توجيه العباد و سوقهم

الى القرآن الاطلاع على ما فيه من المبدء الى المعاد و الوقوف عليه
من البدو الى الختم امور :

الاول ما عن الشيخ ابي الفتوح الرازي في تفسيره عن عبد الله بن
عباس عن النبي صلى الله عليه و آله انه قال ما من مؤمن ذكر او انشئ
حر او مملوك الا لله عليه حق واجب ان يتعلم القرآن و يتفقه فيه ثم
قرء هذه الاية ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب الاية

الثاني ما عن ابن الشيخ الطوسي عايهما الرحمة في الامالى عن
ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و آله قال تعلموا القرآن و تعلموا
غرائبه و غرائب فرائضه و حدوده فان القرآن نزل على خمسة وجوه
حلال و حرام و محكم و متشابه و امثال فاعملوا بالحلال و دعوا الجرام
واعملوا بالمحكم و دعوا المتشابه واعتبروا بالامثال

الثالث ما عن الخصال مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام
قال تعلموا العربية فانها كلام الله الذى كلم به خلقه و نطق به للماضين
اقول اذا ثبت هذا يعنى كون الغرض من تنزيل القرآن الحميد
و توجيه العباد الى الفرقان المجيد ايصال العباد الى ما يطوى فيه من
العلوم و المعارف من المبدء الى المعاد و اهدائهم الى الطريق القويم

و الصراط المستقيم فى العقائد والاخلاق والافعال و الاقوال كما اشار
عز وجل اليه بقوله فى سورة بنى اسرائيل ان هذا القرآن يهذى للتي هي
اقوم الاية تحقق كون القراءة البعيدة عن فهم المعنى و التلاوة المائية
عن درك المفاد خارجة عن مورد الامر و النذب غير داخله فى موقع
السوق و التوجيه

الدليل الثانى

احتواء بعض تلك الاخبار و الاثار على فوائد لا تكاد تتحصل
الامع فهم المقصود و ادراك المنظور و هو امور :

الاول ما عن ابن بابويه رحمه الله مسندا عن عبدالعزيز بن المهتدى
قال سئلت الرضا عليه السلام عن التوحيد فقال كل من قرء قل هو الله
احد و امن بها فقد عرف التوحيد

الثانى ما عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن عمر بن
جميع عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام عن النبى صلى الله عليه و آله
فى حديث انه قال من ختم القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه و
لكنه لا يوحى اليه

الثالث ما عن الفضل بن الحسن الطبرسى رحمه الله تعالى فى

مجمع البيان عن النبي صلى الله عليه وآله قال من قرء القرآن فكانما
 ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه
 الرابع ما عن الشيخ ابي الفتوح الرازي عليه الرحمة في تفسيره
 عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من قرء ثلث القرآن
 فكانما اوتى ثلث النبوة و من قرء ثلث القرآن فكانما اوتى ثلث النبوة
 و من قرء القرآن كله فكانما اوتى تمام النبوة ثم يقال له اقرء و ارق
 بكل آية درجة فيرقى في الجنة بكل آية درجة حتى يبلغ مامعه من
 القرآن الحديث

تنبيه

اعلم انه يستكشف من جعل الارتقاء في رواية ابي امامة رديفا
 لدرج النبوة ان الارتقاء ايضا انما يكون اذا صارت القراءة قريبا من
 فهم المعنى و قرينا لدرك المقاد فلا يفرنك ما عن علي بن ابراهيم القمي
 عليه الرحمة في تفسيره مسندا عن علي بن الحسين عليهما الصلوة والسلام
 انه قال عليك بالقرآن فان الله خلق الجنة بيده لينة من ذهب و لينة
 من فضة فجعل ملاطها المسك و ترا بها الزعفران و حصاها اللؤلؤ و
 جعل درجاتها على قدر آيات القرآن فمن قرء القرآن قال له اقرء و ارق

ومن دخل منهم الجنة لم يكن في الجنة اعلى درجة منه ما خلا النبيون
والصديقون

وما عن البحار مستندا عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال عدد
درج الجنة عدد اى القرآن فاذا دخل صاحب القرآن الجنة قيل له
اقرأ وارق بكل آية درجة فلا يكون فوق حافظ القرآن درجة

و يؤيد ذلك يعنى كون الارتفاع كدرج النبوة بين الجنين
منوطا بالقراءة عن الفهم و الدرك ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله
من ان للجنة مائة درجة تسعة وتسعون لاهل العقل و واحدة لسائر الناس
و ما حكى عنه صلى الله عليه وآله ايضا انما يرفع العباد غدا في الدرجات
و ينالون الزلفى من ربهم على قدر عقولهم

تنبيه

لا يخفى ان من تدبر في الاخبار المرتبطة والاثار المربوطة لوجد
درك المقصد و فهم المفاد كانه يكون مقروغا عنه في تلك الاخبار
والاثار منها ما عن محمد بن الحسن رحمه الله مستندا عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرتل
في قرائته فاذا امر بآية فيها ذكر الجنة و ذكر النار سئل الجنة و تعود

بالله من النار

و ما عن الفضل بن الحسن الطبرسى عليه الرحمة فى مجمع البيان
عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال اذا مررت بآية فيها ذكر الجنة
فاستل الله الجنة و اذا مررت بآية فيها ذكر النار فتعوذ بالله من النار

و ما عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن سماعة قال
قال ابو عبد الله عليه السلام ينبغي لمن قرء القرآن اذا مر بآية من القرآن
فيها مسئلة او تخويف ان يستل عند ذلك خير ما يرجو ويستله العافية
من النار و من العذاب

و يؤكد ذلك يعنى كون فهم المعنى و درك المفاد كانه يكون
مفروغا عنه ما عن محمد بن يعقوب رحمه الله مسندا عن عبد العزيز بن
المهتدى قال سألت الرضا عليه السلام عن التوحيد فقال كل من قرء
قل هو الله احد و امن بها فقد عرف التوحيد قلت كيف يقرئها قال كما
يقرء الناس و زاد فيها كذلك الله ربى كذلك الله ربى

و ما عن الفضل بن الحسن الطبرسى فى مجمع البيان عن الفضيل
بن يسار قال امرنى ابو جعفر عليه السلام ان اقرء قل هو الله احد و
اقول اذا فرغت منها كذلك الله ربى ثلاثا

وما عن ابي عبد الله احمد بن محمد السيارى عن صفوان عن معوية
 بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا قرأت قل هو الله احد الى
 آخرها فقل اشهد ان الله ربنا كذلك قلت فى مكتوبة وغيرها قال نعم
 اقول وجه كون هذه الاخبار مؤكدة لكون الفهم والدرك كانه
 يكون مفروغا عنه ان الوجه فى تشريع هذه الاقوال وتسنيها بعد قراءة
 مباركة التوحيد ان يكون ايمانا و تصديقا بمفادها من توحيد الله و
 وحدانيته ومن الواضح ان مع عدم فهم معنى السورة ومفادها لا يكون هذه
 الاقوال ايمانا و لا تصديقا و لو كان كان ايمانا بلا تصور و تصديقا
 بلا تفرس و هذا لا يناسب مقام التشريع و لا التسنين و من هنا يظهر
 اعتبار فهم المعنى و درك المفهوم بل قصد المفاد فى هذه الاقوال ايضا
 اذ بدون الفهم و القصد لا يكاد يتحصل هناك ايمان ولا تصديق لامع
 تصور و لا بلا تصور فتدبر

الدليل الثالث

ان الفوائد المذكورة فى الاخبار و الفضائل المرموزة فى الآثار
 لو عمت القراءة الخالية عن الفهم و التلاوة الفارغة عن الدرك لما صح ان
 يقال بانه لاخير فيها و قد قيل ذلك فيستكشف من ذلك عدم العموم اما

القوائد فمنها مضافا الى ما مر من الامام الحسن العسكري عليه الصلوة والسلام في تفسيره عن ابائه عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال في حديث ولقاري آية من كتاب الله معتقدا افضل مما دون العرش الى اسفل التخوم

اقول لو كان المراد من الاعتقاد الاعتقاد بالمفاد كانت الرواية شهادة على كون الفهم والدرك مفروغا عنه اذا الاعتقاد بالمفاد لا يكون الامع فهم المستفاد ومنها ما عن جامع الاخبار قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا سلمان عليك بقراءة القرآن فان قرائته كفارة للذنوب وستر من النار وامن من العذاب ويكتب لمن يقرء بكل آية ثواب مائة شهيد الى ان قال ص واعطاه بكل آية الف حوراء واعطاه بكل حرف نورا على الصراط الى ان قال ص يا سلمان ان المؤمن اذا قرء القرآن فتح الله عليه ابواب الرحمة وخلق الله بكل حرف يخرج من فمه ملكا يسبح له الى يوم القيمة

الحديث

ومنها ما عن الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن النبي صلى الله عليه وآله قال افضل العبادة قراءة القرآن

ومنها ما عن جامع الاخبار و روى عن على عليه السلام قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله قراءة القرآن في الصلوة افضل من قراءة
 القرآن في غير الصلوة وقراءة القرآن في غير الصلوة افضل من ذكر الله وذكر الله
 افضل من الصدقة و الصدقة افضل من الصيام و الصيام جنة من النار
 الى ان قال عليه الصلوة و السلام فان رسول الله صلى الله عليه وآله
 سئل اى الاعمال افضل عند الله قال قراءة القرآن و ان تموت و لسانك
 رطب من ذكر الله تعالى

واما القول فممنه ما عن الجعفریات مسندا عن على عليه الصلوة
 و السلام عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال الا اخبركم بالفقيه كل
 الفقيه قالوا بلى يا رسول الله ص قال من لم يقنط الناس من رحمة الله
 ولم يؤمنهم مكر الله و من لم يرخص لهم فى معاصى الله و من لم يدع
 القرآن رغبة الى غيره لانه لاخير فى علم لا تفهم فيه ولا عبادة لا تفقه فيها
 ولا قراءة لا تدبر فيها الحديث

ومنه ما عن معانى الاخبار و الكلينى مسندا عن على عليه الصلوة
 و السلام انه قال فى حديث الاخير فى علم ليس فيه تفهم الاخير فى
 قراءة ليس فيها تدبر الاخير فى عبادة ليس فيها تفقه

اقول لا يخفى ان هاتين الروایتين مما يشير الى كون فهم المعنى
و درك المفاد مفروغا عنه اذ بدون الفهم و الدرك لا يكاد يتحقق هناك
تدبر و لا تفكر

و يويد الروایتين ما عن السيد على بن طاوس عليه الرحمة فى
كتاب عمل شهر رمضان مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه
قال فى دعائه عند قراءة القرآن ولا تجعل قرائتى قراءة لا تدبر فيها بل
اجعلنى اتدبر اياته و احكامه اخذ بشرايع دينك

اقول حمل النفى على نفى الكمال مضافا الى منافاته للسياق
يكون حملا بلا شاهد و صرفا بلا دليل هذا كله مضافا الى عدم التناسب
بين بعض الفوائد المذكورة للقراءة و العوائد المزبورة للتلاوة فى حد
نفسه و بين القراءة الخالية عن الفهم و التلاوة الفارغة عن الدرك

و كيف كان فجملة القول فى المقام ان موضوع البحث فى الاخبار
المرتبطة و مورد الكلام فى الآثار المربوطة هو القراءة عن الفهم و التلاوة
عن الدرك فالقراءة الخالية و التلاوة الفارغة خارجة عن الموضوع غير
داخلة فى المورد

تنبيه

لا يخفى ان هذا الذى ذكرنا من كون الموضوع فى اخبار القراءة
و المتعلق فى آثار التلاوة القراءة عن الفهم و التلاوة عن الدرك جار
فى الادعية سار فى الاذكار فهى ايضا اذا خلت عن الفهم وعرت عن الدرك
تكون بعيدة عن محل الكلام فى اخبارها نائية عن موضوع القول فى آثارها
وهذا مع ظهوره فى نفسه يوضحه انه كما ان الله عز وجل اتينا
بالقرآن و اعطانا بالفرقان العلم و العرفان لا الالفاظ و الحروف كك
النبي و الائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام قد جاؤا بتعليم الادعية و
الاذكار بالعلم و المعرفة لا اللفظ و الحرف كما لا يخفى على من راجع
الاذكار و الادعية عن التفرس و الدراية و يؤيد ذلك اشتمال الادعية و
احتواء الاذكار على كثير من العلوم و المعارف المطوية فى القرآن المجيد
المنطوية فى الفرقان الحميد من المبدء الى يوم الوعد و الوعيد
ولا يخفى ايضا ان الامر فى اقوال الصلوة ايضا كك فانها من
هذا الحيث ليست الا القراءة و الذكر و الدعاء فالصلوة الخالية اقوالها
عن الفهم و الدرك خارجة عن موضوع الكلام فى آياتها غير داخلة فى
متعلق القول فى اخبارها

ان قلت

كيف تقول ان القراءة اذ بدت عن الفهم ونئت عن الدرك خرجت
عن موضوع البحث في الاخبار و الاثار و قد قال رسول الله صلى الله
عليه و آله في رواية محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عنه صلى الله
عليه و آله ان الرجل الاعجمي من امتي يقرء القرآن بعجميته فيرفع
الملائكة على عربيته

قلت

الظاهر ان المراد العربية و العجمية من حيث اللفظ و الحرف
لا من جهة الفهم و الدرك و يشهد على ذلك رواية عبد الله بن جعفر في
قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت
جعفر بن محمد عليه السلام يقول انك قد ترى المحرم من العجم لا يراد
منه ما يراد من العالم الفصيح و كذلك الاخرس في القراءة في الصلوة
والتشهد و ما اشبه ذلك فهذه بمنزلة العجم المحرم لا يراد منه ما يراد
من العاقل المتكلم الفصيح ولو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع
مناقذ علم انه يلزمه و يعمل به و ينبغي له ان يقوم به حتى يكون ذلك
منه بالنبطية و الفارسية فحيل بينه و بين ذلك بالادب حتى يعود الى

ما قد علمه و عقله الحديث

و ما قال الفقيه الهمداني قدس سره فى كتابه الصلوة من ان
فى الخبر ان سين بلال شين عند الله و يشهد على ذلك ايضا استدلال
الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اجمعين بها فى جواز الاكتفاء لمن لم
يحسن القراءة مع تمكنه من الاتيان بالمسمى ولكن مع اللحن فى
الاعراب و الحروف بما تمكن منه

تنبيهات

الاول

و مما يؤيد كون الغرض من السوق و التوجيه الى القرآن المجيد
و الامر بقراءة الفرقان الحميد الايصال الى العلم و المعرفة و الايقاف
على الواقع و الحقيقة ان كل نعت و وصف ذكر للقران الكريم فى -
الحديث و نفس الفرقان انما يكون مناسباله من حيث المعنى و المفاد
دون اللفظ و الحرف و نحن لم نجد تعريفا للفرقان ولا توصيفا للقران
بمايرتبط باللفظ و الحرف

الثانى

ان بعض ماياتى انشاء الله تعالى مربوطا بالصلوة يكون مؤيدا

للمقام كما ان بعض ما فى المقام يكون موكدًا لما هيئنا
الثالث

ان نفى اطلاق الاخبار من جهة الفهم و الدرك لا ينسب فى ثبوته
من حيث الشمول لغير العرب فغير العرب ايضا اذا قرء عن الفهم وتلاعن
الدرك كان داخلا فى اخبار القراءة و واردا فى اثار التلاوة

به استعين

بسم الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين
و صلى الله على محمد وآله الطاهرين ورحمة الله وبركاته
على مواليتهم اجمعين و لعنة الله على اعدائهم اكتعين
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم .

اما بعد

فيقول العبد الراجي محمد بن مرتضى الخراساني ان المركوز
في الالذهان في هذا الزمان بل في سائر الازمان عدم لزوم فهم المعنى
و درك المفاد في الصلوة فضلا عن قصده بعد فهمه و دركه ولكن هذا
المركوز ليس بسديد بل السداد انما يكون في ركوز لزوم قصد المعنى
فضلا عن درك المفاد حتى في مباركة الفاتحة و البسملة فيها و في

غيرها و ان استشكل بعض الفقهاء قدس الله تعالى اسرارهم فى القصد
فى سورة الفاتحة نظرا الى التنا فى بين ذلك و نية القرانية التى لامناص
منها و سيأتى انشاء الله تعالى حله بعد عقده و كيف ما كان فظهور
المدعى و وضوح المرام فى هذا المقام موقوف على اظهار امور ثلثة
وابرازها الامر الاول ان المطلوب والمندوب اليه وجوبا ام استحبابا
فى الصلوة بل مطلقا انما يكون هو المعانى والمفاهيم لا الالفاظ والحروف
مثلا المامور به فى تكبيرة الاحرام التى هى اول جزء من اجزاء الصلوة
الواجبة انما يكون ذكر الله عز وجل بصفة الكبرياء و الشاء عليه بتلك
الكمال غاية الامر بلفظ الله اكبر لاذات ذلك اللفظ و المندوب اليه فى
الاستعاذة التى هى اول جزء من الاجزاء المستحبة فى الصلوة هو التعوذ
بالله من الشيطان الرجيم نهاية الامر بحرف اعوذ و نحوه من صيغها لا
نفس هذا الحرف و بعبارة اخرى و اوضح ان العمدة العميدة و الاصل
الاصيل انما يكون هو المعانى و المفاهيم و اما الالفاظ و الحروف
فليس كالايماء و الاشارة لها شان سوى المظهرية و غير المبرزية الامر
الثانى ان هذه الحقايق و المعانى انما تكون من قبيل المفاهيم الارادية
و العناوين القصدية التى لا تكاد تتحصل بدون القصد والنية الامر الثالث

ان قصد هذه الحقايق و نية هذه المفاهيم انما يكون موقوفا على العلم
بها و الدرك لها بحيث لا يكاد يتحقق مربوطا بها بدون العلم والدرك
اذ اعرفت هذا يعنى وقوف ظهور المرام وبروز المدعى على الاظهار
و الابرار فلا بد لنا من التكلم فى مقامات ثلث **المقام الاول** فى ان
المأمور به و المندوب اليه فى الصلوة بل مطلقا انما يكون هو الحقايق
و المعانى غاية الامر بالالفاظ والحروف لانفس الالفاظ وذات الحروف
فنقول ان ما يتكفل الامر بالذكر والندب الى الدعاء له ثلث مراتب
الاولى الاوامر العامة الاولى مثل **أدعوا و اذكروا** الثانية الاوامر
الخاصة الثانوية شبه **استغفروا و كبروا** الثالثة الاوامر المربوطة
بصيغ الذكر و الدعاء نحو **قل اللهم اغفر او تقول الله اكبر .**
لا اشكال ولا اختلال فى ان المتعلق فى الاوامر العامة الاولى و الخاصة
الثانوية هو المعانى و المفاهيم من دون دخل لفظ خاص فيها ولا حرف
مخصوص و اما الاوامر المربوطة بالصيغ فهى ايضا لا ينبغى الاشكال
ولا يحق الارتياب فى ان المتعلق فيها انما يكون ما هو المتعلق للاوامر
العامة و الخاصة من الحقيقة و المعنى اذهى من توابع الاولى والثانوية
كما ان الثانوية تكون من توابع الاولى منها و غاية ما يمكن ان يستفاد

منها اى من المربوطة بالصيغ دخل اللفظ والحرف فى المنظور والمطلوب
 و اما كونه تمام الموضوع فلا بل يستفاد من تلك عدمه فضلا عن غير ها
 كما سيأتى انشاء الله تعالى فى محله وكيف ما كان فالكلام فى هذا
 المقام انما يتم ببيان ما يستفاد منه مطلوبة الحقائق والمعانى دون الالفاظ
 و الحروف فى طى مطالب

المطلب الاول

فيما لا اختصاص له بالصلوة و لا انحصار له فيها وفيه فصول

الاول

قال الله سبحانه و تعالى فى سورة المؤمن و قال ربكم
 ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى
 سيدخلون جهنم داخرين

عن الحسن بن الفضل الطبرسى فى مكارم الاخلاق عن حنان بن
 سدير عن ابيه قال قلت للباقر عليه السلام اى العبادة افضل فقال ع
 ما من شئ احب الى الله من ان يسئل و يطلب ما عنده و ما من احد
 ابغض الى الله عز وجل ممن يستكبر عن عبادته ولا يسئل ما عنده

وعن احمد بن محمد البرقى فى المحاسن مسندا عن ابي حمزة

عن ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام قال ما من شئ احب الى الله
من ان يسئل

وعن احمد بن فهد رحمه الله في عدة الداعي نقلا من كتاب الدعاء
لمحمد بن الحسن الصفار مسندا عن النبي صلى الله عليه وآله قال يدخل
الجنة رجلان كانا يعملان عملا واحدا فيرى احدهما صاحبه فوّه فيقول
يا رب بما اعطيته وكان عملنا واحدا فيقول الله تعالى سئلني ولم تسئلني
ثم قال ص سلوا الله و اجزوا فانه لا يتعاضمه شئ

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال انما هي المدحة ثم الشاء ثم
الاقرار بالذنب ثم المسئلة والله ما خرج عبد من ذنب الابلا قرار
و عن القطب الراوندي عليه الرحمة في لب الباب عن النبي
صلى الله عليه وآله قال ان الله ليمسك الخير الكثير عن عبده فيقول
لا اعطيه حتى يسئلني

و عن ابن فهد عليه الرحمة مسندا عن النبي صلى الله عليه وآله
انه قال لتسئلن الله اوليغضبن عليكم ان الله عابدا يعملون فيعطيهن وآخرين
يسئلونه صادقين فيعطيهن الحديث

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن أبي عبد الله عليه الصلوة والسلام في رسالة طويلة قال واكثروا من ان تدعوا الله فان الله يحب من عباده المؤمنين ان يدعوه الحديث

اقول افادة الاية و الرواية في هذا المقام لكون المطاوب والمندوب اليه المعنى والحقيقة من الطلب والمسئلة دون اللفظ والحرف لا يكاد ينبغي انكاره بل لا يحق التأمل فيه

الفصل الثاني

قال الله تبارك و تعالى في سورة البقرة فاذكروني اذكركم واشكروا الى ولا تكفرون

عن القطب الراوندى عليه الرحمة في لب الباب عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لا يمر على المؤمن ساعة لا يذكر الله فيها الا كانت عليه حسرة

وعن سبط الطبرسى رحمه الله في مشكوة الانوار عن بعض اصحاب أبي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال قلت له من اكرم الخلق على الله قال اكثرهم ذكر الله و اعملهم بطاعته

وعن القطب الراوندى عليه الرحمة في الدعوات عن النبي صلى الله

عليه وآله قال يا رب وددت انى اعلم من تحب من عبادك فاحبه فقال
اذا رايت عبدى يكثر ذكرى فاننا اذنت له فى ذلك وانا احبه واذارايت
عبدى لا يذكرنى فاننا حجبته وانا ابغضه

وعن ابن ابي جمهور رحمه الله فى درر اللئالى عن ابي الدرداء
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الذين لا ينزال السننهم رطبة
من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن ابي جعفر عليهما
الصلوة والسلام قال مكتوب فى التوراة التى لم يتغير ان موسى ع سئل
ربه فقال الهى انه ياتى على مجالس اعزك واجلك ان اذكرك فيها
فقال يا موسى ان ذكرى حسن على كل حال

وعن ابي يعلى الجعفرى فى كتاب نزهة الناظر عن ابي عبد الله
عليه الصلوة والسلام قال ثلثة لا يصيبون الاخيرا الوا الصمت وتاركوا
الشرو المكثرون ذكر الله عز وجل الخ

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة
والسلام انه قال فى رسالته الى اصحابه واكثروا من التهليل والتقديس
والتسبيح والثناء على الله و التضرع اليه و الرغبة فيما عنده الحديث

اقول صراحة الاية و الرواية فى كون المطلوب و المنظور فى
باب الذكر المعنى و الحقيقة دون اللفظ و الحرف لا يكاد يصح انكاره

الفصل الثالث

قال الله عز وجل فى سورة الاحزاب ان الله و ملائكته
يصلون على النبى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه
و سلموا تسليما

عن الحسن بن ابى الحسن الديلمى رحمه الله فى الارشاد مسندا
عن على عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث وهو ان الله صلى عليه
و امر ملائكته ان يصلوا عليه و تعبد جميع خلقه بـ صلوة عليه الى
يوم القيمة فقال جل ثنائه ان الله و ملائكته يصلون على النبى يا ايها
الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا تسليما الحديث

وعن محمد بن على بن الحسين فى ثواب الاعمال مسندا عن على
عليه الصلوة والسلام انه قال الصلوة على النبى و آله امحق للخطايا
من الماء للنار والسلام على النبى و آله افضل من عتق رقاب

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن ابى بصير عليه الرحمة
عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال اذا ذكر النبى صلى الله عليه و آله

فاكثروا الصلوة عليه فانه من صلى على النبي وآله صلوة واحدة صلى الله عليه الف صلوة في الف صف من الملائكة و لم يبق شئ مما خلقه الله الا صلى على العبد لصلوة الله و صلوة ملائكته فمن لم يرغب في هذا فهو جاهل مغرور قد برء الله منه و رسوله و اهل بيته

و عن القطب الراوندى عليه الرحمة في الدعوات عن النبي صلى الله عليه و آله قال من صلى على كل يوم ثلث مرات و في كل ليلة ثلث مرات حبالي و شوقا كان حقا على الله عز وجل ان يغفر له ذنوبه تلك الليلة و ذلك اليوم

و عن القطب الراوندى عليه الرحمة في الدعوات ايضا عن النبي صلى الله عليه و آله انه قال اكثرُوا الصلوة على فان الصلوة على نور في القبر و نور على الصراط و نور في الجنة

و عن جامع الاخبار قال و عنه صلى الله عليه و آله قال من صلى على مرة لم يبق عليه من المعصية ذرة

و عن الشيخ ابي الفتوح الرازي عليه الرحمة في تفسيره عن كعب بن عجرة قال لما نزل قوله تعالى ان الله و ملائكته الاية قلت يا رسول الله من قد علمنا كيف السلام عليك فكيف اصلي عليك قال قل اللهم صل

على محمد و آل محمد كما صليت على ابراهيم و آل ابراهيم انك
حميد مجيد

وعن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة عن ابي حمزة عن
ابيه قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ان الله و
ملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا
تسليما فقال الصلوة من الله عز وجل رحمة و من الملائكة تزكية و في
نسخة بركة و من الناس دعاء و اما قوله و سلموا تسليما فانه يعنى التسليم
له فيما ورد عنه قال فقلت له فكيف نصلى على محمد و آل محمد قال
تقولون صلوات و صلوات ملائكته و انبيائه و رسله و جميع خلقه
على محمد و آل محمد و السلام عليه و عليهم و رحمة الله و بركاته قال
قلت فما ثواب من صلى على النبي بهذه الصلوات قال الخروج من -
الذنوب كهية يوم ولدته امه

وعن محمد بن علي بن الحسين عليه الرحمة في العمود و الامالى
مسندا عن الرضا عليه الصلوة و السلام قال في حديث من لم يقدر على
ما يكفر به ذنوبه فليكثر من الصلوة على محمد و آله فانها تهدم الذنوب
هدما قال و قال عليه السلام الصلوة على محمد و آله تعدل عند الله

عز وجل التسييح و التهليل و التكبير

وعن السيد علي بن طاوس عليه الرحمة في جمال الاسبوع مسندا
عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال في حديث فقول الرجل صلى الله
على محمد في الصلوة مثل قوله سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله
و الله اكبر

وعن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة في الخصال
مسندا عن علي عليه الصلوة والسلام في حديث الاربعماسة و (ظ)
اذا قرأتم ان الله و ملائكته يصلون على النبي فصلوا عليه في الصلوة
كنتم او في غيرها

اقول شهادة القرآن الكريم و الحديث الشريف في هذا المقام
على مطالبة الحقيقة و المعنى وهو طلب الرحمة من الله عز وجل للنبي
و آله صلى الله تعالى عليه و عليهم اجمعين لا يليق بنا جرده و لا
الانكار له

تمنيه

لا يخفى انه يستفاد من رواية العيون و الامالي و حديث جمال
الاسبوع اتحاد باب التسييح و التهليل و التكبير و التمجيد مع باب

الصلوة على النبي والال عليه و عليهم الصلوة والسلام و كون البابين
من سنخ واحد و جنس فارد حيث جعل الصلوة فيهما رديفا للتسبيح
واخواته و صيغتها عديلا لصيغته و هذا الجعل انما يكون مؤيد للمدعى
من كون المطلوب والمندوب اليه فى الصلوة من حيث الاقوال المعانى
و المفاهيم لا الالفاظ و الحروف و مؤكدا له

الفصل الرابع

قال الله تبارك و تعالى فى سورة الانفال وما كان
الله ليعذبهم و انت فيهم و ما كان الله معذبهم و هم
يستغفرون

عن ثواب الاعمال مسندا عن عبد الله بن محمد الجعفى عن
ابيجعفر عليهما الصلوة و السلام قال سمعته يقول كان رسول الله صلى الله
عليه و آله و الاستغفار حصنين حصينين من العذاب فمضى اكبر الحصنين
وبقى الاستغفار فاكثروا منه فانه ممحاة للذنوب قال عز وجل وما كان الله
ليعذبهم و انت فيهم و ما كان الله معذبهم و هم يستغفرون

وعن على عليه الصلوة و السلام قال اربع للمرء لاعليه الايمان
والشكر فان الله تعالى يقول ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم

و الاستغفار فانه قال و ما كان الله ليعذبهم و انت فيهم و ما كان الله
معذبهم و هم يستغفرون و الدعاء فانه قال قل ما يعبوء بكم ربى
لولاد عائكم

و عن الحسن بن محمد الطوسى فى المجالس مسندا عن الرضا
عن ابيه عن على عليهم الصلوة و السلام قال تعطروا بالا ستغفار
لايفضحنكم روائح الذنوب

و عن الامدى رحمه الله فى الغرر و الدرر عن على عليه الصلوة
و السلام انه قال التوبة ندم بالقلب و استغفار باللسان و ترك بالجوارح
و اضماران لايعود

و عن محمد بن يعقوب رحمه الله تعالى مسندا عن عبيد بن
زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اكثر العبد من الاستغفار رفعت
صحيفته و هى تتلاء لاء

و عن محمد بن يعقوب ره مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة
و السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خير الدعاء الاستغفار
و عن الصدوق عليه الرحمة فى معانى الاخبار مسندا عن جابر بن
عبد الله الانصارى رحمه الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال تعلموا

سيد الاستغفار اللهم انت ربى لاله الا انت خلقتنى و انا عبدك و على عهدك و ابوء بنعمتك و ابوء بذنبنى فاغفر لى انه لا يغفر الذنوب الا انت وعن الشيخ ابى الفتوح الرازى رحمه الله فى تفسيره قال وعنه صلى الله عليه و آله قال طوبى لمن و جد فى صحيفته تحت كل ذنب استغفر الله

وعن نهج البلاغة قال وسئل يعنى على عليه السلام عن الخير فقال عليه السلام ليس الخير ان يكثر مالك و ولدك ولكن الخير ان يكثر عملك و يعظم حلمك و ان تباهى الناس بعبادة ربك فان احسنت حمدت الله و ان اسئت استغفرت الله

اقول هداية الحديث و الفرقان فى المقام الى كون المنظور و الملحوظ الحقيقة و المفهوم من طلب المغفرة و سؤال الغفران دون اللفظ و الحرف لا يكاد يصح لنا انكاره و لا الاستكبار عنه

الفصل الخامس

قال الله عز وجل فى سورة الاعراف واما ينز غنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه سميع عليم وقال تعالى فى سورة النحل فاذا قرأت القرآن

فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم

و قال عز من قائل في سورة السجدة واما ينز غنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو السميع العليم

عن ابي محمد العسكري عليهما الصلوة و السلام في تفسيره قال
و الا ستعاذة هي ما قد امر الله به عند قرائتهم القرآن بقوله فاذا قرأت
القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم و من تادب بادب الله اداه الى
الفلاح الدائم

وعن محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن سماعة عن ابي عبد الله
عليه الصلوة و السلام في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله
من الشيطان الرجيم قال قلت كيف اقول قال تقول استعيذ بالله السميع
العليم من الشيطان الرجيم الخبر

و عن العياشي في تفسيره ايضا عن الحلبي ره عن ابي عبد الله
عليه الصلوة و السلام قال سألته عن التعوذ من الشيطان عند كل سورة
يفتتحها قال نعم فتعوذ بالله من الشيطان الرجيم

و عن الدعائم عن جعفر بن محمد عليهما الصلوة و السلام قال
تعوذ بعد التوجه من الشيطان تقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم

و عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى دعواته عن النبى
صلى الله عليه وآله قال اغلقوا ابواب المعصية بالاستعاذة و افتحوا
ابواب الطاعة بالتسمية

اقول دلالة الايات و شهادة الروايات فى المقام الى و على
ان المعنى و الحقيقة هى المأمور به و المندوب اليه لا اللفظ و الحرف
لا يكاد يخفى على من له العلم و الدراية

و قد اعترف بذلك الفقيه المتبحر الهمدانى قدس سره فى كتاب
الصلوة حيث قال اقول لاريب فى حصول امتثال الامر بالاستعاذة و
التعوذ الواردين فى الكتاب و الصحيح المتقدم بجميع هذه الصيغ بل
و غيرها ايضا مما يتحقق به الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم ولكن
الاولى و الافضل اختيار صيغة من الصيغ الماثورة عن النبى و الائمة
عليهم السلام

تنبيه

و يويد كون المتعلق فى الامر بالاستعاذة و الموضوع فى الندب
الى التعوذ بالله من الشيطان المعنى و الحقيقة دون اللفظ و الحرف
ما ورد من مطالبة التعوذ بالله من النار مثل ما عن احمد بن محمد بن

فهد في عدة الداعي عن المفضل بن عمر عن الصادق عليه الصلوة والسلام عن ابيه عن جده عليهما السلام ان الحسن بن علي عليهما الصلوة والسلام كان اذا قام في صلوته ترتعد فرائضه بين يدي ربه عز وجل وكان اذا ذكر الجنة و النار اضطرب اضطراب السليم وسئل الله الجنة و تعوذ بالله من النار

وما عن محمد بن الحسن مسندا عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرتل في قرائته فاذا مرباية فيها ذكر الجنة و ذكر النار سئل الجنة و تعوذ بالله من النار

وما عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة في العيون مسندا عن رجاء بن ابي الضحاك عن الرضا عليه الصلوة والسلام انه كان يكسر باليل في فراشه من تلاوة القرآن فاذا مرباية فيها ذكر الجنة او نار بكى و سئل الله الجنة و تعوذ به من النار

وما عن الفضل بن الحسن الطبرسي عليهما الرحمة في مجمع البيان عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال اذا مررت باية فيها ذكر الجنة فاسئل الله الجنة و اذا مررت باية فيها ذكر النار فتعوذ بالله

من النار

اقول وجه جعل هذه الاثار مؤيدة لتلك الاخبار من حيث كون
المتعلق المعنى و الحقيقة دون اللفظ و الحرف دون العكس اظهرية
هذه فى ذلك من تلك حيث لم يقع فى مقابلها تعليم الصيغة بقول قل او
تقول مثلا الموهوم لمطالبة اللفظ و الحرف بخلاف تلك الاخبار

اقول

مجمل القول فى هذا المطلب ان المستفاد من الايات و الاخبار
المذكورة هنا و غيرها مما يتكفل للامر بالدعاء و النذب الى الذكر
بقول مطلق كادع و اذكر او يتضمن المطالبة لنوع خاص من الذكر
و الدعاء كسبح و استغفران المطلوب و المنظور انما يكون هو الحقائق
و المعانى لا الالفاظ و الحروف بلاشك مألوف و لا ريب معروف و اما
مايشتمل من الايات و الروايات على الامر بالصيغ مثل قل رب زدنى
علما او قولوا الله اكبر او تقول اللهم اغفر مثلا فالمطلوب فيها ايضا
انما يكون هو المعنى و الحقيقة لا اللفظ و الحرف فان هذه الايات
و الاثار لا تكون فى مقام تعليم امر مباين لما هو المتعلق فى الاوامر
العامة الاولى النادبة الى الذكر و الدعاء بقول مطلق والاوامر الخاصة

الشائوية المطالبة لنوع خاص من الذكر والدعاء بل تكون بصدد بيان
 طور ما هو الموضوع للاوامر الاولى و الشائوية من الحقيقة والمعنى
 وكيفه فكانه قيل مثلاً استغفر بقول اللهم اغفر و كبر بقيل الله اكبر و
 غاية ما يمكن ان يستفاد من الامر بالصيغة والندب اليها دخل اللفظ
 والحرف في المطلوبة والمندوبية و اما كون اللفظ والحرف تمام
 الموضوع في المنظور والملحوظ فلا وعلى المفروض و هو دخل اللفظ
 والحرف تكون النسبة بين الاوامر الاولى و الشائوية و بين الاوامر
 الميمنة للصيغ الاطلاق من طرف الامرين والتقيد من جانب الثالث
 وقد اعترف بذلك يعنى بكون النسبة الاطلاق والتقيد الفقيه الهمداني
 قدس سره في مواضع من كلامه منها ما قال عند قول المصنف المحقق
 قدس سره و صورتها ان يقول الله اكبر الخ بعد كلام له نعم لا يصلح
 مثل هذا الدليل مقيد الاطلاق الامر بالتكبير لوقلنا بظهوره في الاعم كما
 لا يخفى وجهه على المتأمل ولكن المطلقات الواردة في التكبير غير مسوقة
 لبيان الاطلاق من هذه الجهة بل هي واردة مورد حكم اخر كما لا يخفى
 على من تأمل فيها مع ان اطلاق التكبير في كلمات الشارع والمتشرعة
 ينصرف الى المتعارف المعهود

ومنها ما قال عليه الرحمة في مقام الاستدلال على لزوم الاحرام
 بالترجمة لمن لم يتمكن من التلفظ بالتكبير بل وبقوله عليه السلام
 تحريمها التكبير بناء على ظهوره في مطلق الثناء على الله تعالى بصفة
 الكبرياء كما يقتضيه وضعه اللغوي وكون تقييده بالصيغة الخاصة ناشيا
 من الادلة الخارجية المتقدمة القاصرة عن افادته الا للقاء در فيبقى على
 اطلاقه بالنسبة الى العاجز

ومنها ما قال عليه الرحمة في قول المحقق المصنف قدس سره
 المسئلة الخامسة يجزيه عوضا عن الحمد اثنتى عشرة تسيحة الخ و
 حكى عن البحار الاجتزاء بمطلق الذكر لرواية على بن حنظلة الى ان
 قال وفيه ان مقتضى القاعدة تقييد اطلاق الذكر بالا ذكار الخاصة
 الواردة في النصوص المقيدة

ومنها ما قال رحمه الله عند قول المصنف قدس سره وله عبارتان
 الخ ويمكن ان يستدل له يعنى الراوندى عليه الرحمة القائل بانه اذا
 قال السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ونحو ذلك الخ باطلاق
 ادلة التسليم الى ان قال ولكن يرد عليه بعد الغض عن انصراف
 الاطلاقات الى ارادة الصيغة المعهودة المتعارفة وهو السلام عليكم كما

اعترف به كثير من الاصحاب

اقول و اعترف بالمدعى وهو كون النسبة بين الاو امر الا ولية
و الثانوية و بين الاو امر المرتبطة بالصيغ على تقدير دخل اللفظ
المخصوص و الحرف الخاص فى المطلوبة الا طلاق و التقييد الشيخ
الجليل محمد حسن قدس سره فى كتاب الجواهر فى مواقع من كلامه
منها قوله فى شرح كلام المحقق المصنف قدس سره و صورتها ان
يقول الله اكبر الخ بعد كلام له فيجب التاسى به يعنى النبى صلى الله
عليه وآله هنا لقوله صلوا كما اراا يتمونى اصلى فلا يرد عدم معرفة الوجه
بناء على اعتبارها فى التاسى بل ولا ان مثل هذا الفعل لا يصلح مقيدا
للمطلق الى ان قال رحمه الله لا اقل من ان يكون ذلك كله سببا للشك
فى الامتثال بغير هذه الصورة و فى ارادته من المطلقات بناء على
عدم الاجمال

ومنها قوله قدس سره فى قول المحقق عليه الرحمة وله اى التسليم
عبارتان الخ لكن يجب الاقتصار على الصورة المتعارفة فى المخرج
منه كما هو ظاهر بعض وصريح اخر بل فى الدروس نسبتة الى الموجبين
لعدم ثبوت غيرها بعد انصراف اطلاق النصوص اليها

و منها قوله قدس سره فى شرح تلك العبارة ايضا و فيه يعنى
الاكتفاء بقول سلام عايكم بدل السلام عليكم نظرا الى وقوع اسم التسليم
عليها و غير ذلك منع واضح بعد ما عرفت من انصراف الاطلاق الى
الصورة المتعارفة المصرح بها فى جملة من المعتبرة

وكيف ما كان لاريب ولا اشكال فى ان النسبة بين الامر الاولى
و الثانوى و بين الامر بسا لصيغة تكون التساوى على تقدير عدم دخل
لفظ الصيغة فى المطلوبة والاطلاق و التقييد على تقدير الدخلى فيكون
المقام حينئذ مثل صل وصل فى المسجد لا التباين او العموم والخصوص
من وجه شبه صل وحج او صل و كن فى المسجد ولاخفاء فى ان المطلق
وهو الجامع بين المقيد وغيره لا بد ان يتحصل فى ضمن المقيد اذ المقيد
ليس الا المطلق مع امر زايد و هو القيد ففى المقام لامناص من تحقق
المطلق و هو الحقيقة و المعنى يعنى التكبير و التسييح ونحوهما فى ضمن
المقيد و هو الصيغة

ثم انه ربما يتوهم الاطلاق فى الامرة بالصيغة من حيث المعنى
و من جهة المفهوم بمعنى ان المأمور به بقول قل الله اكبر مثلا الاثنيان
بلفظ الله اكبر سواء اتى بالمعنى و هو التكبير ام لا ولكن فيه اولا ان

هذا مناف لما مر من كون الامر بالصيغة امرا بطور ما هو الموضوع في
 الاوامر الاولى و الثانوية لاند بنا الى ما يباينه و يخالفه مثلا الامر
 بقول الله اكبر انما يكون امرا بطور من اطوار التكبير و نحو من انحائه
 لا طلبا لما يعانده فكانه قيل كبر بقول الله اكبر و ثانيا ان هذا انما
 يصح لو كان الاتيان باللفظ مع المعنى و الاتيان باللفظ بلا معنى من
 قبيل الاتيان بالاقل والاكثر و ليس كك بل يكون من الاتيان بالمتباينين
 اذ الاتيان باللفظ مع المعنى ليس الا عبارة عن انشاء المعنى باللفظ
 و هذا يباين انشاء نفس اللفظ و ليسا على امر جامع بينهما و ثالثا انه
 على هذا التقدير يصير النسبة بين الاوامر الاولى و الثانوية و بين
 الاوامر المربوطة بالصيغ العموم والخصوص من وجه و لازم ذلك تعدد
 الامور به و تشتت المندوب اليه و هو المعنى و الحقيقة المستفاد من
 الامر الاولى و الثانوى و اللفظ و الحرف المستفاد من الامر بالصيغة
 و هذا معلوم الفساد و مقطوع البطلان

تنبيهات - الاول

و مما يؤيد المدعى و يؤكده المرام و هو كون موضوع البحث
 و مورد الكلام فى باب الذكر والدعاء الحقايق و المعانى دون الالفاظ

و الحروف بل يدل الى كون ذلك كانه يكون مفروغا عنه الاخبار
 المستفيضة القائلة بوجوب الجنة لمن قال لا اله الا الله و لزومها لمن
 كانت هذه الطيبة اخر كلامه و خاتم قوله مثل ما عن الصدوق عليه -
 الرحمة في كتاب التوحيد مسندا عن زيد بن خالد قال ارسلني رسول الله
 صلى الله عليه و آله فقال بشر الناس انه من قال لا اله الا الله وحده
 لا شريك له فله الجنة

و ما عن القطب الراوندي رحمه الله في لب الباب عن النبي
 صلى الله عليه و آله قال من ختم له بلا اله الا الله وجبت له الجنة
 و ما عن القطب ايضا في ذلك الكتاب عنه صلى الله عليه و آله
 انه قال من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة الحديث

و ما عن الراوندي في ذلك الكتاب ايضا قال و قال موسى
 عليه السلام يا رب دلني على عمل ادخل به الجنة فقال قل لا اله الا الله .
 فان وجوب الجنة و لزوم الجنان للقائل بهذا البيان انما يكون من
 توابع هذه الكلمة الطيبة من حيث المعنى و المفهوم يعني الاقرار
 و الاعتراف بالتوحيد و الوحدانية لا من جهة اللفظ و الحرف و اذا ثبت
 لحاظ المعنى و النظر الى المفهوم في هذه الطيبة سرى و تعدى الى

سائر الطيبات من الكلمات لوحدة الموضوع فى الكل و اتحاد المتعلق
فى الجمل

التنبيه الثانى

و مما يسدد كون المطلوب و المندوب فى باب الذكر و الدعاء
الحقايق و المعانى دون الالفاظ و الحروف و يشهد على كون تشريع
الصيغ و تسنينها ناظرا الى اظهار المعانى و ابراز المفاهيم بتلك
الصيغ لا اجراء الفاظها و حروفها على اللسان بل يدل على كون البناء
و الاساس على ذلك ما عن محمد بن ابراهيم النعمانى عليه الرحمة فى
تفسيره عن امير المؤمنين عليه الصلوة و السلام انه قيل له الايمان قول
و عمل ام قول بلا عمل فقال عليه السلام الايمان تصديق بالجنان و اقرار
باللسان و عمل بالاركان وهو عمل كله

وما عن ابن بابويه عليه الرحمة مسندا عن النبى صلى الله عليه وآله
انه قال الايمان معرفة بالقلب و اقرار باللسان و عمل بالاركان

اذ المراد من الاقرار باللسان الذى عد من الاركان هو الاقرار
بما يعرف بقلبه و يصدق بجنانه من الوجدانية و الرسالة و نحوهما
من المعارف بقول لا اله الا الله و قيل محمد رسول الله صلى الله عليه وآله

مثلاً لا التلفظ بالفاظ الجملتين و التفوه بحروف الكلمتين و لا معنى
 باظهار المعانى بالا لفاظ و ابراز المفاهيم بالحروف الا هذا و حينئذ
 لو لم يكن المعنى و المفهوم ملحوظا فى تشريع كلمة لا اله الا الله و
 منظورا فى تسنين جملة محمد رسول الله صلى الله عليه و آله مثلاً بل كان
 المنظور من التشريع و الملحوظ من التسنين اجراء لفظ الكلمة و حرف
 الجملة على اللسان لزم تعدد المشروع و المسنون و قد عرفت الوحدة
 و الاتحاد و فساد غيره و بطلان ما سواه

التنبية الثالث

ربما يتوهم الفرق بين المرة الاولى من قيل لا اله الا الله و قول
 محمد رسول الله صلى الله عليه و آله مثلاً و بين سائر الدفعات من حيث
 لحاظ المعنى و المفهوم اى الاقرار و الاعتراف فى الاولى دون الثانية
 لكن فيه مضافا الى وضوح فساد فى نفسه و ظهور بطلانه فى ذاته انه
 مخالف للاخبار و معاند للاثار مثل ما عن الصدوق رحمه الله تعالى فى
 التوحيد و المعانى عن على عليه الصلوة والسلام و اما قوله يعنى المودن
 اشهد ان لا اله الا الله فاعلام بان الشهادة لا تجوز الا بمعرفة من القلب
 كانه يقول اعلم انه لا معبود الا الله و ان كل معبود باطل سوى الله عز وجل

و اقر بلساني بما فى قلبى من العلم بانه لا اله الا الله

وما عن العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن
الرضا عليه الصلوة و السلام فى علة تشريع الاذان قال و جعل بعد
التكبير الشهادتان لان اول الايمان التوحيد و الاقرار لله بالوحدانية و
الثانى الاقرار للرسول بالرسالة الى ان قال عليه السلام فاذا اقر العبد لله
بالوحدانية و اقر للرسول بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان اصل
الايمان انما هو الاقرار بالله و رسوله

و ما عن العلل لمحمد بن على بن ابراهيم عليهم الرحمة عن على
عليه الصلوة و السلام انه قال فى حديث و معنى قوله اى المؤذن
اشهد ان لا اله الا الله اقرار بالتوحيد و نفى الانداد و خلها و كل ما يعبد
من دون الله و معنى قوله اشهد ان محمدا رسول الله اقرار بالرسالة
و النبوة الحديث

وما عن العيون و العلل عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة
عن الرضا عليه الصلوة و السلام انه قال فى حديث و انما جعل اخرها
اى الاذان التهليل و لم يجعل اخرها التكبير كما جعل فى اولها التكبير
لان التهليل اسم الله فى اخره فاحب الله تعالى ان يختم الكلام باسمه

كما فتحه باسمه و انما لم يجعل بدل التهليل التسييح والتحميد واسم الله
 فى اخرهما لان التهليل هو اقرار الله تعالى بالتوحيد و خلع الانداد من
 دون الله و هو اول الايمان و اعظم من التسييح و التحميد

وما عن الامام ابى محمد العسكرى عليهما الصلوة والسلام و عن
 الصدوق رحمه الله تعالى عن على عن النبى صلى الله عليه و آله فى شرح
 مباركة الفاتحة فاذا قال يعنى العبد مالك يوم الدين قال الله عز وجل
 اشهدكم كما اعترف بانى اننا المالك ليوم الدين لا سهلن يوم الحساب
 حسابه الخ

وما عن الفقيه عن الفضل بن شاذ ان رحمهما الله تعالى عن الرضا
 عليه الصلوة والسلام فى شرح مباركة الفاتحة ايضا رب العالمين توحيد
 و تحميد له و اقرار بانه هو الخالق المالك الى ان قال عليه السلام مالك
 يوم الدين اقرار له بالبعث و الحساب و المجازات و ايجاب ملك الاخرة
 له كايجاب ملك الدنيا

اذ المراد من كون هذه الكلمات الطيبات اقرارا و اعترافا كونها
 لك فعلا لاشانا

تشریح

اعلم ان الاقرار او الاعتراف الذى جعل فى هذه الاخبار الشريفة
 عنوانا للاذكار المزبورة فيها انما يكون من نسخ العناوين القصديه و
 قبيل الحقايق الارادية كالتقليد و نحوه التى لا تكاد تتحقق بدون القصد
 اليها و الارادة لها و ان تحصل دوات المعنونات بل تحتاج فى التحقق
 و التحصل بحصول المعنونات الى القصد و الارادة كك فالاقرار
 بالوحدانية و الرسالة او الاعتراف بالمالكية ايوم الدين لا يحصل بلفظ
 لا اله الا الله و محمد رسول الله ص و حرف مالك يوم الدين الا مع
 القصد اليه بها ومن الواضح ان القصد و الارادة الموقوف عليه تحقق
 العنوان بحصول المعنونات لا يكاد يتحصل بدون فهم المقربة و درك
 المعترف به و هو المضمون و المفاد تفصيلا فالمنظور من الادعية و
 الاذكار لا يكاد يتحصل بدون فهم المفاد و درك المضمون

و ملخص الكلام فى هذا المقام ان تشريع لا اله الا الله و محمد
 رسول الله ص او تسنين مالك يوم الدين انما يكون بعنوان الاقرار و
 الاعتراف كما هو من الاخبار يستفاد لا بعنوان اجراء الفاظ هذه
 الجملات و حروفها على اللسان و تحقق الاقرار و الاعتراف بالمنظور

من تشريع هذه الجملات و تسنينها موقوف تحققا و تحصلا على فهم
المقربه و هو المضمون و المفاد و دركه ثم قصده و ارادته فنحن نحتاج
فى تحقق ما هو المطلوب فى الادعية و الاذكار بفهم المضمون و درك
المفاد ثم ارادته و القصد اليه

و قد اعترف صاحب الجواهر اعلى الله تعالى مقامه الشريف فى
جواهره باعتبار فهم المعنى فى الاقرار حيث قال رحمه الله تعالى فى كتاب
اقراره متنا و شرحا و كيف كان فلا خلاف و لا اشكال فى انه يصح
الاقرار بغير العربية من العربى و غيره الى ان قال عليه الرحمة نعم
يعتبر العلم بالوضع فاو لم يعلم العربى مثلا مؤدى اللفظ لم يقع قطعا اهـ
و كك اعترف صاحب الرياض قدس سره فى كتاب الاقرار
بكونه تعبيراً عما فى الضمير فى موضعين من كلامه قال فى الموضع
الاول متنا و شرحا و لا يختص لفظا بل يكفى كل لفظ يفيد الاخبار
بأى لغة كانت بلا خلاف بل عن التذكرة عليه الاجماع و هو الحجة
مضافا الى اشتراك الجميع فى التعبير عما فى الضمير المعبر عنه بالاقرار
عرفا و فى الموضع الثانى متنا و شرحا ايضا و تقوم الاشارة المفهمة
مقامه فيكتفى بها عنه مطلقا قيل لان المقصود التعبير عما فى الضمير

و يحصل بها الخ و من الواضح عدم امكان التعبير عما فى الضمير
بعبارة الامع العلم بالانطباق و الدرك للمطابقة

التنبية الرابع

و مما يسدد كون المنظور و الملحوظ فى باب الدعاء و الذكر
المعانى و المفاهيم دون الالفاظ و الحروف بل يشهد على كون البناء
و الاساس على انشاء المعانى بالفاظها و ايجاد المفاهيم بحروفها لانشاء
نفس الالفاظ و ذات الحروف و بعبارة اخرى اظهار ما فى الضمير
بالالفاظ و ابراز ما فى القلب بـ لحروف لاظهار ذات الالفاظ و الحروف
ما عن محمد بن يعقوب عاينهما الرحمة مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة
و السلام انه قال ان الله تبارك و تعالى يعلم ما يريد العبد اذا دعاه ولكنه
يحب ان تبث اليه الجوائع فان دعوت فسم حاجتك قال و فى حديث
اخر قال ان الله يعلم حاجتك و ما تريد لكنه يحب ان تبث اليه الجوائع
اقول فى باب الذكر ايضا يعلم ما يعقد العبد قلبه عليه و ما اقر
به من الوجدانية و الرسالة و نحوهما من العقايد و المعارف لكنه يحب
ان يظهر و يبرز فتشريع الدعاء و الذكر انما يكون لاجل اظهار ما فى
الضمير من الحاجة و ابراز ما فى القاب من العقد و العرفان و نتيجة

ذلك ان فى الادعية الماثورة والاذكار الماثورة لا بد اولا من فهم المضمون
و درك المفاد فعقد القلب و الطلب بالفؤاد ثم الاظهار و الابرار باللسان

التنبيه الخامس

ومما يؤيد المدعى و يؤكد المرام ما عن محمد بن يعقوب رحمه
الله مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال فى حديث طويل
و فرض الله على اللسان القول و التعبير عن القلب بما عقد عليه و اقر
به قال الله تبارك و تعالى اسمه و قولوا للناس حسنا و قال قولوا امنا بالله
و ما انزل اليكم و الهنا و الهكم و احد و نحن له مسلمون فهذا ما
فرض الله على اللسان و هو عمله

و ما عن محمد بن على بن الحسين رحمه الله مسندا عن على
عليه الصلوة و السلام فى وصيته لمحمد بن الحنفية انه قال يا بنى لا تقل
ما لا تعلم انى ان قال عليه السلام ثم خص كل جـارحة من جوارحك
بفرض الى ان قال عليه السلام و فرض على اللسان الاقرار و التعبير عن
القلب ما عقد عليه فقال عزوجل قولوا امنا بالله و ما انزل الينا الاية
و قال عزوجل و قولوا للناس حسنا الحديث

و ما عن محمد بن ابراهيم النعمانى عليهما الرحمة فى تفسيره

مسندا عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام في خبر طويل عن علي عليه الصلوة و السلام انه قال فالأيمان بالله تعالى هو أعلى الأيمان درجة و اشرفها منزلة و اسناها حظا الى ان قال عليه السلام و اما ما فرضه على اللسان في معنى التفسير لما عقد عليه القلب فقوله تعالى قولوا امنا بالله و ما ائزل اليها و ما انزل الى ابراهيم و اسماعيل و اسحق و يعقوب الآية و قوله سبحانه و قولوا للناس حسنا و اقيموا الصلوة و اتوا الزكاة و قوله سبحانه و لا تقولوا ثلثة انتهوا خيرا لكم انما هو اله واحد فامر سبحانه بقول الحق و نهى عن قول الباطل

و ما عن دعائم الاسلام عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال في حديث و فرض على اللسان القول و التعبير عن القلب ما عقد عليه و اقربه فقال تبارك و تعالى قولوا امنا الآية و قال و قولوا للناس حسنا و قال و قولوا قولا سديدا و قال و قل الحق من ربكم و اشباه ذلك مما امر الله عز وجل به بالقول به فهذا ما فرض الله عز وجل على اللسان و هو عمله الحديث

اقول جملة ما يستفاد من هذه الاخبار ان المفروض على اللسان و المطلوب منه التعبير عما في القلب و الاظهار لما في الجنان بالحروف

و الالفاظ لا التللفظ بالحروف و التفوه بالالفاظ و غير خفى على من له
الاطلاع بالمسائل الفقهيه و الاحاطة بالادلة انه قل ما يتفق ان يكون
مفاد الدليل فيها عين المرام و المدعى عين المستفاد من البرهان و ما
نحن فيه انما يكون كك كما عرفت فلا ينبغي لنا ولا يحق علينا التسامح
فى تصديق المدعى والتساهل عن الاذعان بالمرام

ايضاح

لا يخفى انه يظهر من هذه الاخبار و يستظهر من الاثار حال القلاق
الواردة فى الحديث و القرآن من انها انما تكون بعنوان التعبير عما
فى القلب و ابراز ما فى الجنان لا بعنوان اجراء لفظ القول و حرف
المقول على اللسان

تذييل

اعلم ان الامر انما يكون فى مرتبة العلة للمامور به و مقد ما عليه
فى الرتبة اذ هو تحريك تشريعى الى جانب المامور به و النهى على خلاف
ذلك فانه انما يكون فى رتبة المعلول للمنهى عنه و مؤخرا عنه فى المرتبة
اذ هو ردع و منع عنه تشريعا اذ اعرفت هذا يظهر لك وجه اخر لرواية
النعمانى شهادة على صحة المدعى و سداد المرام من كون المامور به

و المندوب اليه في باب الادعية و الاذكار بيان المطلب بلفظه و تبيان المقصد بحرفه لابيانه نفس اللفظ و الحرف من حيث الاشتمال على القول بانه نهى عن قول الباطل اذ النهى وارد على ما يصدر من المنهى او كان في معرض الوقوع منه و ذلك في المقام ليس الا ببيان المطلب باللفظ و الحرف فالنهي يكون ردعا و منعا عنه تشريعا لامحالة لازجرا عن اللفظ و الحرف و من مصاديق هذه الكلية قوله عز وجل ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم اذا ثبت هذا تحقق كون الامر ايضا واردا على بيان المطلب و تبيان المعنى باللفظ و الحرف لا تحريكا الى طرف اللفظ و الحرف فافهم و اغتتم

التنبيه السادس

اعلم ان الله تبارك و تعالى قد من على الانسان بتعليم البيان كما اشار عز وجل الى ذلك في سورة الرحمن حيث قال الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان و غير خفى ان الغرض من هذا التعليم انما يكون هو التعبير عما في الجنان و الاظهار لما في الضمير باللسان كما ان الداعي الى وضع الالفاظ للمعاني وجعل الحروف للمفاهيم ايضا هذا يعنى الاشارة بها اليها و الايماء اليها بها كما اعترف بذلك جميعا

الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره فى الجواهر فى باب المعاملات
 حيث قال باعتبار انهما و ماشا بهما يعنى الملك و التملك لما كان من
 اعظم المقاصد التى بها معاش الانسان و انشاء قصد هما من الامور
 الباطنة اراد الشارع ضبطهما بما يرتفع معه النزاع و المخاصمة و ليس
 الا البيان الذى علمه الله تعالى للانسان بخلاف الافعال و نحوها مما
 يدل على المقصود بالكناية فلم يجعلها ضابطا لذلك الخ وقال ايضا فى
 باب البيع و معلومية ان المعاملات انما شرعت لنظام امر المعاش
 المطلوب لذاته و لتوقف امر المعاد عليه وهى منار الاختلاف و منشاء
 التنازع و الترافع فوجب ضبطها بالا مر الظاهر الكاشف صريحا عن
 المعانى المقصودة بها من المقد و الحل و الربط و الفك و الالكان نقضا
 للغرض الداعى الى وضع المعاملة و اثباتها فى الشريعة و القيم بذلك
 البيان المعبر عما فى ضمير الانسان من الالفاظ الموضوععة لذلك دون
 غيرها مما لا يفهم الا بالقرائن الخ

اذا عرفت هذا فاعلم انه اولم يكن التعبير و الاظهار و كك الاشارة
 و الايماء منظورا و ملحوظا فى الادعية و الاذكار بل الزيارات لكان
 قريبا من نقض الغرض من التعليم و هدم المقصد من الوضع نظرا الى

التحريض و الترغيب الى الذكر و الدعاء و الردع و المنع عن الكلام
 بغيرهما هذا كله مضافا الى ان الفاظ الادعية و حروف الاذكار ايضا
 انما تكون موضوعا للمعاني مجعولة للمفاهيم كساير الالفاظ و الحروف
 و من البديهي ان الغرض من الوضع و الداعي الى اجعل فيها ايضا
 انما يكون هو الايماء بها الى معانيها و الاشارة بها الى مفاهيمها
 فكيف يجوز لنا و يحق علينا القول بعدم اعتبار الايماء و الاشارة و كفاية
 انشاء نفس الالفاظ و ذات الحروف في الدعاء و الذكر و الزيارة

النتيجه السابع

قد اشرنا سابقا الى ان الاخبار المشتملة على الامر بصيغ الذكر
 و الدعاء و الآثار المتضمنة للمندب اليها انما تكون في مقام بيان نحو ما هو
 المتعلق للاوامر العامة كادعوا و اذكروا و بصدد تعليم طور ما هو الموضوع
 في الوظائف الخاصه كاستغفروا و كبروا و هو الحقايق و المعاني لا بصدد
 تشريع شرع اخر و تسنين سنة اخرى و يوضح ذلك مع وضوحه في
 نفسه ان للنبي و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام مربوطا بالقرآن
 المجيد و مرتبطا بالفرقان الحميد شئون منها بيان ما للحقايق المأمور
 بها في القرآن و المعاني المندوب اليها في الفرقان كالصاوة و الصوم و

الحج ونحوها من المدح والفضيلة والاجر والمثوبة ومنها تعليم طور
 تلك الحقائق و تفهيم كيفها و من تلك الحقائق المأمور بها و المعاني
 المندوب اليها الدعاء والذكر بالعموم والصلوات والاستغفار والاستعاذة
 ونحوها بالخصوص فكما ان الصلوة التي يصلونها بانفسهم و يعلمونها
 الناس بالقول و العمل و يبينون لها الفضيلة او الاجر والمثوبة هي الصلوة
 التي امر الله بها في قوله وندب اليها في كلامه لا امر اخر كك الاستعاذات
 التي يستعينون بها و يعلمونها الناس و يبينون لها الاجر و الثواب هي
 الاستعاذة التي امر الله بها في كلامه وندب اليها في قوله بقوله فاذا قرأت
 القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم لا امر اخر و ثمرة ذلك لحاظ
 المعنى و المفهوم في صيغ الدعاء والذكر عملا وتعلما و الا لم يكن عملا
 بما في القرآن و لا تعلما لما في الفرقان

التنبيه الثامن

و مما يشهد على كون تعليم الصيغ في الاخبار المتضمنة للقلاقل
 تعلما لنحو ما هو المطلوب بالاوامر العامة و كيف ما هو المنظور في
 الاوامر الخاصة من المعنى و الحقيقة لا تعلما لامر مباين له مخالف اياه
 و هو اللفظ و الحرف ما عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة

عن ابي حمزة عن ابيه قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ان الله و ملائكته يصداون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه و سلموا تسليما فقال الصلوة من الله عز وجل الرحمة و من الملائكة تزكية و فى نسخة بركة و من الناس دعاء و اما قوله و سلموا تسليما فانه يعنى التسليم له فيما ورد عنه قال فقلت له فكيف نصلى على محمد و آل محمد قال تقولون صلوات الله و صلوات ملائكته و انبيائه و رسله و جميع خلقه على محمد و آل محمد و السلام عليه و عليهم و رحمة الله و بركاته قال قلت فما ثواب من صلى على النبي بهذه الصلوات قال الخروج من الذنوب كهيفة يوم ولدته امه

و ما عن الشيخ ابي الفتوح الرازى عليه الرحمة فى تفسيره عن كعب بن عجرة قال لما نزل قوله تعالى ان الله و ملائكته الاية قلت يا رسول الله ص قد علمنا كيف السلام اياك فكيف اصلى عليك قال قل اللهم صل على محمد و آل محمد كما صليت على ابراهيم و آل ابراهيم انك حميد مجيد

و ما عن محمد بن مسعود العياشى عليه الرحمة فى تفسيره عن سماعة عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام فى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن

فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم قال قلت كيف اقول قال تقول استعذ
بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم الحديث

وما عن مصباح المتهجد فى التعقيبات ان الله و ملائكته يصلون
على النبى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه و سلموا تسليما اللهم صل على
محمد النبى و على ذريته و على اهل بيته

و ما عن محمد بن الحسن رحمهما الله مسندا عن ابي عبد الله عليه
الصلوة و السلام انه قال فى حديث و الرجل اذا قرء الحمد لله الذى لم
يتخذ ولدا و لم يكن له شريك فى الملك و لم يكن له ولى من الدن و
كبره تكبيرا ان يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر

و ما عن ابي عبد الله احمد بن محمد السيارى فى كتاب التنزيل
و التحريف عن حماد عن ربيعى عن فضيل عن ابي جعفر عليهما الصلوة و
السلام قال اذا قرأت سبح اسم ربك الاعلى فقل فى نفسك سبحان ربى
الاعلى

و ما عن الصدوق عطر الله مرقدہ فى المعانى عن جابر رحمه الله
عن النبى صلى الله عليه و آله قال تعلموا سيد الاستغفار اللهم انت ربى
لا اله الا انت خلقتنى و انا عبدك و على عهدك و ابوء بنعمتك و ابوء

بذنبي فاغفر لى انه لا يغفر الذنوب الا انت

التنبيه التاسع

ربما يقال بالاطلاق فى الاخبار المتضمنة لتعليم الصيغ و الاثار المشتملة على التلاقل من جهة فهم المعنى و قصد المفهوم و لكن هذا القول انما يكون قريبا من السداد بعيدا عن الفساد لو كان المطلوب و المندوب اليه فى تلك الاخبار و الاثار نفس الفاظ الصيغة و ذات حروف المقول من دون دخل للمعنى فى المطلوبة و لا للمفهوم فى المندوبية و هذا ممنوع اشد المنع لوجوه .

الاول ان المنسوب بالقول و ما يتشعب منه الى القائل انما يكون هو المعنى و المفهوم اما متفردا كما هو الغالب او مع لفظه و حرفه احيانا لا اللفظ و الحرف الاشد و ندر

الثانى ان اطلاق القول و ما يتشعب منه و استعماله فى الحديث و القرآن لا ينحصر بالمقام بل فى غير المقام خارج عن حد الحصر و الاحصاء على وجه يكون المقام فيه كالعدم و ليس منه ما يراد من المقول اللفظ و الحرف حتى يكون المقام ثانيا له

الثالث ان الظاهر بل المقطوع انهم عليهم الصلوة و السلام فى

مقام تعليم الذكر و الدعاء انما يعلمون ما بانفسهم يفعلون و من الواضح
انهم عليهم السلام انما ياتون بالمعنى و المفهوم فى اللفظ و الحرف لا
بنفس الحرف و اللفظ

الرابع ان من الواضح وضوحا لا يكاد يخفى على من له العلم و
الدراية انهم صلوات الله و سلامه عليهم قد كانوا فى مقام تعليم الادعية
و الاذكار بصدد بيان طور ما امر به فى القرآن و كيف ما ندب اليه
فى الفرقان من الحقايق و المعانى لا بصدد تعليم امر آخر مباين له معاند
اياه مثلا قولهم عايهم السلام قل اعوذ بالله او من قال استعين بالله فله كذا
انما يكون تعليما لنحو الاستعاذة المأمور بها و المندوب اليها فى الكتاب
العزيز و كيفها لا بياننا لامر آخر مخالف لها

الخامس انه على تقدير مطابقة اللفظ و الحرف بقول قل كذا او
من قال كذا فله كذا لزم تعدد المشروع و تشتت المسنون المعنى و
الفهوم المستفاد من الامر به كاستعذ و سبح و كبر و نحو ذلك و اللفظ
الحرف المستظهر من الامر مربوط بالصيغة و هذا معلوم البطلان و
مقطوع الفساد

السادس انه على تقدير كون المصادر من النبى و الائمة عليه و

عليهم الصلوة و السلام فى مقام الدعاء و الذكر قولاً و تعليماً الالفاظ و
الحروف دون الحقايق و المعانى لزم تعطيل الاوامر الفرقانية عن الاطاعة
و الامتثال

التنبيه العاشر

لا يخفى ان نفى اطلاق الاخبار الامرة بالصيغ و الاثار النادرة
الى الاقوال من حيث فهم المعنى و قصد المفهوم لا ينافى شمولها لغير
العارف باللغة بنفسها او بقاعدة الاشتراك لغير العارف ايضاً اذا اتى بالادعية
و الاذكار على وجهها اى عن الفهم و القصد صار شمولاً لتلك الاخبار
و الاثار شاملة له و لعل الاطلاق و الشمول من هذه الجهة صار منشاء
لتوهم مطالبة اللفظ و الحرف بالقلقل بدعوى ان غير العارف لا يجوز
مطالبة غير الحرف و اللفظ منه لكن فيه ما فيه و من الجملة انه كما ان
الامر بالصيغ لا يختص بالعارف بل يشمل غيره ايضاً و بالشمول و عدم
الاختصاص صار موهما لكونه امراً باللفظ و الحرف كك الامر بالحقيقة
و الندب الى المعنى بقول ادعوا و اذكروا او سبحوا و كبروا ايضاً
لا يختص بالعارف بل يتضمن غيره ايضاً فكلا الصنفين اما مأمور باللفظ
و الحرف او المفهوم والمعنى لعدم تعدد المأمور به ولا تشتت المندوب

اليه و لما كان الامر بالدعاء و الذكر عموما و النذب الى التسبيح و التكبير خصوصا امرا بالمعنى و ندبا الى المفهوم بلا شبهة فيه و لا شك يعتريه لا مناص من الالتزام بكون الامر بالصيغة و النذب الى القول ايضا امرا بالمعنى و ندبا الى المفهوم غاية الامر فى ضمن تلك الصيغة و ذلك القول

التنبية الحادي عشر

اعلم ان تعليم الادعية و الاذكار بالعربية لا بلغة اخرى لا يؤمى ولا يشير الى موضوعية الالفاظ و الحروف و كون المعانى و المفاهيم على طرف من المطاوب و حرف من المنظور فضلا عن ان يدل على ذلك بل الموضوع انما يكون هو المعانى و المفاهيم و التعاليم بالعربية انما يكون لاجل كون المخاطب و المخاطب عربا بحيث لو كانا على لغة اخرى لكان التعليم ايضا بتلك اللغة حتما و جزئيا نعم لما كان التعليم بالعربية و لو لاجل كون المتكلم و المخاطب عربا لا يحق لنا التجاوز ولا التعدى عن العربية الى غيرها عند العمل بالوظيفة الموظفة كما اعترف بذلك الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره فى الجواهر فى مواضع من كلامه و مواقع من قوله منها ما قال رحمه الله فى مسألة القنوت بالفارسية

بل لا يبعد في النظران كل نبى ارسل بلسان قومه جرى التعبد فيما يراد
من الالفاظ فى شريعته بذلك اللسان فضلا عن شريعتنا

ومنها ما قال عليه الرحمة عند قول المصنف المحقق قدس سره
فى باب البيع فلا يكفى التقابض من غير لفظ الخ و اما اعتبار العربية
للقادر عليها ولو بالتعلم بلا مشقة و لافوت غرض فهو مقتضى الاصل
ضرورة عدم الدليل على الاكتفاء بغيرها بعد انصراف الاية وغيرها الى
العقد بالالفاظ العربية كغير المقام مما علق الشارع الحكم فيها على
الالفاظ المنصرفة الى العربية خصوصا بعد ان كان المخاطب و المخاطب
عربيا و قد ارسل بلسان قومه و لذا كان القرآن و غيره من الادعية
و الاذكار الموظفة عربية ولم يرد منهم عليهم السلام شئى منها بالفارسية
فى جميع الوظائف نعم لا بأس بالدعاء بالفارسية مثلا من حيث كونه
دعاء وان كان لا يجزى فى شئى مما وظفه الشارع كما هو واضح

ومنها ما قال قدس سره فى باب النكاح عند قول المصنف عليه
الرحمة و لا يجوز العدول عن هذين اللفظين الى ترجمتهما بغير العربية
الخ من الفارسية والتركية وغيرهما اتفاقا منا كما عن المبسوط والتذكرة
للاصل السالم عن معارضة الاطلاق المنصرف الى اللفظ العربى و لو

بقرنية كون المخاطب و المخاطب و القرآن عربيا

اقول ويؤيد ذلك يعنى كون التعليم بالعربية لاجل كون المخاطبين الذين هم المقصود بالذات و المنظور بالاصل و الملحوظ الاهم فى انزال القرآن و ارسال الرسول صلى الله عليه وآله على العربية بحيث لو كانوا على غيرها لكان التعليم والبيان ايضا على ذلك الغير لا لاجل موضوعية فى الفاظ الادعية و حروف الاذكار قوله عز وجل فى سورة الزخرف حم والكتاب المبين انا جعلناه قرانا عربيا لعلكم تعقلون ثم لا يخفى ان هذا يعنى وقوع التعليم بلسان اخر غير العربية على تقدير كون المخاطب و المخاطب على ذلك اللسان شاهد قوى على كون الاصل فى باب الدعاء و الذكر الحقيقة و المعنى لا اللفظ و الحرف فتدبر

التنبيه الثانى عشر

قد عرفت ان تعليم الادعية و بيان الاذكار بالعربية انما يكون لاجل كون المخاطبين عربا بحيث لو كانوا على لغة اخرى لصار التعليم والبيان ايضا على ذلك اللغة حتما و جز ما . فمقتضى القاعدة تعيين ما امروا به و تشخيص ما ندبوا اليه فى الاوامر المربوطة بصيغ

الدعاء او المرتبطة بصور الذكر من حيث الحقيقة و جهة الماهية وانه
هل هو المفهوم و المعنى او اللفظ و الحرف ثم بعد التعيين و التشخيص
التعدى الى سائر الناس و التعدية الى باقى الانام و لو انعكس صار على
خلاف القاعدة و بصير ورته كك يصير الامر مبهما غير مشروح و
مجملا غير مفصول فلا بدلنا من النظر فى انهم هل يفهمون من تلك
الاوامر طلب الالفاظ و الحروف ام مطالبة الحقايق و المعانى و هل
يرون انفسهم بقول اللفظ و الحرف مكلفين ام بقول الحقيقة و المعنى
موظفين و هل كانوا يا تون فى مقام العمل بنفس الالفاظ و الحروف ام
بالحقايق و المعانى يا تون ثم بعد تعيين ما كانوا يفهمون ويرون ويعملون
و تشخيص ذلك التعدى الى غيرهم من الناس و التعدية الى من سواهم
من الانام فنقول الظاهر بل المقطوع انهم كانوا يفهمون من القلائل مطالبة
قول المعنى و المفاد لا طلب قول اللفظ و الحرف و يرون انفسهم بقول
المعنى و قيل المطلب موظفين لا بقليل اللفظ و قول الحرف مكلفين و
يا تون فى مقام العمل بقول المعنى لا بقليل اللفظ و الحرف و كانوا
لا يفرقون بين قول استغفروا و بين قيل قل اللهم اغفر كما انه لو قيل لنا
بالفارسية بگو خدايا مرا بيا مرز لانفهم من هذا القول الا مطالبة الحقيقة

و المعنى و هو طلب المغفرة من الله عزوجل و لا نرى انفسنا الا به
 موظفين و لا نأتى فى مقام العمل الا بذلك و لانكون نفرق بين هذا
 القول و بين ما اذا قيل لنا از خدا طلب مغفرت و آمرزش كن و لعل
 منشاء توهم كون المأمور به والمندوب اليه فى القلاقل اللفظ والحرف
 دون الحقيقة و المعنى المشى على خلاف القاعدة بفرض المخاطب غير
 عارف بالعربية و ابقاء المتكلم و الكلام على العربية و من الواضح انه
 على الفرض لا يصح طاب غير اللفظ و الحرف و المخاطب ايضا لا يفهم
 غير مظالبة الحرف و اللفظ فتدبر

التنبيه الثالث عشر

ربما يقال بانه لو كان فهم المعنى وقصد المفهوم فى الادعية والاذكار
 لازما لاشار النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام و اومئوا وما
 اومئوا و لا اشاروا فيستكشف من ذلك و يستظهر عدم اللزوم لكن فيه
 ان هذا الاستظهار و الاستكشاف ليس فى محله اذ الوجه لعدم الايماء
 و الاشارة غير عدم اللزوم موجود وهو وجدان المخاطبين للفهم والدرك
 و عدم الحاجة معه الى الاشارة الى لزوم القصد بل لاوقع لها ولا محل
 لايقال ان فى رواية الادعية و الاذكار من كان على غير لغة العرب فانه

يقال ان هؤلاء وان كانوا على غير اللغة الا ان لهم عرفا ناس بها والا لما
خاطبهم بالعربية و عرفان النبي و الاثمة عليه و عليهم الصاوة بساير
الالسنه و اللغات و تكلمهم بها احيانا لو ثبت لا ربط له بها لمقام يعنى
مقام تعليم الادعية و بيان الاذكار

و يؤيد كون الوجه عدم الحاجة لاعدم اللزوم عدم الاشاره الى
ذلك فى باب النذب الى الاقبال و التوجه و كون ما يقال عن الصدق
و الاخلاص مع اللزوم مع توقف الاقبال على الفهم و الدرك و وقوف
الصدق و الاخلاص عليه و على القصص

التنبيه الرابع عشر

مما يؤيد كون الملاحظ و المنظور فى باب الادعية و الاذكار
المعانى و المفاهيم بل يدل على كون البناء و الاساس على انشاء المعانى
بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس الالفاظ و ذات الحروف الاخبار اللتي
وقع فيها تقسيم القول و الكلام الى الذكر و غير الذكر ا و الى الحق
و الباطل مثل رواية النعمانى رحمه الله عن على عليه السلام حيث قال
فامر سبحانه بقول الحق و نهى عن قول الباطل وما عن النبي صلى الله
عليه و آله قال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير

ذكر الله يقسى القلب و ان ابعد الناس من الله قاسى القلب و ما عن
 ابى عبد الله عليه الصلوة والسلام قال كان المسيح عليه السلام يقول لا تكثروا
 الكلام فى غير ذكر الله فان الذين يكثرون الكلام فى غير ذكر الله قاسية
 قلوبهم ولكن لا يعلمون و ما عن لقمان على نبينا و آله و عليه الصلوة
 والسلام قال يا بنى لا خير فى الكلام الا بذكر الله تعالى الخبر بداهة
 كون المنشاء فى غير الحق و الذكر من القول والكلام المعنى و المفهوم
 باللفظ و الحرف و وضوح كون كلا القسمين على طرز واحد و طور
 فارد بحكم السياق

التنبيه الخامس عشر

ربما يقال بالفرق بين العقود و الايقاعات كالنكاح والطلاق وبين
 الادعية و الاذكار كالتكبير و الاستغفار باعتبار فهم مضمون الصيغة و
 قصده منها فى الاول و عدم الاعتبار فى الثانى نظرا الى كون الاول من
 باب الامضاء و كون الثانى من باب التأسيس و باحاط عدم دخل لفظ
 خاص فى الاول و دخالة فى الثانى لكن فيه ان الفرق بينهما من
 الحثيثتين لا يوجب التفرقة من الجهة الاولى اذ مال الفرق من الحثيثتين
 كون الممضى فى المعاملات من حيث اللفظ مطلقا و المؤسس فى

العبادات من هذا حيث مقيدا والاطلاق و التقييد لايوثران فى المطلق
والمقيد تغيرا و تبديلا من حيث الحاجة الى الفهم والقصد وعدم الاحتياج
فالقول باعتبار فهم مفاد الصورة وقصده منها فى المعاملات من النكاح
و الطلاق و نحوهما و عدم الاعتبار فى الادعية و الاذكار لا يخلو من
التناقض و التهاافت نعم لو قلنا بالفرق بين المعاملات و العبادات فى
اصل الموضوع و المتعلق بان نقول بكون الموضوع فى الاول الحقيقية
و المبنى و فى الثانى اللفظ و الحرف لثم الفرق المنظور لكن القول
بذلك خارج عن السداد داخل فى الفساد

التنبية السادس عشر

اعلم ان من اوضح الواضحات ان النبى و الائمة عليه و عليهم
الصلوة و السلام كان نظرهم الى الالفاظ والحروف فى الادعية والاذكار
التي يدعون بها و يذكرون نظرا طريقيا اليها مراتيا و بعبارة اخرى كان
شانهم فى ذلك المقام انشاء الحقايق و المعانى بالالفاظ و الحروف
لا انشاء نفس الحروف و الالفاظ ففى مقام التعليم و التفهيم ايضا يكون
كك يعنى يكون الالفاظ و الحروف منظورا بالنظر الالى الطريقى
المراتى فالمنسوب الى من اريد تعليمه و تفهيمه بقول قل او من قال و

نحو ذلك هو الحقيقة و المعنى باللفظ والحرف لا ذات الحرف و اللفظ
 فيكون اللفظ و الحرف اجنبيا عن الموضوعية في كلا المقامين لعدم
 جواز اجتماع الطريقية و الموضوعية في محل واحد نعم يمكن دخله
 في المنسوب في الرتبة الثانية بعناية زائدة على الامر بالصيغة والندب
 الى الصورة نظير دخل قصد الاطاعة و الامتثال في العباديات فيكون
 المنسوب الحقيقة و المعنى غاية الامر من طريق مخصوص مع حفظ
 الطريقية و رعاية الالية و المرادية

التنبيه السابع عشر

قال السيد الجليل محمد كاظم الطباطبائي قدس سره في رسالته
 المسماة بالعروة الوثقى فصل ينبغي للمصلي بعد احراز شرائط صحة
 الصلوة و رفع موانعها السعى في تحصيل شرائط قبولها و رفع موانعها
 الى ان قال و عمدة شرائط القبول اقبال القلب على العمل فانه روحه
 وهو بمنزلة الجسد فان كان حاصلا في جميعه فتمامه مقبول والا فبقدره
 فقد يكون نصفه مقبولا وقد يكون ثلثه مقبولا و قد يكون ربه و هكذا
 و معنى الاقبال ان يحضر قلبه و يتفهم ما يقول الخ اقول لا يخفى ان
 هذه العبارة من حيث جعل متعلق التوجه و الاقبال ما يقول منطبق

على الآية مطابق للرواية وحينئذ نقول ان كان المراد من ما يقول
 اللفظ و الحرف يكون التوجه و الالتفات الى اللفظ و الحرف روحا
 للعمل و شرطا للمقبول و الظاهر عدم الالتزام به وان كان المراد المضمون
 و المفاد كما هو الموافق للصواب و المطابق للسداد لكان الاقبال الى
 الحقيقة و الاستفادة من حيث انه مقول للمصلى روحا للعمل و شرطا في
 قبوله فيستكشف منه كون ماهية الصلوة قولا المعنى و المفهوم بعنوان
 انه مقول لا اللفظ و الحرف فلا بد من القول بلزوم فهم المعنى و درك
 المفاد اذ بدون الفهم و الدرك لا يكاد يتمشى من المصلى القول بالمعنى
 و القيل بالمفهوم فتدبر

التنبيه الثامن عشر

ربما يستبعد صدق المدعى و صحة المرام من كون المأمور به
 و المندوب اليه في باب الذكر و الدعاء بيان المضامين و المفادات
 بالالفاظ و الحروف لبيان نفس الالفاظ و الحروف نظرا الى استلزام
 الصدق و الصحة لبطلان الصلوة في اكثر الناس الماضين منهم و الباقيين
 و هذا لا يكون لكن هذا الاستبعاد خال عن الصلاح فارغ عن السداد اذ
 الامر انما يكون كك ولومع قطع النظر عن المدعى و غرض العيين

عن المرام اذ قل ما يتفق وقوع الصلوة خالية عن جميع الموانع واجدة
لساير الشرايط من صحة القراءة و الطمانينة و الجهر و الاخفات و نحو
ذلك خصوصاً الصحة على نحو ما ذكره الفقهاء قدس الله اسرارهم و
شدوده حتى ممن وقع فى صراط التعلم و طريق التعليم باكثر طبقاتهم
و مراتبهم

التنبيه التاسع عشر

اعلم ان من الادعية و الاذكار و الزيارات المنقولة عنهم عليهم
الصلوة والسلام ما يدعون به و يذكرون و يزورون من دون ان يعلمون
للدليل على الاستحباب و الشاهد على النذب فيما هذا شأنه ليس الا
العمل و من الواضح ان عملهم صلوات الله و سلامه عليهم فيها كان انشاء
المعانى و المفاهيم بالالفاظ و الحروف و بعبارة اخرى استعمال كل لفظ
فى معناه و الاشارة به اليه لا انشاء نفس الالفاظ و الحروف فنحن ايضا
لا بد لنا فيها من ذلك عند التماسى بهم عليهم السلام و الا لم يكن من
التامس فى شئى و الامر فى الادعية و الاذكار و الزيارات المروية عنهم
عليهم الصلوة و السلام على وجه التعليم ايضا كك يعنى لا بد لمن اراد
فيها العمل بالوظيفة الموظفة من انشاء المعانى و المفاهيم بالفاظها و حروفها

عن المرام اذ قل ما يتفق وقوع الصلوة خالية عن جميع الموانع واجدة
لساير الشرايط من صحة القراءة و الطمأنينة و الجهر و الاخفات و نحو
ذلك خصوصا الصحة على نحو ما ذكره الفقهاء قدس الله اسرارهم و
شددوه حتى ممن وقع فى صراط التعلم و طريق التعليم باكثر طبقاتهم
و مراتبهم

التنبيه التاسع عشر

اعلم ان من الادعية و الاذكار و الزيارات المنقولة عنهم عليهم
الصلوة والسلام ما يدعون به و يذكرون و يزورون من دون ان يعلمون
فالدليل على الاستحباب و الشاهد على النذب فيما هذا شأنه ليس الا
العمل و من الواضح ان عملهم صلوات الله و سلامه عليهم فيها كان انشاء
المعانى و المفاهيم بالالفاظ و الحروف و بعبارة اخرى استعمال كل لفظ
فى معناه و الاشارة به اليه لا انشاء نفس الالفاظ و الحروف فنحن ايضا
لا بدلنا فيها من ذلك عند التماسى بهم عليهم السلام و الا لم يكن من
التامس فى شئ و الامر فى الادعية و الاذكار و الزيارات المروية عنهم
عليهم الصلوة و السلام على وجه التعليم ايضا كك يعنى لا بد لمن اراد
فيها العمل بالوظيفة الموظفة من انشاء المعانى و المفاهيم بالفاظها و حروفها

آمنوا لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى يعنى سكر النوم يقول وبكم نعاس
يمنعكم ان تعلموا ما تقولون فى ركوعكم و سجودكم و تكبيركم
الحديث

و عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسندا عن ابى اسامة
زيد الشحام قال قلت لا بيعبد الله عليه السلام قول الله عزوجل لا تقربوا
الصلوة و انتم سكارى فقال سكر النوم

و عن محمد بن يعقوب رحمة الله عليهما ايضا عن زرارة قال قال
ابو جعفر عليه السلام ان الله نهى المؤمنين ان يقوموا الى الصلوة و هم
سكارى يعنى سكر النوم

و عن العياشى رحمه الله عن زرارة عليه الرحمة عن ابى جعفر
عليهما الصلوة و السلام قال لا تقم الى الصلوة متكاسلا ولا متنا عسا ولا
مشتاقا فانها من خلل النفاق فان الله نهى المؤمنين ان يقوموا الى الصلوة
و هم سكارى يعنى سكر النوم

اقول وجه دلالة الاية الكريمة و شهادة الرواية الشريفة على
المدعى و هو كون المأمور به و المندوب اليه فى الصلوة من حيث
القول و الكلام الحقايق و المعانى دون الالفاظ والحروف وبعبارة اخرى

كون حقيقة الصلوة و ماهيتها من هذا الحيث المعنى والحقيقة لا اللفظ
و الحرف ان الاية و الرواية انما تكون فى مقام النذب الى الاقبال
و التوجه الى المعانى و المفادات لا بصدد الامر بالالتفات الى الالفاظ
و الحروف فلو كان ما يقال فى الصلوة اللفظ و الحرف لما صح ان يقال
فى مقام الامر بالاقبال الى المعنى و المفهوم حتى تعلموا ما تقولون بل
الصحيح ان يقال ح حتى تعلموا معنى ما تقولون

ان قلت لانسلم كون المتعلق و الموضوع فى التوجه و الاقبال
الحقيقة و المعنى بل يمكن ان يكون اللفظ و الحرف بان يراد من
القول اللفظ و الحرف

قلت فيه اولا ان التعبير عما تقولون فى الرواية الشارحة للاية
بما تقولون يؤمى الى كون القول فيها بمعناه

و ثانيا ان جعل القول بمعنى اللفظ و الحرف تاويل بلا دليل و
تفسير من دون شاهد فلا بد من جعله بمعناه فى سائر المقامات و باقى
المراحل كقوله تعالى لم تقولون مالا تفعلون و قوله الا خر يقولون
بافواههم ما ليس فى قلوبهم و قولهم عليهم الصلوة و السلام فى محكى
الخبر لا قول الا بعمل واشباه ذلك مما هو خارج عن حد الحصر والاحصاء

بحيث يكون مانحن فيه فى الاشياء كالعدم

و ثالثا انه لو كان القول بمعنى اللفظ لما كان لقوله عليه السلام
فى الرواية الاولى و تكبير كم محصل اذ ما يصح ان يقال فى التكبير
هو المعنى لا اللفظ و الحرف

ورابعا ان الرواية الاولى الشارحة للآية متحدة فى بعض مضمونها
مع برخ من الاخبار النادرة الى الاقبال و التوجه فى الصلوة و هو ما
عن الخصال مسندا عن على عليه الصلوة والسلام فى حديث الاربعمة
قال لا يقو من احدكم فى الصلوة متكاسلا و لانا عسا و لا يفكرن فى
نفسه فانه بين يدي الله عزوجل و انما للعبد من صلوته ما اقبل عليه
منها بقلبه فيستكشف من الاتحاد و اتحاد المتحد معه مع باقى تلك
الاخبار ان تلك الاخبار ايضا انما تكون بصدد شرح هذه الآية و
بسطها و تفسيرها و الموضوع و المتعلق فى تلك الاخبار هو المعنى و
المفهوم لا اللفظ و الحرف كما سيأتى انشاء الله تعالى فى الفصل الثانى
و خامسا ان اللفظ و الحرف بما هو هو مع غمض العين عن المعنى
و غمض البصر عن المفهوم لا يصلح ان يجعل مأمورا به و لامندوبا اليه
وجوبا ام استحبابا فضلا عن النذب الى الاقبال عليه و الالتفات اليه

ثم جعل النافلة جبزا لمافات منه من جهة التوجه و الاقبال كما يستفاد من الرواية اذ الالفاظ و الحروف انما تكون فانية فى المعانى ضايعة فى المفاهيم حتى من جهة الحسن والقبح ومن حيث المقربية و المبعدية فلا يكون فى حد ذاته و حيث نفسه لاحسنا و لاقبيحا و لا يصير مقربا و لامبعدا فكيف يصح ان يؤمر به ثم يندب الى التوجه و الاقبال عليه و بعد ذلك يجعل النوافل جابرة لمافات منه توجهها و اقبالا

ان قلت ان الاية منسوخة لا يصح الاستدلال بها و لا الاستناد اليها كما عن محمد بن الفضل عن ابى الحسن عليه الصلوة و السلام فى قول الله تعالى لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال هذا قبل ان تحرم الخمر و ما عن الزمخشري فى ربيع الابرار قال انزل الله تبارك و تعالى فى الخمر ثلث آيات يسئلونك عن الخمر و الميسر فكان المسلمين بين شارب و تارك الى ان شربها رجل و دخل فى صلوته فمجر فنزل يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى فشربها من شربها من المسلمين حتى شر بها عمر فاخذ لحي بعير فشج راس عبدالرحمن بن عوف ثم قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الاسود بن يعفر الى ان قال فبلغ رسول الله صلى الله عليه و آله فخرج مغضبا يجر

ردائه فرفع شيئاً كان فى يده ليضر به فقال اعوذ بالله من غضب الله و
 غضب رسوله فانزل الله سبحانه و تعالى انما يريد الشيطان الى قوله فهل
 انتم منتهون فقال عمر انتهينا

قلت فيه اولاً ان هذا ليس من النسخ فى شئى فان موضوع
 الحكم فى آية لا تقر بوا غير متعلق بالحكم فى آية انما يريد اذالموضوع
 فى الاولى القرب الى الصلوة حال السكر و متعلق الثانية شرب الخمر
 و بعبارة اخرى مفاد الاولى النهى عن القرب الى الصلوة بحالة السكر
 و مفاد الثانية النهى عن شرب الخمر فالحكم الاول ايضا باق على حاله
 نعم لو كان موضوع الحكم و متعلق النهى فى الثانية ما هو الموضوع و
 المتعلق فى الاولى و هو القرب الى الصلوة سكارى بان كان الحرمة
 واردا على القرب لكان الثانية ناسخة و الاولى منسوخة ولكن ليس كذلك
 فليس الامر كما ذكرت

وثانياً ان محل الاستشهاد بالاية ليس النهى عن القرب فى حال
 السكر حتى يقال بانه نهى تنزيهى نسخ بالتحريم بل موقع الاستدلال
 جملة حتى تعلموا ما تقولون ببيان سبق ومن هنا تقدر على حل الاشكال
 بان النهى هنا تنزيهى لا يفيد وجوب فهم المعنى و العلم به

وثالثا قد عرفت من الرواية استشهاد الامام عليه الصلوة والسلام
بالاية للنذب الى التوجه و الاقبال فكيف تكون منسوخة لا يصح
الاستناد عليه

ورابعا ان السكر قد فسر في المستفيضة من الاخبار بسكر النوم
كما عرفت بل وقع في ذيل الرواية الاولى و ليس كما يصف كثير
من الناس يزعمون ان المؤمن يسكر من الشراب و المؤمن لا يشرب
مسكرا و لا يسكر

اقول قال قدس سره في الجواهر في مكروهات الصلوة ومدافعة
النوم لبعض ما عرفت و النهى عن قرب الصلوة سكارى المفسر بالنوم
قال في صحيح زارة و لا تقم الى الصلوة متكاسلا و لا متناعسا و لا
متثاقلا فانهم من خلال النفاق فان الله نهى المؤمنين ان يقو موا الى
الصلوة و هم سكارى يعنى سكر النوم اه

تنبيهات

الاول انه يستفاد من الاية الكريمة ان مقول القول في القلاقل
الواردة في الاخبار و الاثار في الادعية و الا ذكار هو المعنى لا اللفظ
و الحرف اذ الاية انما تقول حتى تعلموا ما تقولون و ما تقول الا ما

قد قيل لنا قولوا و لعل منشاء توهم كون المطالب بالقلقل اللفظ و الحرف فرض المخاطب اجنبيا عن العربية و الاجنبى لا يصاح تكليفه بالمعنى الا مع تفهيمه اياه و لا تفهيم هناك و لا تعليم ولكن ليس الامر كك بل المخاطب مضافا الى كونه عارفا لما كان كك جعل الله عزوجل الكتاب قرانا عربيا كما اشار بنفسه الى ذلك فى سورة الزخرف حيث قال حم والكتاب المبين انا جعلناه قرانا عربيا لعلكم تعقلون و اشتراك الاجنبى مع العارف المخاطب فيما ثبت له او عليه من الوظيفة و الكلفة لا يصحح الفرض و لا يسدده و ان شئت كشف الحقيقة من حيث ان المأمور به و المندوب اليه هل هو المعانى و المفاهيم او الالفاظ و الحروف فلا بد من فرض المتكلم و الكلام ايضا كالمخاطب غير عربى و اذا فرض الفرض هكذا انكشف كون الحقيقة و المعنى هو المطلوب و المنظور دون اللفظ و الحرف مثلا لو فرضنا المخاطب و المخاطب و الذكر و الدعاء كل ذلك فارسيا لم يبق مجال لتوهم كون اللفظ و الحرف مطلوبا و ملحوظا كك على الواقع من كون الكل عربيا

التنبيه الثانى

انه يستفاد من الاية الشريفة عدم التنا فى بين تحقق المعانى

فى الالفاظ وتحصل المفاهيم فى الحروف و بين عدم التوجه و الاقبال
من وجوه الاول ان المنساق من الاية ثبوت ما يقال حالتى الالتفات
و عدمه

الثانى انه لو كان تحقق المعنى و تحصل المفهوم متوقفا على
العلم به و الالتفات اليه لكفى الامر بالمعنى و النذب الى المفهوم عن
طلب العلم به و التوجه اليه

الثالث ان المعلوم و المقبل عليه و هو ما يقال متقدم على العلم
و الاقبال فلو كان متوقفا عليه لكان متاخرا و هذا باطل غير جاز و
سيأتى انشاء الله ما يؤيد عدم التنافى

التنبيه الثالث

ان المراد من العلم بما يقال المندوب اليه فى الاية هو التوجه الى
ما يقال و اقبال القلب لديه المقابل للذهول و الغفلة لا العلم المقابل
للجهالة الذى ادعينا لزومه و راينا وجوبه فلا يقال ان ما يستفاد من الاية
هو الاستحباب لا اللزوم فكيف ادعيتم لزوم فهم المعنى و درك المفهوم

التنبيه الرابع

يستفاد من الاية الكريمة ان فهم المعنى و درك المفهوم فى الصلوة

انما يكون مفروغا عنه اذ بدون الفهم و الدرك لا يحصل العلم بما يقال حتى فى صورة الاقبال على الصلوة و الالتفات اليها و حضور القلب لديها و مفاد الآية الشريفة الحصول فى الصورة

الفصل الثانى

عن الدعائم قال و عن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال اذا احرمت فى الصلوة فا قبل عليها فانك اذا اقبلت اقبل الله عليك و اذا اعرضت اعرض الله عنك فربما لم يرفع من الصلوة الا الثلث او الربع او السدس على قدر اقبال المصلى على صلوته . ولا يعطى الله العاقل شيئا و عن البرقى فى المحاسن مسندا عن هشام بن سالم عليه الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال من صلى و اقبل على صلوته لم يحدث نفسه و لم يسه فيها اقبل الله عليه ما اقبل عليها و ربما رفع نصفها و ثلثها و ربعها و خمسها و انما امرنا بالسنة ليكمل ما ذهب من المكتوبة

و عن الشهيد الثانى قدس سره فى اسرار الصلوة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم انه قال ان من الصلوة لما يقبل نصفها و ثلثها و ربعها و خمسها الى العشر و ان منها ما (ظ) يلف كما يلف الثوب

الخلق فيضرب بها وجه صاحبها و انمالك من صلواتك ما اقبلت عليه
بقلبك

وعن الدعائم عن ابي جعفر عليه الصلوة و السلام و ابي عبد الله عليه
الصلوة و السلام انهما قالوا انما للعبد من صلاته ما اقبل عليه منها فاذا
او همها كلها لفت فضرب بها وجهه

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن ابي بصير عليه -
الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام فى حديث قال يا با محمد
ان العبد يرفع له ثلث صلواته و نصفها و ثلثة ارباعها و اقل و اكثر على
قدر سهوه فيها لكنه يتم له من النوافل اه

وعن محمد بن يعقوب قدس سره عن ابى بصير رحمه الله قال
سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كل سهو فى الصلوة يطرح منها غير
ان الله يتم بالنوافل

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن ابي جعفر عليهما
الصلوة و السلام انه قال اذا قمت الى الصلوة فعليك بالاقبال على
صلواتك فانما لك منها ما اقبلت عليه الحديث

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن ابي عبد الله

عليه الصلوة والسلام قال اذا كنت فى صلوتك فعليك بالخشوع والاقبال
على صلوتك الحديث

اقول لا يخفى ان هذه الاخبار الشريفة و ما بمضمونها من الآثار
التي تبلغ حد التواتر او قريبا منه انما تكون بصدد النذب الى الاقبال
و التوجه الى الحقايق و المعانى لا فى مقام طلب الالتفات الى الالفاظ
و الحروف و هذا مع وضوحه فى نفسه يؤيده و يسدده ما عن الدعائم
قال و رويناه عن على بن الحسين عليه السلام انه صلى فسقط الرداء
عن منكبيه فتركه حتى فرغ من صلاته فقال له بعض اصحابه يا بن
رسول الله صلى الله عليه و آله سقط ردائك عن منكبيك فتركته و مضيت
فى صلوتك فقال و يحك اتدرى بين يدي من كنت شغلنى و الله ذلك
عن هذا اتعلم انه لا يقبل من صلوة العبد الا ما قبل عليه فقال له يا بن
رسول الله ص هلكنا اذا قال كلا ان الله يتم ذلك بالنوافل

و ما عن محمد بن على بن شهر اشوب فى كتاب المناقب نقلا من
كتاب الانوار فى قصة سقوط الباقر عليه الصلوة والسلام فى البئر وابوه
على بن الحسين عليهما الصلوة والسلام قائم يصلى فلما طال عليها
ذلك قالت حزنا على ولدها ما اقسى قابوكم يا اهل بيت رسول الله ص

فاقبل على صلوته ولم يخرج عنها الا عن كمالها و اتمامها الحديث
وما عن السيد على بن طاوس عليهما الرحمة في فلاح السائل
قال و لقد صلى ابو جعفر عليه السلام ذات يوم فوقع على راسه شئ
فلم ينزعه من راسه حتى قام اليه جعفر عليه السلام فنزعه من راسه
تعظيما لله و اقبالا على صلوته الحديث

و ما عن المجالس مسندا عن ابيذر رحمه الله عن النبي صلى الله
عليه وآله انه قال يا اباذر ركعتان مقتصدتان في تفكر خير من قيام
ليلة و القلب لاه و في نسخة ساه

اقول وجه كون هذه الاثار مؤيدا لتلك الاخبار من حيث كون
متعلق التوجه والالتفات المعاني و المفاهيم دون الالفاظ والحروف دون
العكس اظهرية هذه من هذه الجهة كما لا يخفى

تنبيهات

الاول و مما يؤكّد كون موضوع الاقبال و متعلق التوجه في
الصلوة الحقائق و المعاني دون الالفاظ و الحروف ما عن محمد بن
على بن الحسين عليهما الرحمة مسندا عن جعفر بن محمد عن ابيه في
وصية النبي لعلي عليهم الصلوة والسلام انه قال لا يقبل الله دعاء قلب ساه

وما عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن سليمان بن عمر وقال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله عز وجل لا يستجيب دعاء بظهر قلب ساء فاذا دعوت فاقبل بقلبك ثم استيقن بالاجابة

وما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى الدعوات قال قال النبى صلى الله عليه وآله ادعوا الله و انتم موقنون بالاجابة و اعلموا ان الله لا يستجيب الدعاء من قلب لاه

وما عن محمد بن يعقوب مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا يقبل الله عز وجل دعاء قلب لاه الحديث

وما عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال اذا دعوت فاقبل بقلبك و ظن حاجتك بالباب اقول صراحة هذه الاخبار فى كون متعلق التوجه والاقبال المعنى و المفهوم دون اللفظ و الحرف لا يكاد يخفى على احد

التنبية الثانى

و مما يسد كون الموضوع و المتعلق المعانى و المفسادات دون الالفاظ و الحروف ما عن الجعفرىات مسندا عن على عن النبى صلى الله

عليه وآله وسلم انه قال الا اخبركم بالفقير كل الفقير قالا بلى يا رسول الله ص قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم مكر الله ومن لم يرخص لهم في معاصي الله ومن لم يدع القرآن رغبة الى غيره لانه لاخير في عام لا تفهم فيه ولا عبادة لا تفقه فيها ولا قراءة لا تدبر فيها الحديث

وما عن معاني الاخبار والكلينى مسندا عن على عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث الا لاخير في علم ليس فيه تفهم الا لاخير في قراءة ليس فيها تدبر الا لاخير في عبادة ليس فيها تفقه
 اقول وجه كون الروايتين مسدد للمدعى ان القرآن مع كونه كلام الله اذ لم يكن في قرائته خير بدون التدبر في المعنى والمفاد والتوجه الى الحقيقة والمستفاد بالذكر والدعاء يكون كك ويستكشف من ذلك ان اخبار ما نحن فيه ايضا كالروايتين تكون بصدد النذب الى الاقبال والتوجه الى المعنى والمفاد لا الالتفات الى اللفظ والحرف و ورود نظير الروايتين في المقام ايضا مؤيد اخر لكون المندوب اليه في البابين امرا واحدا والنظير هو ما عن المجالس مسندا عن ابيذر عن النبي صلى الله عليه وآله يا اباذر ركعتان مقتصدتان في تفكير خير من

قيام ليلة و القلب لاه و فى نسخة ساه التنبيه الثالث

ان هذه الاخبار يفيد عدم المنافات بين عدم اقبال القلب على الصلوة و الالتفات اليه و بين تحققها حيث يستفاد منها تحصل الصلوة و ثبوتها فى حالتى الاقبال و عدمه و قد مر ايضا ما يؤيد ذلك وسيأتى انشاء الله تعالى عن قريب

و بالجملة لاشك و لا ريب فى ان متعلق التوجه و الاقبال المندوب اليه فى جملة هذه الاخبار و الاثار انما يكون هو المعانى و المفادات لا الالفاظ و الحروف و اذا ثبت هذا تحقق كون حقيقة الصلوة و ماهيتها من حيث القول و الكلام تلك المعانى و المفاهيم دون الفاظها و حروفها حيث ان الاخبار مع كونها فى مقام الامر بالاقبال و التوجه الى المعانى و المفاهيم كما عرفت جعل موضوع التوجه و الالتفات فيها الصلوة فلولم يكن الامر كك لماصح ذلك

تنبيهات

الاول مما يؤكد النتيجة يعنى كون الماهية من ذلك حيث المعنى و الحقيقة انه من المستبعد جدا ان يكون الماهية المأمور بها

والحقيقة المندوب اليها في الصلوة من حيث الاقوال الالفاظ والحروف
و يكون التوجه و الاقبال الى المعنى و المفهوم شرطا للتقبل و القبول
فلا بد اما من جعل المأمور به و المنظور اليه الحقايق و المعانى او فرض
كون متعلق التوجه و الاقبال الالفاظ و الحروف و الثانى باطل
فالمتمعن هو الاول

التنبية الثانى

مما يؤيد الثمرة ان المندوب اليه في هذه الاثار انما يكون هو
التوجه و الاقبال الى المعنى و المفهوم بعنوان انه مقول للمصلى لا من
حيث انه معنى و مفاد فقط بشهادة قوله تعالى حتى تعلموا ما تقولون
و بدلالة ما عن محمد بن على بن الحسين في ثواب الاعمال مسندا عن
سمع ابا عبد الله عليه الصلوة والسلام يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول
فيهما انصرف و ليس بينه و بين الله ذنب الاغفر له

التنبية الثالث

لا يخفى ان هذه الاخبار انما تكون مؤيدة لما مر في باب القرآن
بل دالا عليه من كون محل البحث و مورد الكلام فيه من حيث التلاوة
و القراءة القراءة و التلاوة عن فهم المفاد و درك المستفاد و ان القراءة

الخالية عن الفهم و التلاوة الفارغة عن الدرك خارجة عن المحل غير
 داخلة فى المورد من حيث اشتمال الصلوة التى حكمت هذه الاخبار
 باعتبار التوجه و الاقبال فى التقبل و القبول فيها على القراءة و التلاوة
 و من جهة كون القرآن الذى هو من كلام الله عزوجل و الذكر والدعاء
 الذى هو من كلام الرسول و الامام عليه وآله الصلوة و السلام من باب
 واحد و نسخ فارد من غير موقع للتفصيل و التفكيك بينهما بالاعتبار
 فى الثانى و عدمه فى الاول

عقد وحل

ربما يقال بعدم تحقق المعنى و المفهوم عند الذهول و الغفلة فعلى
 القول بكون المأمور به و المندوب اليه فى الصلوة الحقايق و المعانى
 دون الالفاظ و الحروف لزم بطلان الصلوة و فسادها مع الغفلة و الذهول
 لعدم تحصيل ما هو المطلوب من المعنى و المفهوم حينئذ و انما المتحصل
 هو الالفاظ و الحروف و الحال انه محكوم بالصحة و السلامة بما يستفاد
 من الاخبار النادرة الى التوجه و الاقبال فيستكشف من ذلك عدم كون
 المعنى و المفهوم مأمورا به و لامندوب اليه لكن فيه **اولا** ان هذا
 القول انما يكون اجتهادا فى مقابلة الحديث و القرآن الحاكمين بمطالبة

المعنى و المفهوم و مطلوبة الحقيقة و المفاد

و ثانيا انه مناف لما هو المنساق من نفس الاخبار المستنبط منها
الصحة النادرة الى التوجه و الاقبال من ثبوت مانب الى الالتفات اليه
من الحقيقة و المعنى فى حالتى التوجه و اقبال القلب و عدمه

و ثالثا انه كمالا مناقاة بين عدم التوجه و الاقبال و بين تحقق
الالفاظ و الحروف عن القصد و النية بالنسبة الى من يرى كون الصلوة
عبارة عن اللفظ و الحرف من حيث الاقوال و بنى من اول الامر على
الاتيان بالالفاظ و الحروف كك لا تنافى بين عدم الالتفات و بين
تحصيل المعنى و المفهوم بالنسبة الى من يرى الصلوة عبارة عن المعنى
و المفهوم و بنى من اول الصلوة على انشاء المعنى و المفهوم بافظه
و حرفه

و رابعا ان المعانى و المفاهيم بالنسبة الى من اعتقد ان الصلوة
من حيث القول عبارة عن المعنى و المفهوم و بنى من الاول على الاتيان
بها فى الالفاظ و الحروف انما تكون مقصودا بالذات و مرادا بالاصالة
و الالفاظ و الحروف مقصودا بالتبع و العرض بعين قصد المعانى و نية
المفاهيم و حينئذ كيف يجوز ان يتحقق ما هو مقصود بالتبع و منوى

بالعرض وهو اللفظ والحرف عن القصد المربوط بالمعنى والنية المرتبطة بالمفهوم و لم يتحصل ما هو مقصود بالاصل و منوى بالذات وهو المعنى و المفهوم عن ذلك القصد و النية و يؤيد ذلك يعنى تحقق المعانى عن قصدها و تحصل المفاهيم عن نيتها فى حالتى الالتفات و عدمه كتحقق الالفاظ و الحروف عن القصد و النية فى الحالتين انه كما ان من بنى على اتيان الالفاظ و الحروف و حصل له الغفلة و الذهول عن العمل فى الائناء يرى نفسه كلما التفت مشغولا باتيان ما كان اتيابه فى حال التوجه من اللفظ و الحرف كك من بنى على انشاء المعنى و المفهوم باللفظ و الحرف و حصل له الغفلة و الذهول فى البين يرى نفسه كلما توجه مشغولا بما كان ياتى به من المعنى و المفهوم فى حال التوجه و الاقبال لامشغولا باتيان اللفظ و الحرف و الحاصل انه لا فرق فى الحاصل بين حال الالتفات و عدمه ان كان لفظا فلفظ و ان كان المعنى فالمعنى

و قد اعترف بذلك اى بعدم التنافى بين تحقق العنوان القصدى و بين الغفلة و الذهول الفقيه المتبحر الحاج اقا رضا الهمدانى قدس سره فى كتاب صلواته فى مسئلة اعتبار نية الخروج بالسلام وعدمه حيث قال ثم لو قلنا باعتباراه فيكفى فى وقوعه به هذا الوجه الاستدامة الحكمية

المغروسة في النفس الباعثة له على ايجاد الاجزاء شيئاً فشيئاً في مواقعها على وجوهها فلا وجه لما نسب الى موجبى نية الخروج من اعتبار مقارنتها للتسليم اذ ليس حاله حينئذ الاحال الركوع والسجود ونحوهما مما للقصد مدخلية في تحقق عناوينها ولكن النية الاجمالية المغروسة في النفس كافية في وقوعها على وجهها

وخامساً انه كما ان الحكم بالصحة مع ذهاب الاقوال اصلا وراسا معنى ولفظا لنسيان اوسه او غيرهما لا يكشف عن عدم كونها مأمورا بها وكما انه لا منافاة بين ادلة وجوب تلك الاقوال مثل لاصلوة الابفاتحة الكتاب و بين الدليل الحاكم بالصحة مع الوصف كك فيما نحن فيه لا كشف ولا منافاة في البين

وسادساً ان الحقايق المتوقف حصولها بتحصيل معنونا تها على القصد و النية كالتعظيم الموقوف وقوعه بالقيام للشخص الوارد على قصده منه كما لا ينفك عدم القصد عن عدم التحقق كك لا يجوز انفكاك قصدها عن تحصيلها و بعبارة اخرى كما ان العنوان القصدي يمتنع تحققه مع عدم القصد كك يجب تحصيله مع وجوده و ياتى في الايضاح بقاء القصد و النية مع غير المحض من الذهول و الغفلة الذى يحكم معه

للعمل بالصحة والسلامة

وسابعا انه لو كان تحقق الحقيقة و تحصل المعنى فيما نحن فيه متوقفا على الاقبال و حضور اقلب لزوم القول بالانسداد فى العقد و الايقاع بحصول غير المحض من الغفلة و الذهول فى اثناء الصيغة وبين الصورة و لا اظن احدا يلتزم به فيستكشف من ذلك عدم المنافاة بين التحقق و حصول الذهول و الغفلة فى البين

ايضاح

الذهول الحاصل فى الاثناء والبين انما يكون على ضربين محض و غير محض اما المحض فهو لا يجتمع مع دوام صورة العمل و لامع بقاء قصده و نيته بل ليس هو الامحو الصورة و زوال القصد و النية و علامته انه لو سئل المصلى ما تفعل بقى متحيرا متفكرا و هذا هو الذى ينال فى تحقق المعنى و المفهوم من التحميد و التسبيح و التكبير و نحو ذلك اذ هى انما تكون من قبيل العناوين القصدية و الحقايق الارادية التى لا تكاد تتحصل بدون القصد و النية و ينال فى ايضا تحقق الالفاظ و الحروف غاية الامر لا مطلقا بل عن القصد و النية فيوجب الذهول بهذا المعنى بطلان الصلوة و فساد العمل سواء قلنا بكون الصلوة من

حيث الاقوال عبارة عن المعانى والمفاهيم او قلنا بانها من هذه الجهة
 الالفاظ والحروف مع اختلاف جهة الفساد وحيث البطلان واما غير
 المحض فلا منافاة بينه وبين بقاء الصورة ودوام القصد والنية وسمته
 انه لو سئل ما تعمل لاجاب بغير تحير ولا تأمل وهذا هو الذى راينا عدم
 منافاته لامع تحقق المعانى والمفاهيم ولا مع تحصل الالفاظ والحروف
 عن القصد والنية ومن ههنا نحكم ولومعه بالصحة والسلامة حتى فى
 العمل والمعاملة مع كون الموضوع فيه المعنى والصقينة بلا شك و
 لا شبهة فتدبر

الفصل الثالث

عن ابن بابويه عطر الله مرقده مسندا عن الرضا عليه الصلوة
 والسلام فى حديث طويل واما الثانية عشر فقولاه عز وجل و امر اهلك
 بالصلوة واصطبر عليها فخصصنا الله تعالى بهذه الخصوصية اذ امرنا
 مع الامة باقامة الصلوات ثم خصنا من دون الامة بالخبر

وعن على بن ابراهيم عليهما الرحمة فى رواية ابى الجارود عن
 ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام قوله وامر اهلك بالصلوة واصطبر عليها
 الى ان قال عليه الصلوة والسلام اذ امرهم مع الناس عامة ثم امرهم

خاصة الحديث

اقول لاريب فى اشتراكنا مع النبى و الائمة عليه وعليهم الصلوة و السلام فى الصلوة من حيث الحقيقة و من جهة الماهية و من غير هذا الحىث خارج عن محل البحث و كذلك لاشبهة فى ان فعلهم عليهم الصلوة و السلام فى مقام الاتيان بـ الصلوة كان انشاء المعانى و المفاهيم من الاستعاذة و التكبير و نحوهما بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس الالفاظ و ذات الحروف فتحصل من مجموع المقدمتين ان حقيقة الصلوة و ماهيتها من حيث الاقوال بالنسبة اليها انما تكون هى المعانى و المفاهيم لا الالفاظ و الحروف

و يدل على المقدمة الاولى مع وضوحه فى نفسه و مضافا الى الروايتين امور **الاول** ما عن النبى صلى الله عليه و آله قال صلوا كما رايتمنى صلى قال الفقيه الهمداني قدس سره فى كتاب الصلوة عند قول المصنف عليه الرحمة و صورتها ان يقول الله اكبر الخ عند علمائنا كما عن المعبر و المنتهى فانه هو المتعارف من التكبير المنقول عن صاحب الشرع و اتباعه فعن الصدوق مرسل قال كان رسول الله صلى الله عليه و آله اتم الناس صلوة و اوجزهم كان اذا دخل فى صلوته قال

الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم فيجب متابعتها في ذلك الا ان يدل
دليل على عدم وجوبه عينا لا لعمومات التاسي اذلا يتعين بها وجه الفعل
بل لخصوص قوله صلى الله عليه وآله صلوا كما رايتهموني اصلي

و قال الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره في الجواهر في شرح
هذا القول ايضا عند علمائنا كما عن المعتبر و المنتهى للاصل في وجه
ولانه المتعارف و المعهود من صاحب الشرع و اتباعه ففي المرسل كان
رسول الله صلى الله عليه وآله اتم الناس صلوة و اوجزهم كان اذا دخل
في صلوته قل الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم فيجب التاسي به هنا
لقوله صلى الله عليه وآله صلوا كما رايتهموني اصلي

اقول لا يخفى ان الرؤية في المقام انما تكون في معنى الطريقة
لا الموضوعية فيكون المعنى صلوا كما اصلي و الا لاختص بالافعال وقد
تمسكوا به في القول

الثاني ما عن محمد بن الحسن مسندا عن ابي بصير رحمه الله
تعالى عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال اذا قمت الى الصلوة فاعلم
انك بين يدي الله فان كنت لا تراه فاعلم انه يراك فاقبل قبل صلواتك
الى ان قال عليه السلام فاذا نهضت فقل بحول الله و قوته اقوم واقعد

فان عليا هكذا كان يفعل

الثالث ما عن العلل مسندا عن هشام بن الحكم عليه الرحمة عن موسى بن جعفر عليهما الصلوة والسلام قال قامت له لاي علة صار التكبير في الافتتاح سبع تكبيرات افضل الى ان قال فقال يا هشام ان الله خلق السموات سبعا و الارضين سبعا و الحجب سبعا فلما اسرى بالنبي صلى الله عليه وآله فكان من ربه قاب قوسين او ادنى رفع له حجاب من حجبه فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله وجعل يقول الكلمات التي يقال في الافتتاح فلما رفع له الشاني كبر فلم يزل كك حتى بلغ سبع حجب فكبر سبع تكبيرات فلذلك يكبر للافتتاح في الصلوة سبع تكبيرات

الرابع ما عن العلل ايضا مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في حديث طويل ان الله عز وجل عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال ثم ان الله عز وجل قال يا محمد استقبل الحجر الاسود وهو بحيالي وكبرني بعدد حجبى فمن اجل ذلك صار التكبير سبعا لان الحجب سبعة

الخامس ما عن الامام ابي محمد العكسرى عليهما الصلوة

والسلام فى تفسيره قال و الاستعاذة هى ما قد امر الله به عند قرائتهم القرآن بقوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم و من تادب بادب الله اداه الى الفلاح الدائم

السادس ما عن الكلينى رحمه الله تعالى مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام فى حديث طويل ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال عليه السلام فلما فرغ من التكبير والافتتاح قال الله عز وجل الان وصلت الى قسم باسمى فقال بسم الله الرحمن الرحيم فمن اجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم فى اول السورة

السابع ما عن العوالى عن ابي الجوزاء قال علمنى الحسن بن على عليه السلام كلمات علمهن اياه رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم اهدينى فيمن هديت الى ان قال انه كان يقولها فى قنوت الوتر

الثامن ما عن ابراهيم بن محمد الثقفى رحمه الله فى كتاب الغارات مسندا عن على عليه الصلوة و السلام انه كتب الى محمد بن ابي بكر رضى الله تعالى عنه انظر ركوعك وسجودك فان النبى صلى الله عليه وآله كان اتم الناس صلوة و احفظهم لها الى ان قال عليه السلام و اذ ارفع صليبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لك الحمد ملاء سمواتك وملاء ارضك

و ملاء ما شئت من شئى

اقول قوله صلى الله عليه وآله بعد التسميع اللهم لك الحمد الى

آخره انما يكون لاجل ان يصير مصداقا للدعاء بالتسميع

التاسع ما عن محمد بن الحسن رحمه الله عن فضالة عن رفاعه بن

موسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان على عليه السلام اذا

نهض من الركعتين الاوليين قال بحولك و قوتك اقوم واقعد

العاشر ما عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة مسندا عن

محمد بن عمران فى حديث انه سئل ابا عبد الله عليه الصلوة و السلام

لاى علة صار التسبيح فى الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال

انما صار التسبيح افضل من القراءة فى الاخيرتين لان النبى صلى الله

عليه وآله لما كان فى الاخيرتين ذكر ما راي من عظمة الله عز وجل فدهش

فقال سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر

اقول جملة القول و مجمل الكلام فى هذه المقدمة انا مشتركون

مع النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام فى الصلوة بل و فى

غيرها من حيث حقيقة الذكر و من جهة ماهية الدعاء و انهم عليهم

الصلوة و السلام فى مقام تعليم الصلوة بل مطلقا انما يعلمون قولاً او

بالعمل ما بانفسهم يفعلون ان لفظا فلفظ و ان معنى فمعنى و هذه الجملة
قد ظهرت من هذه الاخبار و الاثار ظهورا لا يكاد يخفى على من تأمل
فيها و تدبر

و يشهد على المقدمة الثانية وهى ان شان النبى والائمة عليه و
عليهم الصلوة و السلام فى الصلوة بل فى مطلق الدعاء و الذكر كان
انشاء المعانى و المفاهيم من الاستعاذة و التكبير و التسبيح و نحو ذلك
بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس اللفاظ و الحروف مع ظهوره فى
الغاية و بروزه فى النهاية امور

الاول ما عن الكلينى قدس سره عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام
فى حديث طويل عن النبى صلى الله عليه وآله قال ذهبت ان اقوم يعنى
بعد السجدة فقال يعنى الله عز وجل يا محمد اذكر ما انعمت عليك الى
ان قال ص فقال لى يا محمد صل عليك و على اهل بيتك فقلت صل
على و على اهل بيتى الحديث

الثانى ما عن الكلينى رحمه الله مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة
والسلام فى حديث طويل ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان
قال عليه السلام ثم قال له احمدنى فقال الحمد لله رب العالمين

الثالث ما عن الشيخ الفاضل على بن عيسى رحمه الله في كشف
 النعمة عن ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام انه فقد له بغلة فقال لان
 ردها الله على لاحمدنه بمحامد يرضاها فما لبث ان اتى بها بسرجهما و
 لجامها فلما استوى وضم اليه ثيابه رفع راسه الى السماء و قال الحمد لله
 ولم يزد ثم قال ما تركت و لا بقيت شيئا جعلت جميع انواع المحامد لله
 عز وجل فما من حمد الا هو داخل فيما قلت

اقول ثم قال على بن عيسى عليه الرحمة صدق و بر عليه السلام
 فان الالف في قوله الحمد لله يستغرق الجنس

الرابع ما عن الشيخ الطبرسي عليه الرحمة في مجمع البيان
 عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه و آله اذا
 قرء سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربى الاعلى و كك روى عن على
 عليه السلام و ابن عمر و ابن الزبير انهم كانوا يفعلون ذلك

الخامس ما عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة في
 العيون مسندا عن رجاء بن ابي الضحاك عن الرضا عليه الصلوة والسلام
 انه اذا قرء سبح اسم ربك الاعلى قال سرا سبحان ربى الاعلى

السادس ما عن محمد بن ادريس قدس سرهما في آخر السرائر

مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام يبرء من القدرية فى كل ركعة و يقول بحول الله و قوته اقوم واقعد

اقول

خلاصة الوصل فى هذا الفصل ان المستفاد من مجموع الاخبار المذكورة فى كلتا المقدمتين من حيث الجمع ان شان النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام فى الصلوة بل مطلقا كان انشاء الحقايق و المعانى من الاستعاذة و التكبير و نحوهما بلفظ اعوذ بالله و حرف الله اكبر لا انشاء نفس ذلك اللفظ و الحرف و انا مشتركون معهم فى الوظيفة من جهة الحقيقة و حيث الماهية وانهم عليهم السلام يعلمون عملا او بالقول ما با نفسهم يعملون و هذا يعنى الاشتراك فى الوظيفة على الفرض من كون انشاء المعانى بالالفاظ و انشاء نفس الالفاظ من قبيل الاقل و الاكثر واضح و على الواقع من كونهما من سنخ المتباينين اوضح و اظهر

الفصل الرابع

عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة قال قال ابو جعفر

الثانى عليه السلام لا باس ان يتكلم الرجل فى صلوة الفريضة بكل شئ
يناجى به ربه عز وجل

وعن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة ايضا قال قال
الصادق عليه السلام كل ما ناجيت به ربك فى الصلوة فليس بكلام
و عن جعفر بن احمد القمى عليهما الرحمة فى كتاب الغارات عن
ابى عبدالله عليه الصلوة و السلام قال افضل الدعاء ما جرى على لسانك
و عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسندا عن ابي جعفر عن النبى
صلى الله عليه و آله انه قال فى حديث و وكل الله به ملكا قائما على
راسه يقول له ايها المصلى لو تعلم من ينظر اليك و من تناجى ما التفت
و لازلت من موضعك ابدا

و عن الشيخ الطوسى قدس سره فى المجالس مسندا عن ابي نذر
رحمه الله تعالى قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله يا باذر مامن
مؤمن يقوم الى الصلوة الا تنثر البر ما بينه وبين العرش و وكل به ملك
ينادى يا بن آدم لو تعلم مالك فى صلواتك و من تناجى ما سئمت
و التفت الحديث

و عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب اللباب عن النبى

صلى الله عليه وآله قال صل صلوة مودع الى ان قال ص فانظر بين يدي
من تقف و مع من تناجي وعنه فيه عنه صلى الله عليه وآله ايضا قال
في حديث و ملك ينادى لويلعلم هذا القائم من يناجي ما انفتل العبد
من صلوته

وعن محمد بن الحسن عليهما الرحمة عن علي بن مهزيار
قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يتكلم في صلوة الفريضة بكل
شئ يناجي ربه قال نعم

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسندا عن الحلبي رحمه الله
قال قال ابو عبد الله عليه السلام كل ما ذكرت الله عز وجل به و النبي
صلى الله عليه وآله فهو من الصلوة الحديث

وعن محمد بن يعقوب مسندا عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابه
عليهم الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام قال كلما كلمت الله
به في صلوة الفريضة فلا بأس

وعن السيد علي بن طاوس عليهما الرحمة في فلاح السائل مسندا
عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام قال كلما كلمت الله تعالى في صلوة
الفريضة فليس بكلام

و عن الدعائم عن ابي جعفر و ابي عبد الله عليهما الصلوة و السلام
انهما كانا اذ قاما فى الصلوة تغيرت الوانهما مرة حمرة و مرة صفرة
كانهما يناجيان شيئا يريانه

اقول لا يخفى ان محل البحث و مورد المذاكرة فى هذه الاخبار
و الآثار سؤالاً وجواباً كحديث محمد بن الحسن او ابتداء كساير الآثار
انما هو التكلم و التناجى مع الله عز وجل على نحو تناجى ابي جعفر و
ابي عبد الله عليهما الصلوة و السلام لاعلى كيف آخر لا اجراء الالفاظ
و الحروف على اللسان بل المستفاد منها كون البناء و الاساس على
ذلك و من الواضح غاية الوضوح و البديهي فى نهاية البداية ان ايجاب
بعض من انحاء التكلم او الندب الى برخ من اطوار التناجى لا يوجب
الخروج عن محل البحث و لا يورث الدخول فى غير مورد الكلام فكما
انه لو اردنا ان نتكلم الله عز وجل و نناجيه بغير ما علمنا الله تعالى او النبى
و الائمة عليه و عليهم السلام فى الصلوة او فى غيرها نظرا الى الرخصة
المستفادة من هذه الاخبار و الآثار لا بد لنا من ملاحظة المعنى و لحاظ
المفهوم و عدم الاكتفاء باجراء الالفاظ و الحروف على اللسان كك فيما
اذا اردنا ذلك بما علمنا من اطوار و الانحاء و هذا جار فى العناوين

الخاصة ايضا يعنى كما انه لو اردنا الصلوة على النبى وآله عليه وعليهم
 الصلوة و السلام او الاستغفار او الاستعاذة او نحوها من العناوين نظرا
 الى النذب اليه فى الاوامر الخاصة مثل استعذ و استغفر و صل و نحو
 ذلك بغير الصيغ الماثورة لامناس من انشاء الحقيقة و المعنى با لفاظها
 و حروفه لا ابداع نفس تلك الالفاظ والحروف كك فيما اذا اردنا ذلك
 بما ورد عنهم عليهم الصلوة و السلام من العباير و الصيغ

الفصل الخامس

عن الجعفرىات مسندا عن على عليه الصلوة و السلام قال تلبية الاخرس
 و قرائته القرآن و تشهده فى الصلوة يجزيه تحريك لسانه و اشارته
 با صبعه

وعن محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن ابيه رحمه الله
 تعالى عن النوفلى عن السكونى عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام قال
 تلبية الاخرس و تشهده و قرائته القرآن فى الصلوة تحريك لسانه و
 اشارته با صبعه

و عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسندا عن السكونى عن
 ابي عبد الله عن على عليهما الصلوة و السلام انه قال تلبية الاخرس و تشهده

و قرائته القرآن فى الصلوة تحريك لسانه و اشارته با صبعه

و عن عبد الله بن جعفر رحمهما الله فى قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عليهما الصلوة والسلام انه يقول انك قد ترى المحرم من العجم لا يراى منه ما يراى من العالم الفصيح و كك الاخرس فى القراءة فى الصلوة و التشهد و ما اشبه ذلك فهذه بمنزلة العجم المحرم لا يراى منه ما يراى من العاقل المتكلم الفصيح ولو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم انه يلزمه و يعمل به و ينبغى له ان يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية و الفارسية فحيل بينه و بين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه و عقله الحديث و عن الدعائم عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال و الاشارة

بالوصية لمن لا يستطيع الكلام يجوز اذا فهمت

و عن الدعائم عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث و انها يعنى امامة بنت ابي العاص بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله مرضت فاعتقل لسانها فدخل عليها الحسن والحسين ع فجعلا يقولان لها و المفيرة كاره لذلك اعتقت فلانا و فلانة فتؤمى براسها و ماتت على ذلك فاجازا وصاياها

وعن عبدالله بن جعفر عليهما الرحمة في قرب الاسناد عن عبدالله بن الحسن عن علي بن جعفر رضى الله تعالى عنهم عن اخيه عليه الصلوة والسلام قال سئلته عن رجل اعتقل لسانه عند الموت او امرأة فجعل اهلها يسئلونه اعنقت فلانا و فلانا فهو يؤمى براسه او تؤمى براسها في بعض نعم وفي بعض لا وفي الصدقة مثل ذلك ايجوز ذلك قال نعم هو جاز

وعن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال في حديث فلما مرضت يعنى فاطمة بنت اسد امير المؤمنين عليه الصلوة والسلام اوصت الى رسول الله صلى الله عليه وآله و امرت بعنق خادماها و اعتقل لسانها فجعلت تؤمى الى رسول الله ص ايماء فقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وصيتها الحديث وعن المشايخ الثلاثة قدس الله اسرارهم كما في الحدائق عن البرزطى في الصحيح في بعض الطرق قال سئلت الرضا عليه السلام عن الرجل يكون عنده المرأة ثم يصمت فلا يتكلم قال يكون اخرس قلت نعم فيعلم منه بعض لامراته و كراهته لها ايجوز ان يطلق عنه و ليه قال لا ولكن يكتب و يشهد على ذلك قلت اصلحك الله فانه لا يكتب و لا يسمع كيف يطلقها قال بالذى يعرف منه من فعالة مثل ما ذكرت

من كراهته و بغضه لها

وعن الكافي عن ابان بن عثمان عليهما الرحمة قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن طلاق الاخرس قال يلف قناعها على راسها ويجذ به

و عن السكوني قال طلاق الاخرس باخذ مقنعتها فيضعها على راسها و يعتزلها و رواه الشيخ قدس سره بسند اخر عن ابي بصير عليه الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام مثله

اقول

لا يخفى ان المستفاد من الاخبار الواردة في شأن الاخرس في مقامنا هذا يعنى مقام الذكر والدعاء و القراءة ولو بمعونة حماها على المطبوع المتعارف المتداول من كون متعلق الايماء والاشارة في الاخرس و نحوه بل مطلقا المقاصد و المرادات من المعانى و المفادات لا الالفاظ و الحروف و بضميمة وحدة السوق و اتحاد السياق في هذه الاخبار مع سياق الاثار الواردة في كيفية طلاق العاجز عن النطق و عتقه و وصيته من الاخرس و نحوه التى يكون المتعلق فيها الحقايق المرادة والعناوين المقصودة لا الفاظ العناوين و حروف الحقايق كون متعلق الايماء و

موضوع الاشارة فى المقام الحقيقة و المعنى لا لفظها و حرفه و قد اعترف
 بذلك بعض الفقهاء كثر الله تعالى امثالهم كما سياتى انشاء الله تعالى مثلاً
 مورد الايماء و موقع الاشارة فى التشهد الشهادة بالوحدانية و الاقرار
 بالرسالة لا العاظمة و حروفه فالمطابوب من العاجز عن النطق و غير القادر
 على التلفظ تحقيق الشهادة بالوحدانية و الاقرار بالرسالة بالايماء و
 الاشارة لا تحصيل اللفظ و الحرف بهما وهذا لا يكون الا اذا كان المطابوب
 و المندوب اليه فى الذكر و الدعاء الحقيقة و المعنى غاية الامر بالالفاظ
 و الحروف للقادر على التنطق و التلفظ و بالايماء و الاشارة للعاجز عن
 ذلك اذ لو كان المامور به و المندوب اليه فى البابين يعنى الدعاء و الذكر
 الحرف و اللفظ لكان متعلق الايماء و الاشارة الالفاظ و الحروف لا محالة
 لا معانيها و مفاداتها فتدبر حقه

تنبيهات

الاول اعلم انه قد اضطرب كلمات الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم
 اجمعين مضافا الى اختلافها بظاهرها فى المقام من جهة متعلق الاشارة
 فى الاخرس و مورد ها بعد اتفاقها على ظاهرها فى غيره من عقده و
 ايقاعه فظاهر بعض الكلمات انه المعنى و المفهوم و ظاهر بعضها انه

اللفظ و الحرف و لعل وجه الاختلاف و الاضطراب ظهور الاخبار
الواردة فى شان الاخرس من حيث التلبية و التشهد و قراءة القرآن فى
كون الموضوع و المتعلق المعنى و المفهوم نظرا الى انه هو المطبوع
المعروف فى الاخرس و نحوه بل مطلقا كما بيناه و ركوز عدم لزوم
فهم المعنى و عدم وجوب اخطار المفهوم بالبال الداعى الى الالتزام
بكون المتعلق اللفظ و الحرف و نحن نذكر جملة منها لكى يظهر لك
الاختلاف و يبدو عندك الاضطراب

قال قدس سره فى الحقائق فى مسئلة قراءة الاخرس بعد ذكر
كلام الشهيد قدس سره المفيد لاعتبار عقد القلب بالمعنى اى معنى القراءة
و اما وجوب عقد القلب بمعناه فهو و ان كان مشهورا فى كلامهم الا انه
خال من الدليل الى ان قال قدس سره و المفهوم من كلام الشهيد فى
الدروس و البيان و هو صريحه فى هذا الكلام المنقول هنا ان المراد
بعقد القلب قصد معانى الحمد و السورة و تصورهما بقلبه حيث صرح
فى اثناء الكلام توضيحا لما قدمه اولا بانه لو تعذر افهام جميع معانيها
افهم البعض و حرك لسانه به و امر بتحريك اللسان بقدر الباقي و ان
لهم يفهم معناه مفصلا و الظاهر بعده لعدم الدليل عليه كما اعترف به من

انه لم يربه نصابل لم يقيم دليل على ذلك فى الصحيح فضلا عن الاخرس
و بالجملة هذا من قبيل اسكتوا عما سكت الله عنه كما تقدم ذكره فى
مقدمات الكتاب و قد مر مزيد بيان له ايضا

اقول ادعاء عدم الدليل على لزوم فهم المعنى و قصد المفهوم و
جعل المقام من قبيل اسكتوا عما سكت الله عنه انما يصح لو كان المامور
به الالفاظ و الحروف و شككنا فى لزوم الفهم و القصد و امسا لو كان
المطلوب و المنظور فى الدعاء والذكر الحقيقة و المعنى من الاستعاذة
و التكبير و نحوهما من العناوين كما هو كذلك قطعا من دون شك و
لا ريب لم يكن لزوم الفهم و القصد مما لم يقيم عليه دليل ولا من سنخ
اسكتوا عما سكت الله عنه كما لا يخفى فان الحقايق المامور بها والمعانى
المندوب اليها من الاستعاذة و التكبير و نحوهما من المعانى و المفاهيم
انما تكون من قبيل المعانى الارادية و العناوين القصدية التى لا بد فى
تحققها من المتلفظ بالفاظها من ارادتها بها و القصد اليها منها المتوقف
على الفهم و الدرك فالدليل على كون تلك الحقايق و المعانى هى
المامور بها و المندوب اليها دليل بعينه على لزوم الفهم و القصد كما هو
واضح لاسترة عليه و لا غبار هذا كله مضافا فى الاخرس الى الاخبار

الصادرة في شأنه المحمولة على ما هو المطبوع المتعارف عنده من كون
ايمائه وإشارته إيماء إلى ما هو المقصود وإشارة إلى ما هو المنظور من
الحقيقة والمعنى لا إلى لفظه و حرفه

وقال في مفتاح الكرامة وهذا يعنى كلام الشهيد عليه الرحمة
في الذكرى صريح في ان المراد بعقد القلب بمعناها أى معنى القراءة
تصورها بقلبه وردوه بأنه لا دليل على وجوب ذلك على الآخرس ولا (ظ)
غيره ولو وجب لعمت البلوى أكثر الخلق انتهى

أقول ان كان مراد الشهيد قدس سره من عقد القلب بالمعنى و
التصور بالقلب العقد والتصور لكى يتمكن من الإشارة إلى المعنى و
التحقيق له كسائر مقاصده و مراداته فلا وجه لرده أصلاً إذ الدليل عليه
موجود غير مفقود و هو الأخبار الصادرة في شأن الآخرس فانها ظاهرة
في ذلك لو خيلنا بينها وبين الطبع والتداول كما مر مضافاً إلى ما يدل
على كون المطاوب والمنظور تحقيق المعانى وتحصيل المفاهيم بألفاظها
و حروفها لا تحقيق ذات الالفاظ و نفس الحروف كما عرفت و ستعرف
انشاء الله تعالى و اما القول بأنه لو وجب لعمت البلوى أكثر الخلق
فيأتى ما فيه انشاء الله تعالى عن قريب

وعن كشف اللثام قال احسن المصنف حيث لم يقيّد الاشارة
بالاصبع هنا كما قيد هـ ابها غيره لان التكبير لا يشار اليه بـ الا صبع
غالبا و انما يشار بها الى التوحيد انتهى

وعن كشف اللثام ايضا ثم الاشارة بـ الا صبع لعلها انما تفهم
التوحيد فانما تفعل لفهام ما افاده من القرآن كما فى قل هو الله احد
فى سورة الاخلاص وكذلك اياك نعبد و اياك نستعين فى سورة الحمد
اقول لعل وجه اختصاص الاشارة بالاصبع بما اذا اريد افهام
التوحيد حمل الاشارة بالاصبع على نحو الاشارة بها الى العدد كالاشارة
بالاصبعين الى اثنين و بثلاثة اصابع الى ثلاثة ولكن الظاهر عدم ارادة
هذا الطور من الاشارة لا فى الرواية و لا فى كلام من له الدراية بل
كالاشارة باليد او غيره الى امر

وعن جامع المقاصد و المدارك قالا و معنى عقد القلب بمعناها
ان يعتقد انه تكبير و ثناء فى الجملة لا المعنى الموضوع لها و مثله ما عن
فوائد الشرايع و الميسية و الروض

وعن كشف اللثام اى يعقد قلبه بارادتها و قصدها لا المعنى الذى
لها اذ لا يجب اخطاره بالبال

أقول ان كان المراد بالاخطار الفهم او القصد اى فهم المعنى او قصد
المفهوم فلا وجه لنفيه كما مر

وعن كشف اللثام ايضا الاخرس هو الذى يسمع التكبير
واتقن الفاظها ولا يقدر على التلفظ بها اصلا

أقول لعل وجه اختصاص الاخرس بهذا الطور منه تصحيح جعل
متعلق الاشارة لفظ الله اكبر وحرفه و الافالرواية مطلقة واطلاقها شاهد
اخر على كون الموضوع و المتعلق المعنى و المفساد كساير ايمانه
و اشاراته

وعن كشف اللثام ايضا قال ما فى كتب الشهيد من عقد القلب
بالمعنى مسامحة يراد به العقد بالالفاظ على انه انما ذكر معنى القراءة
و قد يقال معناها الالفاظ وان اراد معانيها فقد يكون اعتبارها لانها
لا تنفك عن ذهن من يعقد قلبه بالالفاظ اذا عرف معانيها اولان الاصل
هو المعنى و انما سقط اعتباره عن الناطق بلفظه رخصة فاذا سقط اللفظ
وجب العقد بالمعنى الخ

أقول انظر الى هذه التكلفات و التمحلات الواقعة عن الكشف
لعبارة الشهيد قدس سره وظنى ان الحامل على هذه تسلم عدم لزوم

فهم المعنى و اخطاره بالنبال الذى يتبعه كون متعلق الايماء وموضوع
 الاشارة اللفظ و الحرف كما صرح به اى بكون المتعلق اللفظ والحرف
 فى بعض كلامه و بالجملة خير المحامل هو الاخير سواء طابق معتقد
 الشهيد قدس سره ام لم يطابق لكن القول بسقوط الاعتبار عن الناطق
 رخصة ليس فى محله اذ لا دليل و لا شاهد على السقوط بعد تسليم كون
 المعنى هو الاصل اصلا و لا برهان عليه ابدا

وقال الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره فى الجواهر عند قول
 المحقق قدس الله سره والاخرس يحرك لسانه بالقراءة و يعقد بها قلبه الخ
 وظنى ان المراد من الخبر المزبور يعنى خبر السكونى ما هو المتعارف
 من حاله فى ابراز مقاصده بتحريك لسانه و اشارته باصبعه فلا بد حينئذ
 من معرفة المعنى هنا ولو فى الجملة حتى يتحقق منه الاشارة و يكون
 بها مع التحريك كاللفظ من الصحيح الذى لا يحتاج معه الى معرفة
 المعنى لانه قد جاء بما يفيد فى نفس الامر و لعله الى هذا اومى الشهيد
 فى المحكى عن بيانه و دروسه و ذكره فاعتبر عقد القلب بمعنى القراءة
 بل قال فى الاخير ولو تمعذر افهامه جميع معانيها افهم البعض و حرك
 لسانه به و امر بتحريك اللسان بقدر الباقي وان لم يفهم معناه مفضلا

وهذه لم ارفيها نصابا لعل ذلك هو مراد غيره من المتن و نحوه ممن
اعتبر عقد القلب بالقراءة لكن استشكله في جامع المقاصد بانه لا دليل
على وجوب ذلك على الاخرس و لا غيره ولو وجب ذلك لعمت الباوى
اكثر الخلايق الى ان قال عليه الرحمة وفيه اولا انه لا تلازم بين وجوبه
على الاخرس و بين الوجوب على غيره حتى تعم البلوى اكثر الخلائق
على ان الفرق بينهما بصدور اللفظ المستقل في افادة المعنى و ان لم
يعرفه المتلفظ به من الثانى دون الاول في غاية الوضوح كما ان الدليل
عليه بعد ان عرفت المراد من خبر السكونى وانه جار على ما هو المشاهد
من ابراز مقاصده كك بل قديدى ان الاصل هو المعنى وانما سقط اعتباره
عن الناطق بلفظه رخصة فاذا فقد اللفظ و جب العقد بالمعنى الى ان
قال قدس سره بعد كلام طويل و كل ذلك شاهد على ارادة الاصحاب
ابرار الاخرس كباقي ابراز مقاصده وانهم اتكوا على المتعارف المشاهد
من احواله فلم يذكروا تمام الشخصات فتأمل جيدا

اقول في هذا الكلام مواقع للنظر منها قوله قدس سره فلا بد
من معرفته في الجملة حتى يتحقق منه الاشارة الخ اذ الواجب على
الاخرس في باب التكبير مثلا اما ان يكون الاشارة الى لفظ الله اكبر

او الى معناه فان كان الى اللفظ لم يكن محتاجا الى المعرفة اصلا وان
كان الى المعنى فلا بد من معرفته ولا معنى هنا للاجمال والتفصيل
ومنها قوله رحمه الله تعالى لانه قد جاء بما يفيد في نفس الامر
الخ اذ المراد من الافادة هذه ان كان انسباق الموضوع له الى ذهن
السامع العالم بالوضع من دون ارتباط الى المتلفظ بلفظه لم يكن موضوعا
للاثر اصلا اذ الموضوع تحقق المعنى و المفهوم اى التكبير و التسييح
مثلا من المتلفظ وان كان المراد من الافادة تحقق المعنى و المفهوم من
المتلفظ ومربوطا به فلا يكون الا مع الفهم و الدرك كما سيأتى انشاء الله
تعالى

ومنها قوله عليه الرحمة بصدور اللفظ المستقل فى افادة المعنى
وان لم يعرفه المتلفظ به من الثانى الخ اذ فيه ما مر من عدم كون الانسباق
من دون الارتباط موضوعا للاثر اصلا وتوقف ما هو الموضوع وهو تحقق
المعنى مرتبطا الى المتلفظ على الفهم والدرك فالفرق بين اللفظ والاشارة
انما يكون بالاستقلال وعدمه شاذ لا فعلا

ومنها قوله قدس سره نقلا عن جامع المقاصد ولو وجب ذلك لعمت
البلوى اكثر الخلائق اذ فيه انه ان كان المراد من عموم البلوى العموم من

جهة ان العقد بالمعاني بمعنى تصور ها و القصد اليها لا يكون الامع
التوجه و الالتفات و ذلك متعسر تحقيقه من اول الصلوة الى اخرها من
دون حصول غفلة فى الاثناء او ذهول فى البين ففيه **اولا** عدم لزوم
عقد القلب بالمعاني انا بعد ان ولاحينا بعد حين حتى يحتاج الى التوجه
و الالتفات من البدو الى الختم بل يكفى بقاء المحصل منه عند الشروع
فى الصلوة و بقاء ما حصل لا يدور مدار التوجه و الالتفات و **ثانيا** ان
هذا المحذور جارى و سارى فى عقد القلب بالالفاظ ايضا كما لا يخفى
و ان كان المراد العموم من حيث ان عقد القلب بالمعاني لا يكون الامع
الفهم و الدرك و فى التعلم و التفهم عموم للبلوى ففيه **اولا** ان المنشاء
فى ذلك خفاء الامر يعنى لزوم التعلم و التفهم و الا فالقاعدة تقتضى ان
يتعلم الاطفال ترجمة الاقوال فى ضمن تعلم الالفاظ و تصحيح الحروف
حين لا يعيهم البلوى و **ثانيا** ان لازم القول بلزوم تعلم الترجمة ليس
التوقيت بالساعة او اليوم او الاسبوع مثلا حتى يصير عموما للبلوى
بل الوقت مائمه يستلزم ذلك كما ان الامر فى تعلم الالفاظ و تصحيحها
ايضا كك و **ثالثا** ان تعلم الترجمة ليس با صعب من تعلم الالفاظ و
تصحيح الحروف كما لا يخفى

وقال الفقيه المتبحر الهمداني قدس سره في كتاب الصلوة عند قول
 المصنف المحقق قدس سره فان عجز عن النطق اصلا عقد قلبه بمعناها
 مع الاشارة الخ بالاصبع او مطلقا كما هو ظاهر المتن او مع تحريك لسانه
 على حسب ما جرت به عادته في ابراز مقاصده كما صرح به غير واحد
 ويشهد له خبر السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال تلبية الاخرس
 وتشهده و قرائته القرآن في الصلوة تحريك لسانه و اشارته باصبعه
 اذ الظاهر انه لم يقصد به الحكم في خصوص مورده تعبد ابل قصد به
 بيان بدلية ذلك عن كل ذكر واجب كما ربما يؤيده الاعتبار الذي تقدمت
 الاشارة اليه من جريان عادة الاخرس في الغالب بابراز مقاصده بهذه
 الكيفية فيقوم مقام لفظه

اقول انظر الى هذا الكلام كيف يكون اعترافا بما ذكرنا من كون
 المتعلق في اشارة الاخرس و موضوعها المعنى و المفهوم دون اللفظ
 والحرف كسائر اشاراته نظرا الى حمل الخبر على ما هو المطبوع المتعارف
 عنده من ابراز المقاصد و المرادات بالايماء و الاشارات لا ابراز الفاظ
 تلك المقاصد و حروف تلك المرادات فتدبر

التنبيه الثانى

ان من زمرة الوجه فى القول بعدم لزوم فهم المعنى ودرك المفهوم على ما هو بىالى جعله من قبيل الاسرار و جملة الحكم كسر الر كوع و السجود و حكمة رفع اليدين عند التكبير واشباه ذلك فكما انه لا يجب على المصلى فهم هذه ودر كها كك لا يجب عليه فهم المعنى و درك المفهوم ولكن فيه ان هذا انما يصح لو كان المامور به و المندوب اليه الالفاظ و الحروف و اما لو كان كما انه كك قطعاً المعنى و المفهوم فالمعانى و المفاهيم انما تكون نفس المامور به و المندوب اليه لامن سنخ اسراره و جنس حكمه و سياى انشاء الله تعالى توقف انشاء المعنى و المفهوم باللفظ و الحرف على فهمه و دركه

التنبيه الثالث

قد اشرنا الى ان كلمات الفقهاء قدس الله تعالى اسرارهم مع اختلافها و اضطرابها فى المقام من حيث متعلق الاشارة كما عرفت متفقة غير مضطربة فى غيره من المقود و الايقاعات فى الجواهر فى كتاب الرهن عند قول المصنف رحمه الله فلو عجز عن النطق كفت الاشارة المفهمة للمقصود بـاى عضو كان الخ بلا خلاف اجده فيه لقيامها حينئذ مقام

اللفظ كما يفهم مماورد فى تلبية الاخرس و تشهده
 و فى الجواهر ايضا فى كتاب البيع فى شرح قول المصنف قدس
 سره و يقوم مقام اللفظ الاشارة مع العذر اه نعم يعتبر وجود القرينة
 الدالة على ارادة العقد بها او المعاطات و بها يحصل الفرق بين العقد
 و المعاطات فى العاجز من غير فرق فى القرينة المفهومة بين الاشارة
 بالاصبع وغيره و ان نص عليه فى تلبية الاخرس و تشهده لكن الظاهر
 ارادة المثال منه من كل مايؤدى به الاخرس مقصوده الخ

و فى الجواهر ايضا فى كتاب الطلاق متنا و شرحا و كذا لا يقع
 بالاشارة قولاً واحداً للاصل و ظاهر النصوص السابقة الا مع العجز عن
 النطق فيقع حينئذ بالاشارة المفهومة لارادة الانشاء و ذلك لانه لا خلاف
 و لا اشكال فى انه يقع طلاق الاخرس وعقده و ايقاعه بالاشارة الدالة
 على ذلك على نحو غيره من مقاصده بل عرفت الاجتزاء بها فى عباداته
 فضلا عن معاملاته

وفى الجواهر ايضا فى باب اللعان متنا و شرحا و يصح لعان
 الاخرس اذا كان له اشارة معقولة يفهم منها القذف و معانى الشهادات
 الخمس بلاخلاف اجده فيه بل عن الشيخ اجماع الفرقة واخبارهم لعموم

مادل على قيام اشارته مقام اللفظ فى جميع ما اعتبر فيه ذلك من عبادة
 كتكبيره الاحرام وغيرها وعقد وايقاع ويصح الفرض فيه ح الخ
 وفى الحدايق فى باب النكاح ولو عجزا عن النطق اصلا او احدهما
 اقتصر او احدهما على الاشارة الى العقد والايماء به اعم من ان يكون
 العجز بخرس اصلى او غيره وحينئذ فيكتفى بالاشارة كما يكتفى فى
 اذكاره وسائر التصرفات القولية بشرط كون الاشارة مفهومة للمراد دالة
 على القصد القلبى بحسب ما يعرف من حاله قال المحقق الشيخ على
 وكأنه لا خلاف فيه

وفى الحدايق ايضا فى باب الطلاق اتمام نعم لو تعذر النطق كفت
 الكتابة والاشارة من غير خلاف يعرف ومنه الاخرس فيصح طلاقه بذلك
 كما يصح سائر عقود و اقايريه وعباداته الى ان قال قدس سره بعد
 ذكر بعض اخبار المسئلة والتحقيق الاكتفاء بما يفهم ذلك كائنا ما كان
 و ذكر الافراد فى الاخبار انما خرج مخرج التمثيل

وفى الحدايق ايضا فى باب الرجعة الخامس المشهور بين الاصحاب
 ان رجعة الاخرس بالاشارة المفهومة لها كغيرها من عقود و ايقاعاته و
 نقل عن الصدوقين انه اخذ القناع من راسها الخ

وفى الرياض للسيد الجليل على بن محمد الطباطبائي قدس سره
فى باب الاقرار متنا وشرحا و يقوم الاشارة المفهومة مقامه يعنى اللفظ
فيكتفى بها عنه مطلقا قيل لان المقصود التعبير عما فى الضمير ويحصل
بها وعن بعض المتأخرين اشتراط التعذر فى الاكتفاء الخ

وفى الرياض ايضا فى باب الرجعة متنا وشرحا ورجعة الاخرس
بالاشارة المفهومة كساير تصرفاته على المشهور بين الطائفة خلافا للصديقين
فبالقاء القناع عنها عملا بضد ما هو اماراة طلاقها و هو وضعه عليها كما
فى الخبر و هو شاذ و مستنده مزيف الخ

اقول لا يخفى انه يستفاد من بعض كلما تهم رضوان الله تعالى
عليهم اجمعين المنقولة هنا اتحاد وظيفة الاخرس فى العبادات مع شانه
فى المعاملات قال قدس سره فى الجواهر لقيامها اى الاشارة مقام
اللفظ كما يفهم مما ورد فى تلبية الاخرس وتشهده وقال ايضا فيه من
غير فرق فى القرينة المفهومة بين الاشارة بالاصبع وغيره و ان نص عليه
فى تلبية الاخرس و تشهده وقال عليه الرحمة ايضا لعموم ما دل على
قيام اشارته مقام اللفظ فى جميع ما اعتبر فيه ذلك من عبادة كتكبيرة
الاحرام وغيرها وعقد و ايقاع وقال رضوان الله تعالى عليه فى الحدايق

و حينئذ فيكتفى بالاشارة كما يكتفى فى اذكاره وسائر التصرفات القولية
وقال قدس سره فيه ايضا ومنه الاخرس فيصح طلاقه بذلك كما يصح
سائر عقود و اقاريه و عباداته الخ و حينئذ كيف يصح لنا و يحق
علينا التفكير بين الوظيفة والشان بجعل متعلقها الا لفاظ و الحروف
و موضوعه الحقايق و المعانى فلازم الاعتراف بالوحدة والاتحاد مع
الاعتراف بكون المتعلق يعنى متعلق الاشارة فى المعاملة المعنى و
الحقيقة القول بكون الموضوع فى العبادة ايضا الحقيقة و المعنى وهذا
لا يكون الا ان يكون المعنى و المفهوم مطلوباً و منظوراً من الاخرس
و لازم هذا القول القول بكون المأمور به و المندوب اليه بالنسبة الى
الناطق ايضا المعنى و المفهوم لعدم جواز التفكير بين الناطق و غيره
بجمل المأمور به فى الناطق اللفظ و الحرف و فى غيره المعنى و المفاد
فتدبر

و حاصل القول فى هذا الفصل ان ظاهر الاخبار الواردة فى
عبادات الاخرس ومعاملاته كون متعلق الاشارة وموضوع الايماء المعانى
و المفاهيم دون الالفاظ و الحروف و قد عرفت اعترافهم جميعاً بذلك
فى المعاملات و بعضاً فى العبادات و هذا لا يكون الا مع كون

المطلوب و المندوب فى العبادة المعنى و المفهوم كموضوع الاثر ومتعلق
الحكم فى المعاملات

التنبيه الرابع

اعلم انهم قدس الله اسرارهم مضافا الى اعترافهم فى بعض كلماتهم
كما عرفت بكون متعلق الاشارة فى الاخرس فى المقام المعنى والمفهوم
دون اللفظ و الحرف لهم اعتراف فى برخ من اقوالهم بكون الامر فى
المتلفظ ايضا كك :

قال الفقيه الهمدانى قدس سره فى كتاب الصلوة فى شرح قول
المصنف عليه الرحمة فان ضاق الوقت الخ فان قدر على الايمان بالملحون
من التكبير فى احدى كلمتيها او فيهما مع اطلاق التكبير عليه عرفا
فالظاهر وجوبه مقدما على الترجمة لاشتماله على معنى التكبير والقدر
الميسور من لفظه فلا يسقط بالمعسور كما ذكره شيخنا المرتضى ره

اقول لو كان المعنى و المفهوم اجنبيا عن المطلوب و المندوب اليه
لم يكن وجه التعليل باحذر كنيه

وقال قدس سره ايضا عند قول المصنف عليه الرحمة والا احرم
بترجمتها الخ فى مقام رد احتمال السقوط اقول ما احتمله اى المدارك

من القول بالسقوط الذى حكاه عن بعض العامة ضعيف محجوج بقوله عليه السلام الى ان قال بل بقوله عليه السلام تحريمها التكبير بناء على ظهوره فى مطلق الثناء على الله تعالى بصفة الكبرياء كما يقتضيه وضعه اللغوى الى ان قال ثم قال يعنى الشيخ الانصارى قدس سره و لعل ما ذكرنا هو مرجع استدلال الجماعة على الحكم المذكور بان التكبير ذكره المقصود منه المعنى فاذا تعذر اللفظ الخاص عدل الى معناه الى ان قال رحمه الله اقول مرادهم بحسب الظاهر الاستدلال بقاعدة الميسور و هو لا يخلو عن وجه ضرورة ان مطلوبة التكبير و التشهد ونحوهما من الاذكار الواجبة او المستحبة ليست بلحاظ الفاظها من حيث هى بل بلحاظ ما تضمنته من المعانى لا بمعنى انه يجب على المكلف قصد معانيها بل بمعنى ان مطلوبة هذه الالفاظ انما هى بلحاظ معانيها المنشأ بها من الثناء على الله بصفة الكبرياء و الشهادة با لرسالة و غير ذلك و ان لم يشعر المكلف بمعانيها من حيث هى نظير ما لو امر المولى عبده بان يتكلم عند ملاقات زيد بكلام خاص يحصل به مدح زيد بصفة كمال لم يجب عليه عند ملاقات زيد الا الاتيان بذلك الكلام و ان لم يلتفت الى معناه و اذا تعذر عليه ذلك اللفظ اقام مرادفه مقامه

اقول في هذا الكلام مواقع للنظر

منها قوله قدس سره بل بلحاظ ما تضمنته من المعاني لا بمعنى انه يجب على المكلف قصد معانيها الخ اذ فيه انه ان كان المراد بتضمن اللفظ للمعنى تضمنه له شائنا ففيه **اولا** انه لا معنى لصيرورة اللفظ بهذا اللحاظ مطاوبا ومندوبا اليه وثانيا انه لادليل على ذلك وان كان المراد التضمن الفعلي بمعنى تحققه اى المعنى من المتلفظ بتحصيل اللفظ ففيه انه و ان كان له محصل و عليه دليل و هو الامر بالحقيقة و المعنى نحو استمذ و كبر و سب و نحو ذلك الا انه لا يجتمع مع القول بعدم لزوم قصد المعنى اذ المعنى هنا بل مطلقا انما يكون من سنخ الحقايق الارادية و جنس عناوين القصدية التى لا تكاد تتحقق بدون القصد والنية

ومنها قوله رحمه الله بل بمعنى ان مطلوبة هذه الالفاظ انما هى بلحاظ معانيها المنشاء بها من الثناء على الله بصفة الكبرياء و الشهادة بالرسالة و غير ذلك وان لم يشعر المكلف بمعانيها من حيث هى اذ فيه ان المعنى لا يكاد يصير منشاء بدون فهم المكلف وشعوره له كما عرفت

ومنها قوله قدس سره نظير ما لو امر المولى عبده الخ اذ فيه **اولا** ان هذا التشبيه و التنظير انما يصح بعد وجود دليل على كون المأمور به

و المندوب اليه اللفظ و الحرف دون المعنى و المفهوم لتصحيح كون اللفظ و الحرف مأمورا به و مندوبا اليه و لرفع الاستبعاد عن ذلك مع كون المعنى هو الاصل الاصيل و اما مع العدم فلا فضلا عن الوجود على الخلاف و ثانيا ان هذه المقايسة مضافا الى كون المقيس عليه مما لم يعلم تحققه من قبل ولا تحصيله من بعد مقايسة على خلاف مقايسة الامام عليه الصلوة و السلام باب الذكر والدعاء بما هو متعارف بين الناس متداول بين الانام من تمجيد بعضهم بعضا و مسئلة بعضهم بعضا متفردا او مجتمعا الذى يكون البناء و الاساس فيه على بيان المقصد و المراد من المعنى و المفاد بالالفاظ و الحرف لبيان نفس الحروف و الالفاظ كما سيأتى انشاء الله تعالى فى باب مباركة الفاتحة و ثالثا ان الامر بالمعنى فى المقيس عليه مفقود غير موجود بخلاف المقيس فان الامر بالحقيقة و المعنى فيه موجود غير مفقود

وقال قدس سره فى الجواهر فى قول المحقق المصنف رحمه الله فان ضاق الوقت يعنى عن تعلم التكبير احرى بترجمتها الخ من باقى اللغات وجوبا لانه هو المستطاع من المأمور به الى ان قال رحمه الله تعالى و لعل ذا او ما يقرب منه مراد من علله بانه ركن عجز عنه فلا بد

له من بدل و الترجمة اولى مايجعل بدلا منها و بان المعنى معتبر مع اللفظ فاذا تعذر اللفظ وجب اعتبار المعنى يعنى انه يجب لفظ العبارة المعهودة فى تادية المعنى و ان كان لايجب اخطاره بالبال فاذا لم يتيسر ذلك اللفظ لم يسقط المعنى بل يؤدى بعبارة اخرى

اقول لا يخفى ان قوله عليه الرحمة لانه هو المستطاع من الامور به و كذا قول الهمدانى رحمه الله تعالى بان مرادهم بحسب الظاهر الاستدلال بقاعدة الميسور وهو لا يخلو عن وجه الخ و كذا قولهم بان المعنى معتبر مع اللفظ و قولهم بان الاصل هو المعنى و اشباه ذلك من الاقوال يفيد دخل المعنى والمفهوم فى الامور به و المندوب اليه فلا بد حينئذ للمكلف من تحقيق المعنى و المفهوم بتحصيل اللفظ و الحرف و سياى انشاء الله تعالى ان تحقيق المعنى والمفهوم باللفظ و الحرف يعنى انشاءه به يتوقف على فهمه و دركه فلا تجتمع هذه الاقوال مع القول بعدم لزوم فهم المعنى و اخطار المفهوم بالبال

التنبيه الخامس

قد عرفت من كلام الهمدانى قدس سره ان مستند الفقهاء قدس الله تعالى اسرارهم فى الحكم بلزوم الترجمة فى التكبير هو قاعدة الميسور

المستفادة من المنسوب اليهم عليهم الصلوة و السلام الميسور لا يسقط
 بالمعسور واذا امرتكم بشئ فاتوامنه ما استطعتم وما لا يدرك كله لا يترك
 كله و يؤيده كلام الجواهر اعلى الله مقامه فى وجه اللزوم لانه هو المستطاع
 من المأمور به و الامر انما يكون كك على الظاهر اذ لا دليل عليه سواها
 و ما شابهها ولازم هذا القول بلزوم فهم المعنى وقصد المفهوم اذ القاعدة
 لا تجرى الا فى المركب الذى تعذر بعض اجزائه او المقيد الذى تعسر
 قيده و ما نحن فيه لا يكون من قبيل المركب فلا بد ان يكون من سنخ
 المقيد و لا يكون من السنخ الا ان يكون المأمور به و المندوب اليه
 التكبير يعنى ذكر الله تعالى بكمال الكبرياء بلفظ الله اكبر وهذا المأمور
 به لا يتحقق و لا يتحصل بقول الله اكبر الامع فهم معناه وقصد مفاده و
 مفهومه فتدبر حق التدبر

التنبيه السادس

من زمرة ما يؤكده المدعى و هو كون المأمور به و المندوب اليه
 من سنخ المقيد لا من قبيل اخر و بعبارة اخرى الحقيقة و المعنى يعنى
 التكبير و التسبيح و التحميد و نحو ذلك من العناوين غاية الامر بصور
 مخصوصة و الفاظ محدودة تعدد البحث وتشتت الادلة فى باب التكبير

تارة فى وجوب اصل التكبير و اخرى فى لزوم كونه فى صيغة الله اكبر
فلو كان المأمور به امرا واحدا و هو نفس الصيغة و ذات الصورة لكفى
بحث واحد مع دليل فارد

التنبيه السابع

ربما يقال بتحقيق السيرة المستمرة الى اعصار الائمة عليهم الصلوة
و السلام على الاكتفاء باتيان الالفاظ و الحروف فلو كانت على خلاف
لوقع الردع منهم عليهم الصلوة و السلام و صدر ما يرتفع به الاشتباه
عن الامة و ما وقع ولا صدر فيستكشف منه الموافقة لكن فيه أولا ان
المراد من السيرة المدعاة ان كان سيرة الكل يعنى اجماع الكل عملا على
الاكتفاء باتيان الالفاظ و الحروف من دون رعاية للمعاني و المفاهيم
فهو ممنوع اشد المنع بل خلافه معلوم اذ العارف بالعربية اذا قيل له قل
اللهم اغفرلى او قل استغفر الله او من قال لا اله الا الله فله كذا يفهم مطالبة
المعنى يعنى طلب المغفرة و ذكر الله بالوحدانية بهذه الاقوال لا مطالبة
اللفظ و الحرف و فى مقام العمل ايضا ياتى بالحقيقة و المعنى فى هذه
الالفاظ و الحروف لانفس هذه وذاتها و ان شئت وضوح هذه الدعوى
فلا بد من فرض المتكلم و المخاطب فارسيا مثلا و الدعا و الذكر ايضا

فارسيا بان قال فارسی نفاړسی بگو خدايا مرا بيا مرز يا بگودر خواست
 آمرزش ميکنم از خدا يا هر کس بگويد نيست خدائي جز خدا براي
 او باشد فلان اجر و ثواب و ان كان المراد سيرة البعض و هم الذين
 لا يعرفون العربية و لا يعرفون فايست بحجة و ثانيا ان السيرة و هي
 الاجماع العملي لا تزيد عن الاجماع القولي و الاجماع القولي بنفسه
 لا يكون حجة كما اعترف به المحققون من الفقهاء والاصوليين رضوان الله
 تعالى عليهم اجمعين وان قال به الشيخ الطوسي و جمع من الاصحاب
 قدس الله اسرارهم على ما حكى عنهم معللا بوجوه امتنها قاعدة اللطف
 اذ قاعدة اللطف لو اقتضت لزوم الردع عن الباطل و الايصال الى الحق
 لو كان الكل على الخلاف لاقتضت ذلك لو كان البعض كك و هذا
 خلاف ما هو الواقع من الخلاف و الاختلاف في كثير من الاحكام بل كثيرا
 ما يكون منشاء الخلاف و منبت الاختلاف نفس اقوال الائمة عليهم الصلوة
 و السلام من اجمال فيها او ابهام فكيف يجوز لنا القول بلزوم الردع
 عليهم لو حصل الشبهة و وقع الاشتباه للامة من دون استناد الى اقوالهم
 وثالثا انه يعتبر في حجية الاجماع عن هذا المسلك عدم دليل على خلافه
 من الكتاب و السنة كما اعترف بذلك مشرعه و مؤسسه و الدليل على

الخلاف موجود في المقام وهو الامر المربوطة بالحقيقة والمعنى في الكتاب والسنة و رابعاً ان هذه السيرة على خلافها سيرة الانبياء والاصياء عليهم الصلوة والسلام فان سيرتهم في مقام الدعاء والذكر قد كانت على تحقيق الحقايق و تحصيل المعاني بالالفاظ والحروف كل بلغته ولسانه لانشاء نفس الالفاظ والحروف بلاشك و لا ريب معروف

استقراء - يستفاد من اعتبار عدم دليل من الكتاب والسنة على الخلاف في الحجية امكان وقوعه على خلافه فوقعه على امر لا يدل على عدمه على خلافه منهما فتدبر

التنبيه الثامن

اعلم انه قد اختلف كلام الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ببعضهم بل اضطرب بظاهره في اعتبار التفصيلي من العلم بمضمون الصيغة و مفاد الصورة في العقود والايقاعات وعدمه بعد الوفاق والسكون على اعتبار الاجمالي منه قال السيد النزيل السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي اعلى الله تعالى مقامه في رسالته المسماة بالعروة الوثقى في باب النكاح مسألة لا يشترط في المجري للصيغة ان يكون عارفاً بمعنى الصيغة تفصيلاً بان يكون مميزاً للفعل و الفاعل والمفعول بل يكفي علمه اجمالاً

بان معنى هذه الصيغة انشاء النكاح والتزويج لكن الاحوط العلم التفصيلي
 وقال سيدنا الاجل ومولانا الاعظم البروجردى دام ظله على قوله
 رحمه الله لكن الاحوط العلم التفصيلي لا يترك وقال السيد العظيم الشان
 السيد ابوالحسن الاصفهاني عطر الله مرقده في رسالته المسماة بالوسيلة
 في باب النكاح ايضا مسألة يعتبر في العقد القصد الى مضمونه وهو
 متوقف على فهم معنى لفظي انكحت وزوجت ولو بنحو الاجمال حتى
 لا يكون مجرد لقلقة لسان نعم لا يعتبر العلم بالقواعد العربية ولا العلم
 والاحاطة بخصوصيات معنى اللفظين على التفصيل بل يكفي علمه
 اجمالا فاذا كان الموجب بقوله انكحت وزوجت قاصدا لا يقع العلقه
 الخاصة المعروفة المرتكزة في الاذهان التي يطلق عليها النكاح والزواج
 في لغة العرب ويعبر عنها في لغات اخر بعبارات اخرو كان القابل قابلا
 لذلك المعنى كفى وقال قدس سره ايضا في باب الاقرار كتاب الاقرار
 الذي هو الاخبار الجازم الى ان قال عليه الرحمة بلى لغة كان بل يصح
 اقرار العربي بالعجمي وبالعكس والهندي بالتركي وبالعكس اذا كان
 عالما بمعنى ما تلفظ به في تلك اللغة أقول الظاهر ان وجه الاختلاف
 والاضطراب بعد وضوح الدخول في تحقق ماهو الموضوع للاحكام وتحصل

ماهو المتعلق للاثار من النكاح و الزواج فى الجملة عدم الوضوح من
 جهة المرتبة و انه هل هو العلم بان هذه الصيغة تقال فى مقام انشاء
 النكاح و الزواج ام العلم بمفاد كل لفظ من الفاظ الصيغة ومعنى كل كلمة
 من كلمات الصورة من دون اطلاع على الاصول و القواعد العربية على
 طرز فهم ساير اللغات و باقى الالسنه او العلم بذلك كله لكن عن القواعد
 و الاصول هذا الذى يقتضيه النظر الصائب ويحق ان يقال هو الوسطى
 التى يفعل معها بالصيغة ما يفعل اهل تلك اللغة و ذاك اللسان معها
 بالضرورة من استعمال كل لفظ فى معناه و الاشارة بكل كلمة الى
 مضمونها و مفادها و التى لا يكاد يتحقق بدونها من المتلفظ بالصيغة
 و المتفوه بالصورة سوى الحرف و اللفظ كما يظهر لمن تأمل و تدبر
 اذا عرفت هذا فاعلم ان الامر فى باب الادعية و الادكار ايضا
 يكون كك بعد وضوح عدم كون الالفاظ بتمام الموضوع فى المطلوبة
 و المندوبية فيها سواء قلنا فيها بالدخل او قلنا بعد مه ومن هنا يظهر ان
 القول بعدم لزوم فهم المعنى وقصد المفاد فى الادعية و الاذكار لا يصلح
 الامع كون تمام الموضوع فيها الالفاظ والحروف من دون دخل للحقيقة
 و المعنى فى ذلك و الفرض على خلافه اساس الحديث و القرآن كما

حصل و يحصل لك بذلك العرفان فالقول بعدم اللزوم على طرف من القرآن و حرف من الحديث

التنبيه التاسع

عن الصادق عليه الصلوة و السلام انه قال اعراب القلوب اربعة انواع رفع وفتح و خفض و وقف فرفع القلب في ذكر الله تعالى وفتح القلب في الرضا عن الله تعالى وخفض القلب في الاشتغال بغير الله تعالى و وقف القلب في الغفلة عن الله سبحانه و تعالى الحديث

اقول

لا يخفى انه كما ان ذكر الله تعالى و عدم الغفلة عنه بذاته بعد معرفته كك يكون موجبا لرفع القلوب وارتقاء النفوس مضافا الى كونه مقارنا لوظيفة العبودية ومصادفا مع طريقة المملوكية كك ذكره عز وجل وعدم الغفلة عنه بكمالاته من الوجدانية والاحدية او الرحمانية والرحيمية او السبوحية والقدوسية الى غير ذلك من النعوت والصفات اذا عرفت هذا فاعلم ان الغرض من تعاليم الاذكار الخاصة المشتملة للكلمات الربانية و الاوراد المخصوصة المتضمنة للنعوت و الصفات الالهية ثم بعد ذلك التحريض و الترغيب عايتها و اليها بعد التجاوز عما هو المدعى المقرون

بالصواب وهو مطالبة قول المضمون و المفاد و لا تجاوز عنه لا بد ان يكون لا اقل ذكره و عدم الغفلة عنه بصفاته و نعوته ولا ينبغي ان يكون صرف اجراء اللفظ والحرف على اللسان ولا محض ذكره و عدم الغفلة عنه بذاته و هذا الغرض لا يكاد يحصل بدون فهم المعنى ودرك المفهوم مثلا تعليم طيبة لا اله الا الله ثم الحث عليها لا بد ان يكون بعد غمض العين عن المدعى و ليس يغمض عنه لا اقل ناظرا الى ذكره و عدم الغفلة عنه من حيث الاحدية و الوحدانية ولا يحق ان يكون ناظرا الى محض اجراء اللفظ و الحرف على اللسان و لا صرف ذكره و عدم الغفلة عنه تعالى و تقدس من جهة الذات و هذا المنظور لا يكاد يقع بغير فهم المضمون و درك المفاد

التنبيه العاشر

قال في تفسير البرهان في قوله تعالى ويتفكرون في خلق السموات و الارض و قال رسول الله صلى الله عليه و آله ويل لمن قرء الاية ثم مسح بها شبكته اى تجاوز عنها من غير فكر الخ اقول لا يخفى ان هذا جار في سائر الايات و سار في باقى البيئات كما يؤمى اليه غير واحد من الرواية الحاكمة بنفى الفضيلة و سلب المديحة عن القرائة الخالية

و التلاوة الفارغة عن التدبر و التفكير فضلا عن العارية عن الفهم و
 الدرك اذا عرفت هذا فنقول اذا كان حق الامر و حقيقته هذا فى القرآن
 المجيد فكيف يجوز لنا و يحق علينا القول بكون المنظور فى الادعية
 و الاذكار صرف اجراء الالفاظ على اللسان و محض ادارة الحروف فى
 الافواه من غير اعتبار فهم للمضامين و درك للمفادات حاشا و كلا
 لا يجوز و لا يحق فلا بد من القول باعتبار الفهم و الدرك فى تحقق
 المنظور و تحصل الملحوظ ثم اعلم ان لاستكشاف الاعتبار طريق اخر
 مما مضى يستفاد و مما يستقبل يستظهر وهو مركب من مقدمات ثلث
 كلها من الواضحات التى لا يحتاج فى الحق و الحقيقة الى دليل ولا برهان
 الاول اشتراكنا مع النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام فى
 اصل حقيقة الذكر و الدعاء و الماهية الثانى ان فعلهم عليهم السلام
 فى الادعية و الاذكار التى يدعون و يذكرون كان اتيان الحقايق والمعانى
 بالالفاظ و الحروف لا اتيان نفس الحروف و الالفاظ مثلا عملهم عليهم
 السلام فى اللهم اغفر او الله اكبر كان طلب المغفرة و التعريف بكمال
 الكبرياء بلفظ اللهم اغفر و حرف الله اكبر لا الاتيان بذات الحرف و
 اللفظ الثالثة انا لا نقدر على فعل ما يفعلون ولا نتمكن من العمل بما يعملون

الامع الفهم و الدرك فتحصل من الجميع وقوف حصول المنظور من
 الادعية و الاذكار يعنى المأمور به و المندوب اليه فيها و فيها على فهم
 المضمون و درك المقاد و كن على يقظة من المباينة و التباين بين قول
 المعنى و المفهوم اى المضمون و المقاد الذى هو المدعى من فعل النبى
 و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام و بين قول اللفظ و الحرف من
 دون وجود جامع فى الاثناء ولا مجمع فى البين

المطلب الثالث

فيما يتعلق بالصلوة من حيث خصوص الاجزاء وفيه فصول

الفصل الاول

فيماير تبط بالاذان والاقامة و التشهد و فيه امور :

الاول ما عن محمد بن عالى بن الحسين عليهم الرحمة مسندا عن
 عبدالله بن سنان رحمه الله قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن المرأة
 تؤذن للصلوة فقال حسن ان فعلت و ان لم تفعل اجزاء ها ان تكبر و
 تشهد ان لا اله الا الله و ان محمدا رسول الله

الثانى ما عن محمد بن يعقوب مسندا عن ابى مريم الانصارى
 عليهم الرحمة قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول اقامة المرأة ان تكبر

و تشهد ان لا اله الا الله و ان محمدا عبده و رسوله

الثالث ما عن العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة
عن الرضا عليه الصلوة و السلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعل
كثيرة منها ان يكون تذكيرا للساهي و تنبيها للغافل و تعريفا لمن جهل
الوقت و اشتغل عنه و يكون المودن بذلك داعيا الى عبادة الخالق و
مرغبا فيها مقرا بالتوحيد مجاهرا بالايمان معلنا بالا سلام الى ان قال
عليه الصلوة و السلام وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان
التوحيد و الاقرار لله بالوحدانية و الثاني الاقرار للرسول بالرسالة الى
ان قال عليه السلام فاذا اقر العبد لله بالوحدانية و اقر للرسول
بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان اصل الايمان انما هو الاقرار بالله
و رسوله

الرابع ما عن العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم عليهم الرحمة انه
قال في كلام له و قال امير المؤمنين عليه السلام انا الاذان الى ان قال
عليه الصلوة و السلام و معنى قوله اشهدان لا اله الا الله اقرار بالتوحيد
و نفى الانداد و خلعها و كل ما يعبد من دون الله و معنى قوله اشهد ان
محمدا رسول الله ص اقرار بالرسالة و النبوة و تعظيم لرسول الله و ذلك

قول الله عز وجل ورفعنا لك ذكرك اى تذكرمعى اذا ذكرت الحديث
الخامس ما عن العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهما
 الرحمة عن الرضا عليه الصلوة و السلام فى علة جعل الشهادتين بعد
 التكبير انه قال ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين
 شهادتين كما جعل فى سائر الحقوق شهادتان

اقول لا يخفى ان تشبيه الشهادة فى المقام بالشهادة فى غيره
 مؤكد لكون المعنى و المفهوم اى الشهادة ملحوظا فى الامر منظورا فى
 الطالب لا اللفظ و الحرف بل يفيد كون ذلك كانه كان مفروغا عنه
السادس ما عن العيون و العلل عن الفضل بن شاذان عليه الرحمة
 عن الرضا عليه الصلوة و السلام انه قال فى حديث و انما جعل اخرها
 التهليل و لم يجعل اخرها التكبير كما جعل فى اولها التكبير لان التهليل
 اسم الله فى اخره فاحب الله تعالى ان يختم الكلام باسمه كما فتحه باسمه
 و انما لم يجعل بدل التهليل التسييح و التحميد و اسم الله فى اخرهما لان
 التهليل هو اقرار الله تعالى بالتوحيد و خلع الانداد من دون الله و هو
 اول الايمان و اعظم من التسييح و التحميد

اقول ظهور هذه الاخبار و الآثار المذكورة فى كون المطلوب و

المندوب اليه المعنى والحقيقة من الاقرار و الشهادة لا الالفاظ الموضوعه
او الحروف المجعولة لذلك لا يكاد يصح انكاره ولا الارتياح فيه

تنبيهان

الاول

يؤكد كون البناء و الاساس فى الادعية و الاذكار على مطالبة
الحقيقة و المعنى فى الالفاظ و الحروف لاطلب نفس الحروف و ذات
الالفاظ امور :

الاول ما عن على بن ابراهيم رحمة الله عليهما مسندا عن على
عليه الصلوة و السلام انه قال فى حديث مكتوب على قائمة العرش قبل
ان يخلق الله السموات و الارضين بالفى عام لا اله الا الله وحده
لا شريك له و ان محمدا عبده و رسوله فاشهدوا بهما و ان عليا
وصى محمد ص

الثانى ما عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسندا عن النبى
صلى الله عليه و آله فى حديث قال ان الله نادى يا امة محمد ص من
لقينى منكم يشهد ان لا اله الا انا وحدى و ان محمدا عبدى و رسولى
ادخلته الجنة برحمتى

الثالث ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب اللباب عن
النبي صلى الله عليه وآله انه نادى فى الناس من يشهد ان لا اله الا الله
و انى رسول الله دخل الجنة

الرابع ما عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة فى ثواب
الاعمال مسندا عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما الصلوة و السلام قال
من شهد ان لا اله الا الله ولم يشهد ان محمدا رسول الله كتب الله له عشر
حسنات فان شهد ان محمدا رسول الله ص كتب الله له الف حسنة

الخامس ما عن جامع الاخبار قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله ان موسى بن عمران عليه السلام كان فيما يناجى ربه قال يا رب
كيف المعرفة بك فعلمنى قال تشهد ان لا اله الا الله الحديث

السادس ما عن محمد بن يعقوب مسندا عن ابي حمزة عليهم الرحمة
قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ما من شىء اعظم ثوابا من شهادة
ان لا اله الا الله

السابع ما عن الصدوق عليه الرحمة فى الا مالى عن على عليه
الصلوة و السلام فى خطبة خطبها بعد وفاة النبي صلى الله عليه و آله
قال بالشهادتين تدخلون الجنة و بالصلوة تنالون الرحمة فاكثروا

الصلوة على نبيكم وآله ان الله و ملائكته الاية

الثامن ما عن العلل و الامالى مسندا عن النبی صلی الله علیه وآله
قال فی حدیث وهی یعنی الحمد لله الكلمة التي يقولها اهل الجنة اذا
دخلوها الحديث

التنبيه الثاني

يؤيد كون البناء والاساس في الادعية والاذكار على ان يؤتى
بالحقائق والمعاني من الاستغفار والاستعاذة ونحوهما من العناوين
بالصور والصيغ لا الفاظ تلك الصيغ والصور امور :

الاول ما عن السيد الرضى عطر الله مرقده في المجازات النبوية
عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال و قد سمع مودنا يقول اشهد ان
لا اله الا الله صدقك كل رطب و يابس

الثاني ما عن صحيفة الرضا عن ابائه عن علي عن النبي صلى الله
عليه وآله في حديث قال فقال الملك الله اكبر الله اكبر فنودي من وراء
الحجاب صدق عبدی انا اكبر انا اكبر قال فقال الملك اشهد ان لا اله
الا الله اشهد ان لا اله الا الله فنودي من وراء الحجاب صدق عبدی لا اله الا انا
لا اله الا انا قال فقال الملك اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله

فنودي من وراء الحجاب صدق عبدی اذا ارسلت محمدا رسولا قال فقال الملك
 حى على الصلوة حى على الصلوة فنودي من وراء الحجاب صدق عبدی
 و دعا الى عبادتى قال فقال الملك حى على الفلاح حى على الفلاح
 فنودي من وراء الحجاب صدق عبدی و دعا الى عبادتى فقال الملك
 قد افلح من واظب عليها

الثالث ما عن العيون عن الرضا عن ابائه عن النبى صلى الله عليه
 و آله قال اشهدان لا اله الا الله كلمة عظيمة كريمة على الله عز وجل من
 قالها مخلصا استوجب الجنة و من قالها كاذبا عصمت ماله و دمه و كان
 مصيره الى النار

الرابع ما عن العيون عن الرضا عن ابائه عن النبى صلى الله عليه
 و آله انه يقول قال الله عز وجل لا اله الا الله حصنى من قاله مخلصا من
 قلبه دخل حصنى و من دخل حصنى امن من عذابى

الخامس ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب اللباب
 فى قوله تعالى و الباقيات الصالحات الاية قال قال النبى صلى الله عليه
 و آله هى يعنى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله و الله اكبر كلمات
 الايمان قيل كيف يارسول الله قال هى ايمان الملائكة جبرئيل وميكائيل

و اسرافيل و عزرائيل قال من قالها مخلصا يكون له بعدد تسييحهم و
تهليلهم و تكبيرهم

الفصل الثانى

فيماير تبط بتكبيره الاحرام و هوامور :

الاول ما عن محمد بن يعقوب رحمه الله مسندا عن ابي عبد الله
عليه الصلوة و السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله افتتاح
الصلوة الوضوء و تحریمها التكبير و تحليلها التسليم

اقول الاخبار القائلة بان تحريم الصلوة التكبير مستفيضة

الثانى ما عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة مسندا عن
زرارة رضى الله تعالى عنه قال فقلت لابي جعفر عليه السلام فكيف نصنع
قال تكبر سبعا و تسبح سبعا و تهلل سبعا و تمجدله و تشنى عليه ثم تقرأ

الثالث ما عن الدعائم عن على عليه الصلوة و السلام قال اذا
افتتحت الصلوة فقل الله اكبر و جهت وجهى للسدى فطر السموات و
الارض عالم الغيب و الشهادة حنيفا مسلما و ما انا من المشركين ان
صلوتى و نسكى و محياى و مماتى لله رب العالمين

الرابع ما عن مصباح الشريعة قال قال الصادق عليه السلام اذا

استقبلت القبلة فانس الدنيا و ما فيها و الخلق و مآهم فيه و استفرغ
 قلبك من كل شاغل يشغلك عن الله و عاين بسرك عظمة الله و اذكر
 وقوفك بين يديه يوم تبلو كل نفس ما اسلفت وردوا الى الله مولاهم
 الحق وقف على قدم الخوف و الرجاء فاذا كبرت فاستصغر ما بين
 السموات العلى و الشرى دون كبريائه فان الله تعالى اذا اطلع على قلب
 العبد و هو يكبر و فى قلبه عارض عن حقيقة تكبيره قال يا كاذب
 اتخدعنى وعزتى و جلالى لاحرمك حلاوة ذكرى ولا حجبك عن قربى
 و المسارة بمناجاتى الحديث

الخامس ما عن العسكرى عليه الصلوة و السلام فى تفسيره قال
 اذا توجه المؤمن الى مصلاه ليصلى قال الله عز وجل لملائكته يا ملائكتى
 الاترون الى عبدى هذا قد انقطع عن جميع الخلائق الى و امل رحمتى
 وجودى و رافتنى اشهدكم انى اخصه برحمتى و كرمى و فى نسخة و
 كراماتى فاذا رفع يديه و قال الله اكبر و اثنى على الله قال الله تعالى
 يا عبادى اما ترون كيف كبرنى و عظمتى و نزهتى عن ان يكون لى
 شريك او شبيه او نظير و رفع يديه و فى نسخة يده و تبرء عما يقوله
 اعدائى من الاشراك بى اشهدكم انى ساكبره و اعظمه فى دار جلالى

و انزهه فى متنزهات دار كراماتى و ابرئه من اثامه و من ذنوبه و من
عذاب جهنم و من نيرانها الحديث

السادس ما عن البحار عن خط الشيخ محمد بن على الجبعى
نقلا من خط الشهيد قدس الله تعالى اسرارهم عن جابر رضى الله تعالى
عنه عن على عليه الصلوة والسلام فى حديث انه قال جوابا لمن استعلمه
تاويل الصلوة تاويل تكبيرتك الاولى الى احرامك ان تخطر فى نفسك
اذا قلت الله اكبر من ان يوصف بقيام او قعود وفى الثانية ان يوصف
بحركة او جمود و فى الثالثة ان يوصف بجسم او يشبه بشبه او يقاس
بقياس و تخطر فى الرابعة ان تحله الاعراض او تولمه الامراض و تخطر
فى الخامسة ان يوصف بجوهر او عرض او يحمل شيئا او يحل فيه شىء
و تخطر فى السادسة ان لا (زط) يجوز عليه ما يجوز على المحدثين
من الزوال و الانتقال و التغيير من حال الى حال و تخطر فى السابعة
ان تحله الحواس الخمس الحديث

اقول ظهور هذه الاخبار بل صراحة هذه الاثار فى كون البناء
و الاساس على التكبير يعنى ذكر الله تعالى بصفة الكبرياء و كمال
العظمة بلفظ الله اكبر لا اجراء نفس اللفظين على اللسان بحيث كانه

يكون مفروغا عنه لا يحق انكاره بل لا ينبغي الارتياح فيه

الفصل الثالث

فيما هو مربوط بالتسمية و هو امور :

الاول ما عن الكليني رحمه الله تعالى عن ابي عبد الله عليه الصلوة

و السلام في حديث طويل قال ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله

الى ان قال عليه الصلوة و السلام فلما فرغ من التكبير و الافتتاح

قال الله عز وجل الان وصلت الى قسم باسمي فقال صلى الله عليه وآله

بسم الله الرحمن الرحيم فمن اجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في

اول السورة

الثاني ما عن الشيخ ابي الفتوح الرازي رحمه الله تعالى في

تفسيره عن عبد الله بن عباس رحمه الله تعالى قال اول آية نزلت او اول

ما قاله جبرئيل لرسول الله صلى الله عليه وآله في امر القرآن ان قال

له يا محمد ص قل استعيز بالسميع العليم من الشيطان الرجيم ثم قال

قل بسم الله الرحمن الرحيم اقرء باسم ربك الذي خلق

الثالث ما عن ابن بابويه عليهما الرحمة مسندا عن الامام ابي

محمد العسكري عليهما الصلوة و السلام في حديث تقول بسم الله اى

استعين على اموري كلها بالله الحديث

الرابع ما عن ابن بابويه عليهما الرحمة مسندا عن علي عليه الصلوة والسلام في حديث قال قولا عند افتتاح كل امر صغيرا و عظيم بسم الله الرحمن الرحيم اى استعين على هذا الامر الذى لا يحق العبادة لغيره الحديث

الخامس ما عن تفسير الامام عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث قال عبدالله بن يحيى يا امير المؤمنين ما تفسير بسم الله الرحمن الرحيم قال عايه السلام ان العبد اذا اراد ان يقرء او يعمل عملا فيقول بسم الله الرحمن الرحيم اى بهذا الاسم اعمل هذا العمل الحديث

السادس ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب اللباب قال واوحى الله الى عيسى عليه السلام ان اكثر من قول بسم الله وافتح امورك به الحديث

تنبيهات

الاول

لا يخفى انه يستفاد من هذه الاخبار مضافا الى كون المعنى و المفهوم فى البسملة كالاستعاذة ملحوظا منظورا كون البسملة كالاستعاذة

من كلامنا الذى امرنا بقوله و ندبنا الى قيله لا من كلام الله الذى لا بد
من قرائته بعنوان الحكاية ولا مناص من تلاوته بقصد نقل القول

و يؤيد ذلك يعنى كون البسملة قولاً لا نقل قول ظهور نفسها فى
ذلك حيث انها من حيث اشتغالها على الباء لا بد لها من فعل مقدر محذوف
من ابتداء و افعـل و اعمل و استعين و نحو ذلك من الـافعال العامة او اكل
واشرب و اقرء و نحوها من الـافعال الخاصة فـالبسملة من حيث كونها
قولاً او نقل قول تدور مدار ذلك الفعل من هـذا الحـيـث فان كان قولاً
تكون هى ايضاً قولاً و ان كان نقل قول فهى ايضاً تكون كك من دون
ان يجوز التفصيل او يحق التفكيك من جهة كونها من متعلقات ذلك
الفعل و توابعه لا كلاماً مستقلاً غير تابع لما سواه

و من الواضح ان ذلك الفعل اى فعل كان انما يكون قولاً لنا و
متعلقاً منسوباً بنا و الينا كما اشير اليه فى الاخبار ايضاً فتكون طيبة
البسملة ايضاً كك

الثانى ان هذا الاسم الذى قد عرفت تفسيره فى الاخبار بما به
القراءة و العمل ليس من سنخ الالفاظ و الحروف بل يكون من جنس
الحقايق و المعانى و هو نور مجرد يعبر عنه بتعابير مختلفة من العلم

و الحيوة و الشعور و نحو ذلك و به حيوة كل حى و شعور كل شاعر و فعل كل فاعل و قول كل قائل و قد عبر عنه فى ذكر بحول الله و قوته اقوم واقعد بالحول و القوة و كون هذا التعبير تعبيراً عنه مضافاً الى وضوحه فى نفسه حيث جعل فى الرواية ما به القراءة و العمل و فى الذكر جعل الحول و القوة ما به القيام و القعود يدل عليه اى على الوحدة والاتحاد قول العسكرى عليه الصلوة و السلام فى تفسير بسم الله اى استعين على امورى كلها بالله و قول على عليه الصلوة و السلام اى استعين على هذا الامر الذى لا تحقق العبادة لغيره وما عن المياشى عليه الرحمة مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام فى حديث انه قال لرجل من القدرية اقرء سورة الحمد فجعل القدرى يقرء سورة الحمد حتى بلغ قول الله تعالى اياك نعبد و اياك نستعين فقال له ابو عبد الله عليه السلام قف من نستعين و ما حاجتك الى المعونة ان الامر اليك الحديث و ما عن محمد بن ادريس قدس سره فى آخر السرائر مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يبرء من القدرية فى كل ركعة و يقول بحول الله و قوته اقوم واقعد اذ يستفاد من الرواية الاولى والثانية مع الرواية الثالثة وحدة بسم الله مع اياك نستعين ومن الثالثة والرابعة

اتحاد اياك نستعين مع بحول الله وغير خفى ان المتحد مع المتحد متحد

التنبية الثالث

ان هذا النور المشار اليه المسمى بالاسم انما يكون آية الله العظمى
و سمته الكبرى كما ان الخلق الجسماني من البسائط و المركبات
الجواهر و الاعراض آية و سمة صغرى له تعالى و تقدس و من هنا
سمى بالاسم كما عن احمد بن محمد السيارى فى كتاب التنزيل و
التحريف عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام فى قول الله عز وجل ولقد
اتيناك سبعا من المثانى و القرآن العظيم قال بسم الله الرحمن الرحيم هو
اسم الله الاكبر و السبع المثانى ام الكتاب تشنى بها فى كل صلوة و ما
عن ابن بابويه عن محمد بن سنان عليهم الرحمة عن الرضا عليه الصلوة
و السلام قال بسم الله الرحمن الرحيم اقرب الى اسم الله الا اعظم من
سواد العين الى بياضها اقول الاخبار بهذا المضمون مستفيضة و لما لم
يكن اقرب من سواد العين الى بياضها النفس البياض يكون بسم الله
نفس الاسم الاعظم فتدبر

و يؤيد كون هذا الاسم ما به الفعل و الة للعمل ما عن الصادق
عليه الصلوة و السلام كما فى مجمع البحرين فى حديث الاستطاعة انه

قال له البصري الناس مجبورون قال عليه السلام لو كانوا مجبورين لكانوا معذورين قال فوض اليهم قال عايه السلام لا قال فماهم فقال ع علم منهم فعلا فجعل فيهم الة الفعل فاذا فعلوا كانوا مع الفعل مستطيعين اذ قد عرفت كون البسملة و اياك نستعين و بحول الله في رحمة من حيث المفاد و عرفت ايضا ان اياك نستعين و بحول الله في طرف من التفويض و قول الصادق عليه السلام بجعل الة الفعل في العباد في حرف منه فالكل واحد من حيث المراد و متحد من جهة المرام فتدبر

التنبيه الرابع

اعلم انه يتفرع على المختار من كون البسملة كلاما انزله الله تعالى على وجه التعليم كمباركة الفاتحة بخلاف باقى القرآن - المجيد امور :

- الاول لزوم تعيين السورة عند الشروع فى البسملة بحيث لا يكتفى بها مع عدم التعيين او تعيين الغير
- الثانى عدم لزوم قرائتها على المأموم المسبوق عند عدم امهال الامام اياه لقراءة نفس السورة ولو بالبعض
- الثالث عدم جواز الاكتفاء بها عند تقسيم السورة على الركوعات

فى صلوة الايات فتدبر فى الوجه

الفصل الرابع

فيما هو متعلق بمباركة الفاتحة وهو امور :

الاول ما عن العسكرى عليه الصلوة و السلام و عن الصدوق عليه الرحمة ايضا فى العيون عن على عليه الصلوة و السلام قال فى حديث و لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول قال الله عزوجل قسمت الحمد بينى و بين عبدى فنصفها لى و نصفها لعبدى و لعبدى ما سئل اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عزوجل بدء عبدى باسمى حق على ان اتم له اموره و ابارك له فى احواله فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله عزوجل حمدنى عبدى و علم ان النعم التى له من عندى و البلايا التى اندفعت عنه بتطولى اشهدكم انى اضيف له نعم الاخرة الى نعيم الدنيا و ادفع عنه بلايا الاخرة كما دفعت عنه بلايا الدنيا فاذا قال الرحمن الرحيم قال الله عزوجل شهد لى بانى الرحمن الرحيم اشهدكم لاوفرن من رحمتى نصيبه ولا جزلن من عطائى نصيبه فاذا قال مالك يوم الدين قال الله عزوجل اشهدكم كما اعترف بانى انا المالك ليوم الدين لاسهلن يوم الحساب حسابه ولا ثقلن

حسانته و لا تجاوزن عن سيئاته فاذا قال اياك نعبد قال الله عزوجل
 صدق عبدى اياى يعبد لا ثيبه عن عبادته ثوابا يغبطه كل من خالفه فى
 عبادته لى فاذا قال و اياك نستعين قال الله عزوجل بى استعان و الى
 التجاء اشهدكم لا عينه على امره و لا غيشه فى شدائده و لا خذن بيده
 يوم القيمة عند نوائبه و اذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال
 الله عزوجل هذا لعبدى و لعبدى ما سئل قد استجبت لعبدى و اعطيته ما
 امل و امنته مما منه و جل

أقول قوله عايه و آله الصلوة و السلام فاذا قال الحمد لله رب -
 العالمين قال الله عزوجل حمدنى عبدى الخ يفيد مضافا الى جواز قصد
 الحمد بقول الحمد لله تعين ذلك اذ لو كنا بالخيار بين الامرين لما صح
 ان يقال بقول مطلق فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله عزوجل
 حمدنى عبدى بل الصحيح حيثئذ ان يقال فاذا قال الحمد لله رب العالمين
 و قصد بذلك المعنى يعنى الحمد لى الله عزوجل حمدنى عبدى والامر
 فى باقى الجملات ايضا ١. كك بل المستفاد من اطلاق هذا القول ان
 قصد المعنى و نية المفهوم انما يكون مفروغا عنه كما اشرنا اليه غير مرة
 الثانى ما عن جامع الاخبار عن ابي بن كعب قال قرأت على

رسول الله صلى الله عليه وآله فاتحة الكتاب فقال صلى الله عليه وآله
والذى نفسى بيده ما انزل الله فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى
الزبور ولا فى الفرقان مثلها هى ام الكتاب وهى السبع المثانى وهى
المقسومة بين الله وبين عبده ولعبده ما سئل

الثالث ما عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة مسندا عن
عبيد بن زرارة عليهمما الرحمة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح و تحمد الله و تستغفر لذنبك
و ان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد و دعاء

اقول قال قدس سره فى الجواهر فى كلام له و ان كان قد يناقش
فان ترجمة الفاتحة لا تخرج عن الذكر ايضا لانها تحميد و دعاء كما
فى الخبر

الرابع ما عن ابي محمد العسكرى عليهمما الصلوة والسلام عن
امير المؤمنين عليه الصلوة والسلام قال ان الله امر عباده ان يسئلوه
طريق المنعم عليهم وهم الصديقون والشهداء والمصالحون وان يستعينوا
من طريق المغضوب عليهم وهم اليهود الى ان قال عليه السلام و ان
يستعينوا من طريق الضالين

الخامس ما عن العياشي رحمه الله تعالى مسندا عن ابن عباس
 رة في قوله اهدنا الصراط المستقيم قال قواوا معاشر العباد ارشدنا الى
 حب محمد و اهل بيته

السادس ما عن ابن بابويه عليه الرحمة مسندا عن العسكري عليه
 الصلوة والسلام في قول الله عز وجل صراط الذين انعمت عليهم اى قولوا
 اهدنا صراط الذين انعمت عليهم بالتوفيق لدينك و طاعتك و هم الذين
 قال الله عز وجل و من يطع الله و الرسول فاولئك مع الذين انعم الله
 عليهم من النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين و حسن اولئك
 رفيقا قال ثم قال ليس هؤلاء المنعم عليهم بالمال و صحة البدن وان كان
 كل هذا نعمة من الله ظاهرة الا ترون ان هؤلاء قد يكونون كفارا او
 فساقا فما ندبتم الى ان ترشدوا الى صراطهم و انما امرتم بالدعاء بان
 ترشدوا الى صراط الذين انعمت عليهم بالايمان بالله و التصديق لرسوله
 و بالولاية لمحمد و آله الطيبين واصحابه الخيرين المنتجبين الحديث

السابع ما عن ابن بابويه عليه الرحمة مسندا عن ابى محمد
 العسكري عليهما الصلوة والسلام في قوله اهدنا الصراط المستقيم قال
 ادم لنا توفيقك الذى به اطعناك فيما مضى من ايامنا حتى نطيعك كك

فى مستقبل اعمارنا قال و قال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فى قوله عزوجل اهدنا الصراط المستقيم قال يقول ارشدنا الصراط المستقيم وارشدنا للزوم الطريق المؤدى الى محبتك و المبلغ دينك و المانع من ان نتبع اهوائنا فنعطب او نأخذ بارائنا فنهلك

الثامن ما عن العياشى عايه الرحمة عن الحسن بن محمد الجمال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام فى حديث انه قال لرجل من القدرية و قد اعيانا فى الشام من العلماء و الفضلاء فى زمن عبد الملك بن مروان و خصمهم اقرء سورة الحمد فجعل القدرى يقرء سورة الحمد حتى باغ قول الله تبارك و تعالى اياك نعبد و اياك نستعين فقال له ابو عبد الله عليه السلام قف من نستعين و ما حاجتك الى المعونة ان الامر اليك فبهت الذى كفر والله لا يهدى القوم الظالمين

اقول القدرية كما فى مجمع البحرين هم المعتزلة كما هو المفهوم من كلام الائمة عليهم الصلوة والسلام و قد يقال لهم المفوضة لانهم زعموا ان العبد قبل ان يقع منه الفعل مستطيع تام يعنى لا يتوقف فعله على تجدد فعل من الله تعالى و ان الله فوض الى العبادا فعالهم اقول فقولنا و اياك نستعين براءة منهم و من معتقدهم نظير براءة على عليه

الصلوة والسلام منهم بقول بحول الله وقوته اقوم واقعد كما سيأتى وقدمر
ايضا ما يشير اليه فى فصل البسملة

التاسع ما عن على بن ابراهيم مسندا عن ابى بصير رحمهم الله
تعالى عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث اياك نعبد
مخاطبة الله عز وجل و اياك نستعين مثله الحديث

العاشر ما عن العياشى مسندا عن محمد بن سنان عليهم الرحمة
عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليهما الصلوة والسلام عن ابيه انه قال
لابى حنيفة ما سورة اولها تحميد و اوسطها اخلاص و اخرها دعاء فبقى
متحيرا ثم قال لا ادرى فقال ابو عبد الله عليه السلام السورة التى اولها
تحميد و اوسطها اخلاص و اخرها دعاء سورة الحمد

اقول فكان مباركة الفاتحة تكون من مصاديق المستغنية من
الاخبار و جزئيات المتعددة من الاثار النادرة الى المدح و الثناء قبل
المسئلة و الدعاء و سيأتى انشاء الله تعالى

الحادي عشر ما عن الكلينى عطر الله مرقداه مسندا عن ابي عبد الله
عليه الصلوة والسلام فى حديث ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله
الى ان قال عليه السلام قال له احمدنى فقال الحمد لله رب العالمين

الثاني عشر ما عن العياشي عن محمد بن مسلم رحمهم الله تعالى
 قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله و لقد اتيناك سبعا من
 المثاني و القرآن العظيم فقال فاتحة الكتاب من كنز العرش فيها بسم الله
 الرحمن الرحيم التي يقول واذا ذكرت ربك في القرآن ولوا على اذبارهم
 نفورا و الحمد لله رب العالمين دعوى اهل الجنة حين شكروا الله حسن
 الثواب مالك يوم الدين قال جبرئيل ما قالها مسلم قط الا صدقه الله
 و اهل سمواته اياك نعبد اخلاص العبادة اياك نستعين افضل ما طلب به
 العباد خواجهم اهدنا الصراط المستقيم صراط الانبياء وهم الذين انعم الله
 عليهم غير المغضوب عليهم اليهود و غير الضالين النصارى

الثالث عشر ما عن الفقيه عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة
 عن الرضا عليه الصلوة و السلام قال امر الناس بالقراءة فى الصلوة
 لئلا يكون القرآن مهجورا مضيعا و ليكون محفوظا مدروسا فلا يضمحل
 و لا يجهل و انما بدء بالحمد دون سائر السور لانه ليس شىء من القرآن
 و الكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع فى سورة الحمد
 و ذلك ان قوله عز وجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل

على خلقه من الشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد وتحميده له
 و اقرار بانه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر
 لا لائه و نعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث و
 الحساب و المجازات و ايجاب ملك الاخرة له كايجاب ملك الدنيا
 اياك نعبد رغبة و تقرب الى الله تعالى ذكره و اخلاص له بالعمل دون
 غيره و اياك نستعين استزادة من توفيقه و عبادته و استدامة لما انعم
 عليه و نصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه و اعتصام بحبله
 و استزادة في المعرفة لربه عز وجل و كبريائه و عظامته صراط الذين
 انعمت عليهم تاكيد و في نسخة توکید في السؤال و الرغبة و ذكر لما قد
 تقدم من نعمه على اوليائه و رغبة في مثل ذلك النعمة غير المغضوب
 عليهم استمادة من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به و بامر
 و نهيه و لا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من
 غير معرفة و هم يحسبون انهم يحسنون صنعا وقد اجتمع فيه من جوامع
 الخير و الحكمة من امر الاخرة و الدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء

الرابع عشر ما عن ابن بابويه عليهما الرحمة مسندا عن علي
 عليه الصلوة و السلام انه جاء اليه رجل فقال اخبرني عن قول الله تعالى

الحمد لله رب العالمين ما تفسيره فقال عليه السلام الحمد لله هو ان عرف عباده بعض نعمه جملا اذ لا يقدر على معرفة جميعها بالتفصيل لانها اكثر من ان تحصى و تعرف فقال لهم قولوا الحمد لله على ما انعم علينا رب العالمين و هو الجماعات من كل مخلوق الى ان قال عليه الصلوة و السلام فقال الله جل جلاله قولوا الحمد لله على ما انعم علينا وذكرنا به من خير في كتب الاولين قبل ان نكون ففى هذا ايجاب على محمد وآل محمد صلوات الله عليهم و على شيعتهم ان يشكروه بما فضلهم ثم ذكر عليه الصلوة و السلام عن النبى صلى الله عليه و آله انه قال لما بعث الله موسى بن عمران و اصطفاه نبيا الى ان قال صلى الله عليه وآله فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع خلقى قال موسى يا رب ليتنى كنت اراهم فاوحى الله جل جلاله يا موسى انك لن تراهم وليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف تراهم فى الجنان جنات عدن و الفردوس بحضرة محمد فى نعيمها يتقلبون و فى خيراتها يتحبسون افتحب ان اسمعك كلامهم قال نعم الهى قال الله جل جلاله قم بين يدى واشدد مئزرك قيام العبد الذليل بين يدى الرب الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عزو جل يا

امة محمد فاجابوه كلهم و هم فى اصلاب ابائهم و ارحام امهاتهم لبيك
 اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد لك والملك لا شريك لك (ظ)
 قال فجعل تلك الاجابة شعار الحاج الى ان قال على عليه الصلوة و
 السلام فلما بعث الله نبينا محمدا صلى الله عليه وآله قال يا محمد وما
 كنت بجانب الطور اذ نادينا امتك بهذه الكرامة ثم قال عزوجل لمحمد
 صلى الله عليه وآله قل الحمد لله رب العالمين على ما اختصنى من هذه
 الفضيلة و قال لامته قولوا انتم الحمد لله رب العالمين على ما اختصنا
 به من هذه الفضائل

اقول يستفاد من هذه الاخبار والاثار مضافا الى افادتها للمدعى
 من لحاظ المعنى فى المطلوبة و رعاية المفهوم فى المندوبية فى قاطبة
 ما امرنا بقوله و كافة ما ندبنا الى قيله بل شهادتها على كون البناء
 و الاساس على اتيان المعانى و المفاهيم بالالفاظ و الحروف بحيث كانه
 يكون مفروغا عنه ان مباركة الفاتحة انما تكون من كلامنا الذى امرنا
 بقراءته و ندبنا الى تلاوته كالندب الى قراءة سبحان الله و بحمده كل
 يوم مائة مرة كما فى رواية ابن ابى جمهور فى درر اللئالى عن النبى
 صلى الله عليه وآله حيث قال من قرء سبحان الله و بحمده فى كل يوم

مائة مرة حطت خطاياها وان كانت مثل زبد البحر

عقد و حل

ان قلت ان مباركة الفاتحة انما تكون من القرآن و كلام الله
الذى تكلم به و لابد فى الصلوة من قرائتها بعنوان القرآنية و تلاوتها
بقصد الحكاية و من هنا استشكل بعض الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم
اجمعين فى قصد المعنى فيها و نية المفهوم منها نظرا الى التنا فى بين
هذا القصد و ذاك النية فكيف تقول انها من كلامنا الذى علمنا الله لان
نتكلم به معه و نناجيه به و ما سر الامر فى المقام و حقيقته

قلت سر الامر و حقيقته ان مباركة الفاتحة و ان كانت من القرآن
و تكون من كلام الله الذى تكلم به الا ان طور القرآنية فيها ليس ككيف
الفرقانية فى غيرها من الفرقان بيان ذلك و توضيحه ان بعض القرآن
يكون كلام الله فى المرتبة الاولى و كلام غيره فى الرتبة الثانية كانا
انزلناه مثلا اذا قرء و تلى و برخ من الفرقان على العكس مثل رب اغفر
وارحم و انت خير الراحمين فى قوله تعالى و قل رب اغفر وارحم و انت
خير الراحمين و رب انى لا املك الانفسى و اخى فافرق بيننا و بين

القوم الفاسقين فى قوله تعالى قال يعنى موسى على نبينا و اله و عليه
 الصلوة و السلام رب انى لا املك الانفسى واخى فافرق بيننا و بين
 القوم الفاسقين و يا ليتنا اطعنا الله و اطعنا الرسولا فى قوله عزوجل يوم
 تقلب وجوههم فى النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله و اطعنا الرسولا وقصد
 المعنى و نية المفهوم انما يكون من شان من الكلام كلامه فى المرتبة
 الاولى و قصد الاخرين فيه و يخالفه فقصد المعنى فى انا انزلناه مثلا
 انما يكون من شان الله تعالى و نية القارى وقصد التالى يخالفه ويعانده
 و فى رب اغفر و ارحم و انت خير الراحمين و رب انى لا املك السخ
 و يا ليتنا اطعنا الله السخ انما يكون من شان المامور فى الاولى و شان
 موسى عليه السلام فى الثانية و شان اهل النار فى الثالثة اذا عرفت هذا
 فاعلم ان مباركة الفاتحة و البسملة فيها و فى غيرها انما تكون من
 قبيل الثانى من قسمه الاول فقصد المعنى و نية المفهوم فيها انما يكون
 من شاننا لا من شان الله عزوجل و كما ان قصد المامور فى رب اغفر
 وموسى عليه السلام فى رب انى و اهل النار فى يا ليتنا المعنى والمفهوم
 لا ينافى كون تلك الجملات كلام الله ايضا كك قصد المعنى و نية المفهوم منافى
 البسملة و المباركة لا يباين كونهما كلام الله اذ لا فرق بين قال ويقول

كذا و بين قل كذا فكما ان قصد المعنى من القائل من مقول قال ويقول
لاينا فى كون المقول كلام الله ايضا كذلك نية المفهوم من القائل من
مقول قل لايبين كونه كلام الله ايضا فافهم و اغتنم و على هذا لو قرئنا
البسملة و مباركة الفاتحة بقصد الحكاية و نقل القول عن الله تعالى على
طرز تلاوة انا انزلناه لكان افتراء و كذبا على الله من حيث لانشعر ولعله
من هنا يظهر لك ان قصد المعنى فى البسملة و مباركة الفاتحة مضافا
الى عدم كونه منافيا للقرانية يكون موافقا للقرانية بحيث لو لم يقصد
لخرجت عن القرانية فتفطن و سيأتى انشاء الله تعالى مزيد توضيح لذلك
فى التنبيهات و مجمل القول و خلاصة الكلام فى مقام حل العقدان
شريفة البسملة و مباركة الفاتحة قد صدرت عن الله تعالى تعليما و تكلم
به على جهة التفهيم كسائر التحميدات و الادعية التى علمها النبى و
الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام بخلاف باقى الحميد من القرآن
و سائر المجيد من الفرقان

تنبيهات الاول

ان نحوه جزئية البسملة لمباركة الفاتحة غير طور بعضيتها لسائر

السور و هذه الغيرية انما جاءت من قبل غيرية الفاتحة لا من جانب
غيرية البسملة فتدبر

و لعله اشار الى ما اشرنا اليه او الى ما يقرب منه العالم الفاضل
ابن الجنيد قدس سره حيث قال على ما حكى عنه ان البسملة فى
الفاتحة بعضها و فى غيرها افتتاح لها

الثانى

يؤيد غيرية الفاتحة لسائر السور اطلاق القول عليها دون غيرها
فانالم نجد ما يقال فيه قل انا انزلناه او من قال انا اعطيناك الكوثر فله
كذا مثلا بخلاف مباركة الفاتحة و البسملة فان هذا الاطلاق بالنسبة
اليهما فى الاخبار و الاثار كثير غير قليل شبه ما عن محمد بن الحسن
عليهما الرحمة مسندا عن الحسن الصيقل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ايجزى عنى ان اقول فى الفريضة فاتحة الكتاب اذا كنت مستعجلا و
اعجلنى شئ قال لا باس و ما عن الدعائم عن الصادق عليه الصلوة و
السلام عن ابيه عن جابر رضى الله تعالى عنه قال قال لى رسول الله
صلى الله عليه وآله كيف تقرأ اذا قمت فى الصلوة قال قلت الحمد لله
رب العالمين قال قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين

الرحمن الرحيم وما عن العياشي في تفسيره عن محمد بن مسلم عليهم
 الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث فاتحة
 الكتاب يشنى فيها القول اقول يعنى يقال في الصلوة مرتين الى غير
 ذلك من الاخبار و قد تقدمت بعض منها و اطلاق القراءة عليها لا ينافي
 ذلك لصحة الاطلاق على الذكر كما عرفت من رواية ابن ابي جمهور
 في درر اللئالي و كك لامنافاة بين كون البسملة و مباركة الفاتحة من
 كلامنا و بين اضافة القول فيهما الى الله تعالى فانه قد عرفت ان البسملة
 و المباركة و ان كانتا كلاما لنا في المرتبة الاولى الا انها تكون كلاما
 لله عز وجل ايضا غاية الامر في المرتبة الثانية

التنبيه الثالث

عن الامام ابي محمد العسكري عليهما الصلوة والسلام وعن الصدوق
 عليه الرحمة في العيون ايضا عن علي عليه الصلوة والسلام عن النبي
 صلى الله عليه و آله عن الله تبارك و تعالى انه قال قسمت الحمد بيني
 و بين عبدى فنصفها لى و نصفها لعبدى و لعبدى ما سئل و عن جامع
 الاخبار عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه و آله انه قال في حديث
 وهى يعنى الفاتحة المقسومة بين الله و بين عبده و لعبده ما سئل

اقول فكان مباركة الفاتحة انما تكون نظير ما عن التذكرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وآله انى لا استطيع ان اخذ شيئا من القرآن فعلمنى ما يجزىنى فى الصلوة فقال صلى الله عليه وآله قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله قال هذا الله فمالى قال ص قل اللهم اغفرلى وارحمنى واهدنى وارزقنى وعافنى

التنبيه الرابع

عن العياشى رحمه الله تعالى مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال لابى حنيفة ما سورة اولها تحميد ووسطها اخلاص و اخرها دعاء فبقى متحيرا ثم قال لا ادرى فقال ابو عبد الله عليه السلام السورة التى اولها تحميد ووسطها اخلاص و اخرها دعاء سورة الحمد وعن محمد بن الحسن عليهم السلام الرحمة مسندا عن عبيد بن زرارة رحمهما الله تعالى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح الله وتستغفر لذنبك و ان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد و دعاء

قال قدس سره فى الجواهر بل قيل لو عجز عنه يعنى عن الذكر

بدلا عن الفاتحة قدم ترجمته على ترجمتها اي الفاتحة لان الذكر لا يخرج
 عن كونه ذكرا بالترجمة بخلاف القرآن و لعموم خبر ابن سنان المتقدم
 كما في كشف الثام و ان كان قدينا قش بان ترجمة الفاتحة لا تخرج
 عن الذكر ايضا لانها تحميد ودعاء كما في الخبر الخ

اقول فكان مباركة الفاتحة انما تكون من مصدايق المستفيضة
 من الاخبار و الاثار النادرة الى التحميد و الشاء على الله عزوجل قبل
 المسئلة و الدعاء مثل ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسندا عن
 ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال في حديث ان في كتاب على
 عليه السلام ان الشاء على الله و الصلوة على رسوله قبل المسئلة و ان
 احدكم لياتي الرجل يطلب الحاجة فيجب ان يقول له خيرا قبل ان
 يسئله حاجته وما عن القطب الراوندي عليه الرحمة في دعواته قال روى
 انه اذا بدء الرجل بالشاء قبل الدعاء فقد استوجب و اذا بدء بالدعاء قبل
 الشاء كان على رجاء و قد ادبنا رسول الله صلى الله عليه و آله بقوله
 السلام قبل الكلام وما عن محمد بن يعقوب مسندا عن معاوية بن عمار
 عليهم الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال انما هي
 المدحة ثم الشاء ثم الاقرار بالذنب ثم المسئلة و الله ما خرج عبد من

ذنب الا بالاقرار و ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسندا عن
 ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام قال اذا طلب احدكم الحاجة فليش
 على ربه و ليمدحه فان الرجل اذا طلب الحاجة من السلطان هياء من
 الكلام احسن ما يقدر عليه فاذا طلبتم الحاجة فمجدوا الله العزيز الجبار
 و امدحوه و اثنوا عليه الحديث

اقول فتكون مباركة الفاتحة نظير قول ابي عبد الله عليه الصلوة
 و السلام فى الرواية الاخيرة فى مقام تعليم النحو و الطور تقول يا جود
 من اعطى و يا ارحم من استرحم الى ان قال عليه السلام و قل اللهم
 اوسع من رزقك الحلال الحديث غاية الامران هذا الكيف من التحميد
 و الثناء و بعده المسئلة و الدعاء يكون من تعليم الامام عليه الصلوة و
 السلام و مباركة الفاتحة من تعليم الله جل جلاله

و اقول ايضا انظر ايها الفطن الى هذه الاخبار و الاثار كيف
 يقاس فيها مقام الذكر و الدعاء بما هو متعارف بين الناس متداول
 عند الانام من الاحسان قبل مطالبة الاحسان فلا ينبغي لنا و لا يحق علينا
 صرف نظر الشارع فى مقام تشريع الذكر و تسنين الدعاء و بيان النحو
 و الطور عما هو المتداول المتعارف بين الخلق غاية التداول و التعارف

من اظهار المطلب و ابراز المقصد فى مقام تمجيد بعضهم بعضا و مسئلة
برخ منهم من برخ اخر منفردا او مجتمعا الى الاكتفاء باجراء الالفاظ
و الحروف على اللسان من دون اعتبار للفهم و العرفان و لا المقصد
و البيان

التنبية الخامس

اعلم ان القرآن المجيد ينقسم الى قسمين الاول القول كانا انزلناه
فى ليلة القدر الخ الثانى نقل القول و هذا القسم الثانى ايضا ينقسم الى
قسمين الاول نقل قول نفسه تعالى و تقدر فيما مضى كاسجدوا لادم
فى قوله عز وجل و اذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم او فيما يا تى نحو هل
امتثلت فى قوله تعالى يوم نقول لجهنم هل امتثلت الثانى نقل قول الغير
وهذا الاخير منقسم الى ثلاثة اقسام الاول نقل قول قيل فى الماضى مثل
رب انى لا املك النفسى واخى فافرق بيننا و بين القوم الفاسقين فى
قوله جل جلاله قال يعنى موسى على نبينا و آله وعليه الصلوة والسلام
رب انى لا املك الخ الثانى نقل قول يقال فى المستقبل شبه يا ليتنا
اطعنا الله و اطعنا الرسولا فى قوله تبارك و تعالى يوم تقلب وجوههم
فى النار يقولون يا ليتنا الخ الثالث نقل قول لا بد ان يقال مثل رب

زدنى علما فى قوله جل و عز قل رب زدنى علما اذا عرفت هذا فاعلم
ان شريفة البسملة ومباركة الفاتحة انما تكون من القسم الاخير ثم لا يخفى
ان نقل القول عبارة عن نسبته الى قائله بقول قال و يقول او قلت واقول
او قل و نحو ذلك فتدبر

التنبية السادس

اعلم ان الفرقان الحميد ينقسم من جهة التناسب و حيث المناسبة
الى ثلاثة اقسام **الاول** ما يناسب ان يكون قولاه عز وجل دون غيره
نحو انا انزلناه فى ليلاة القدر **الثانى** ما يناسب ان يكون قولاه عز وجل
و قولاه لغيره نظير الله لا اله الا هو الحى القيوم لا تاخذه سنة ولا نوم الخ
الثالث ما يناسب ان يكون قولاه لغيره تعالى دونه عز وجل مثل رب
زدنى علما و القسم **الاول** لا يجوز ان يكون قولاه لغيره تعالى و **الثالث**
لا يجوز ان يكون قولاه عز وجل و **الثانى** يجوز فى حد نفسه ان يكون
قولا له تعالى و يمكن ان يكون قولاه لغيره تبارك و تعالى

اذا عرفت هذا فاعلم ان كريمة البسملة و مباركة الفاتحة لا بد ان
يكون قولاه لغيره تعالى و تقدس اذ البسملة و الفاتحة من اياك نعبد الى
الاخر لا يناسب ان يكون قولاه عز وجل فتكون قولاه لغيره لا محالة

و لما لم يكن قولاً قِيل و لا قولاً يقال يكون قولاً لا بدان يقال و بقية
 الفاتحة و ان كان مناسباً لان يكون قولاً له تعالى ايضاً كك لعدم
 الفصل و التفكيك

التمنيہ السابع

اعلم ان المراكز في الاذهان ان قراءة مباركة الفاتحة في الصلوة
 لا بدان تكون بقصد القرآنية و عنوان الحكاية و من هنا وقع الاشكال
 في قصد المعنى فيها من القارى و نية المفهوم من التالى و صار البحث
 فيه طويلاً عريضاً لكن فيه ان نحوه قرآنية الفاتحة ليست كطور فرقانية
 باقى السور اذ ساير السور انما تكون كلاماً تكلم به الله عز وجل مع خلقه
 قولاً او نقل قول بخلاف مباركة الفاتحة فانها كلام تكلم به الله تعليمياً
 و بعبارة اخرى كلام انزله الله تعالى لان يتكلم به الخلق معه ويناجى
 به اياه وقد اعترف بذلك او بما يقرب منه الشهيد قدس سره في الذكرى
 على ما حكى عنه حيث قال في مسئلة قول امين بعد قراءة الفاتحة ان
 المعنى هنا متجه و هو الدعاء المنزل قرآناً و من المعلوم ان الله انما كلف
 بهذه الصيغة لارادته الدعاء فكيف تبطل الصلوة بقصده و كيف كان يؤيد
 ما ذكرنا انه لم نرفى الاحاديث الواردة في تفسير ساير الايات والسور

مع كثرتها فى الغاية ما يستشمن منه كونه كلاما انزل لتكلم الخلق به مع الله عزوجل و التناجى به اياه بخلاف مباركة الحمد فانه يستظهر من الاخبار الواقعة فى تفسيرها بل يستصرح من الاثار الواردة فى شرحها مع كثرتها كونها كلاما انزل لكى نتكلم به معه و نناجيه به اذا عرفت هذا يعنى كون النحوة فيها غير الكيفية فى غيرها فاعلم ان طور قصد القرآنية فيها ايضا غير نحوية الفرقانية فى غيرها فقصدها القرآنية فيها لابدان يكون بان نقرئها و نقولها بعنوان انها كلام الله الذى انزله لان نتكلم به معه و نناجيه به و قصد القرآنية بهذا المعنى لاينا فى قصد المعنى بل عدم قصد المعنى يباين قصد الفرقانية و بعبارة اوضح كما ان نحوة قرآنية الفاتحة ليست كطور فرقانية غيرها بك قصد القرآنية فيها ليس مثل قصد الفرقانية فى غيرها

التنبيه الثامن

اعلم ان مذاكرة اعتبار قصد القرآنية و بعبارة اخرى قصد نقل القول فى مقابلة نية القول اذا امر بقراءة شىء من القرآن و ندب الى تلاوة برخ من الفرقان انما يصح فيما يجوز فيه كلا القصدين ومجموع النيتين مثل آية الكرسي مما يشتمل على معنى يصح صدوره عن الله

تبارك و تعالى و يجوز و قوعه عن غيره و اما فيما لا يجوز فيه قصد القول نحو انا انزلناه فى لياة القدر مما يتضمن مفهوما لاينبغى صدوره عن غيره فلاحاجة الى هذه المذاكرة و كك فيما لا يحق فيه نية نقل القول مما يحتوى على مضمون لايليق بالصدور عن الله عز وجل كالبسملة و كريمة الفاتحة من اياك نمبد و اياك نستعين الى آخر السورة فلامجال لهذه المباحثة ادلا دليل على اعتبار قصد القرآنية و نية الحكاية سوى خروج المقروء عن الفرقانية بفقدان هذا القصد و النية وهذا لايجرى فى البسملة و الفاتحة اذ بقولهما بقصد القول لاخروج عن القرآنية بل دخول فى الفرقانية لغيرية القرآنية فيها لفرقانية الباقي كما بيناه فافهم و اغتنم

التنبيه التاسع

عن الفقيه عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن الرضا عليه الصلوة و السلام قال انما امر الناس بالقراءة فى الصلوة لئلا يكون القرآن مهجورا مضيعا و ليكون محفوظا مدروسا فلا يضمحل ولا يجهل و انما بدء بالحمد دون سائر السور لانه ليس شىء من القرآن و الكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع فى سورة الحمد الحديث

أقول لا يخفى ان قوام قرآنية القرآن وفرقانية الفرقان انما يكون
 بالمعنى و المفاد و من هنا حصل الخروج عن القرآنية بقصد المعنى
 و نية المفهوم فيما يصح فيه ذلك مثل ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هدى يتنا
 الاية و الفضل المذكور فى الرواية لمباركة الفاتحة من كونها اجمع
 للخير و الحكمة من ساير السور و باقى الكلام ايضا انما يكون بلحاظ
 المعنى و بالنظر الى المفاد لا من حيث اللفظ و الحرف اذا عرفت هذا
 فاعلم ان فى مباركة الفاتحة لو لم يقصد القارى المعنى ولم ينو التالى
 المفاد لصارت خلوا عن المعنى و خاليا عن المفهوم اذ هذه المباركة
 ليست من قبيل رب انى لا املك الا نفسى و اخى الخ كلا ما لمن مضى
 حتى يكون ذا معنى و مفهوم من قبله و لا من سنخ يا ليتنا اطعنا الله و
 اطعنا الرسولا قولا يقوله اهل النار فيما يأتى حتى يكون لها المعنى و
 المفاد من جانبها و لا من جنس انا انزلناه فى ليلة القدر كلا ما لله تعالى
 لكى يكون له المعنى و المفهوم من طرفه فلو لم يقصد القارى و التالى
 المعنى ايضا لصارت كما ذكرنا قولا خاليا عن المعنى و كلاما فارغا عن
 المفاد و بصير ورته كك اى فارغا و خاليا خرجت عن القرآنية وانتفت
 عنها الفضيلة و لا يخفى ان المثبت و المنفى هو فعالية المعنى لا شأنيته

التنبيه العاشر

عن معوية بن وهب عليهما الرحمة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اقول امين اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و لا الضالين قال هم
اليهود و النصارى ولم يجب فى هذا

وعن الشيخ الجليل البهائى قدس سره فى الحبل المتين قال ربما
حمل قوله عليه السلام هم اليهود و النصارى على التشنيع على المخالفين
و المراد ان الذين يقولون امين فى الصلوة هم يهود و نصارى اى يستدرجون
فى عدادهم و منخرطون فى الحقيقة فى سلكهم و قال الفقيه الهمدانى
عليه الرحمة فى كتاب صلواته و ربما يغلب على الظن ان المراد بقوله
هم اليهود و النصارى الايماء الى الجواب على سبيل الكناية من باب
التقية بالقاء كلام ظاهره التفسير و باطنه الاشارة الى القائلين بهذا القول
كما انه يحتمل ان يكون غرضه ان اليهود و النصارى هم الذين يقولون
بهذه الكلمة عند تلاوة امامهم لما كان مشروعا فى صلواتهم تعر ايضا على
العامّة المقتفين لآثرهم الخ وقال فى الجواهر و انما المراد به التشنيع
على المخالفين بان القائلين ذلك هم اليهود و النصارى بل لعل المراد

المخالفون من اليهود و النصارى كما يؤمى اليه عدم القراءة عند اليهود
و النصارى

وعن الدعائم قال و حرموا ان يقال بعد فاتحة الكتاب امين كما
يقول العامة قال جعفر بن محمد عليهما السلام انما كانت النصارى تقولها
اقول المستفاد من الحديث و الرواية ان الوجه فى المنع عن
التامين بعد مباركة الفاتحة انما يكون التعنون بعنوان المتابعة و التشبه
و التقليد لليهود و النصارى او للعامة او لكليهما فيكون نظير التكفير
الذى ورد فيه عن الصادق عليه الصلوة و السلام عن ابائه عن على عليهم
الصلوة و السلام انه قال لا يجمع المؤمن يديه فى صلوته و هو قائم
بين يدي الله عزوجل فيشبه باهل الكفر يعنى المجوس و عن ابى جعفر
عليهما الصلوة و السلام قال لا تكفر انما تفعل ذلك المجوس و عن الصادق
عليه الصلوة و السلام فى رواية فان ذلك تكفير اهل الكتاب . اذا عرفت
هذا فلا ينبغى لك و لا يحق عليك ان تتوهم كون الوجه فى ذلك يعنى
فى المنع عن التامين عدم جواز قصد الدعاء فى اهدنا فيكون التامين
بعدها كلاما خاليا عن التحصيل لاعتبار سبق الدعاء فيه فتجعله دليلا على
عدم جواز قصد المعنى فى مباركة الفاتحة فتدبر

التنبيه الحادي عشر

لا يخفى انه لو اغمضنا عن هذا الوجه الوجيه غاية الوجاهة لما بقى لنا طريق واضح الى تصحيح قصد المعنى ونية المفاد في مباركة الفاتحة وقياسه بباب الكناية التي هي استعمال اللفظ في معناه و ارادة ما هو ملزوم و لازم له او متلازم معه قياس مع الفارق مع الامكان في المقيس عليه و عدمه في المقيس و كيف ما كان فمع وجود وجه وجيه في البين لاحتجاج الى البحث عن غيره فتدبر

الفصل الخامس

في الاخبار المربوطة والاثر المرتبطة بالركوع والسجود فمنها ما عن الكليني مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في حديث ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله فنظرت الى عظمة ذهبت لها نفسي و غشى على فاهمت ان قلت سبحان ربي العظيم و بحمده لعظم ما رايت فما تجلى النشى عني حتى قلتها سبحا اللهم ذلك فرجعت الى نفسي كما كانت فمن اجل ذلك صار في الركوع سبحان ربي العظيم و بحمده فقال ارفع راسك فرفعت راسي فنظرت الى شيء ذهب منه عقلي فاستقبلت الارض

بوجهي و يدي فالهمت ان قلت سبحان ربي الاعلى و بحمده لعلو
ما رايت فقلتها سبعا فرجعت الى نفسي فصار السجود فيه سبحان ربي
الاعلى و بحمده

ومنها ما عن الصدوق عليه الرحمة في الهداية قال قال الصادق
عليه السلام سبح في ركوعك ثلثا تقول سبحان ربي العظيم و بحمده
ثلث مرات و في السجود سبحان ربي الاعلى و بحمده ثلث مرات
لان الله عز وجل لما انزل على نبيه صلى الله عليه وآله فسبح باسم ربك
العظيم قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله
سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم

ومنها ما عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه عليهم الرحمة
مسندا عن عقبة بن عامر الجهني انه قال لما نزلت فسبح باسم ربك
العظيم قال لنا رسول الله اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك
الاعلى قال لنا رسول الله اجعلوها في سجودكم

و منها ما عن محمد بن علي بن الحسين في العلل و العيون عن
الفضل بن شاذان عليهم الرحمة عن الرضا عليه السلام قال انما جعل
التسبيح في الركوع والسجود لعل منها ان يكون مع خضوعه وخشوعه

و تعبده و تورعه و استكانته و تذله و تواضعه و تقربه الى ربه مقدسالة
ممجدا مسبحا معظما شاكرا لخالقه و رازقه اه

ومنها ما عن محمد بن على بن الحسين مسندا عن سماعة عليهم
الرحمة قال سئلته عن الركوع و السجود هل نزل في القرآن قال نعم
الى ان قال عليه السلام و من كان يقوى على ان يطول الركوع و السجود
فليطول ما استطاع يكون في تسبيح الله و تحميده و تمجيده و الدعاء
و التضرع فان اقرب ما يكون العبد الى ربه وهو ساجد الحديث

ومنها ما عن عبدالله بن جعفر في قرب الاسناد مسندا عن على
عليه الصلوة و السلام انه كان يقول لا قراءة في ركوع و لاسجود انما
فيهما المدحة لله عزوجل ثم المسئلة فابتدءوا قبل المسئلة با لمدحة لله
عزوجل ثم اسئلوه بعده

اقول و اعلم من هنا صار الدعاء في مباركة الفاتحة بعد التحميد

و الشناء

ومنها ما عن محمد بن الحسن رحمة الله عليهما مسندا عن هشام بن
الحكم عليهما الرحمة عن ابي الحسن موسى عليهما الصلوة و السلام في
حديث قال قلت له لاي علة يقال في الركوع سبحان ربي العظيم و

بحمده و يقال فى السجود سبحان ربى الاعلى و بحمده فقال يا هشام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما اسرى به وصلى و ذكر ما راى من عظمة الله ارتعدت فرائضه فابترك على ركبتيه واخذ يقول سبحان ربى العظيم و بحمده فلما اعتدل من ركوعه قائما نظرفى موضع اعلى من ذلك الموضع خر على وجهه وهو يقول سبحان ربى الاعلى و بحمده فلما قالها سبع مرات سكن ذلك الرعب فكك جرت السنة

ومنها ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسندا عن زراره عن ابي جعفر عليهما الصلوة و السلام قال اذا اردت ان تركع فقل وانت منتصب الله اكبر ثم اركع و قل اللهم لك ركعت ولك اسلمت و عليك توكلت و انت ربى خشع لك قلبى و سمعى و بصرى و شعرى و بشرى و لحمى و دمى و مخى و عصبى و عظامى و ما اقلته قدمائى غير مستنكف و لا مستحسر و لا مستجير سبحان ربى العظيم و بحمده ثلث مرات الحديث

ومنها ما عن محمد بن يعقوب مسندا عن الحلبي رحمه الله عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام قال اذا سجدت فكبر و قل اللهم لك سجدت و بك امنت و لك اسلمت و عليك توكلت و انت ربى سجد

وجهي للذي خلقه وشق سمعه و بصره الحمد لله رب العالمين تبارك الله
 احسن الخالقين ثم قل سبحان ربي الاعلى و بحمده ثلث مرات فاذا
 رفعت راسك فقل بين السجدين اللهم اغفر لي و ارحمني و اجبرني و
 ادفع عني اني لما انزلت الي من خير فقير تبارك الله رب العالمين وجه
 شهادة الروايتين استبعاد كون المطلوب في الباقي اللفظ و الحرف

ومنها ما عن محمد بن يعقوب مسندا عن جميل بن دراج عن
 ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام قال اقرب ما يكون العبد من ربه اذا دعا
 ربه و هو ساجد فاي شيء تقول اذا سجدت قلت علمني جعلت فداك
 قال قل يا رب الارباب و يا ملك الملوك و يا سيد السادات و يا جبار
 الجبابرة و يا اله الالهة صل على محمد و آل محمد و افعل بي كذا و
 كذا ثم قل فاني عبدك ناصيتي بيدك في قبضتك ثم ادع بما شئت
 و سله فانه جواد و لا يمتاظمه شيء الوجه في الرواية هو الوجه في
 الروايتين

ومنها ما عن القطب الراوندي عليه الرحمة في فقه القرآن قال
 روى انه لما نزل قوله تعالى و انه لحق اليقين فسبح باسم ربك العظيم
 قال النبي صلى الله عليه و آله اجعلوها في ركوعكم و لما نزل قوله سبح

اسم ربك الاعلى قال صلى الله عليه وآله ضعوا هذا فى سجودكم
ومنها ما عن ابن شهر آشوب ره عن تفسير القطان قال ابن مسعود
قال على عليه السلام يا رسول الله ما اقول فى الركوع فنزل فسبح
باسم ربك العظيم قال ما اقول فى السجود فنزل سبّح اسم ربك الاعلى
تذييل

عن الصدوق عليه الرحمة فى التوحيد و المعانى مسندا عن على
عليه السلام فى تفسير سبحان الله قال هو تعظيم جلال الله عز وجل وتنزيهه
عما قال فيه كل مشرك فاذا قاله العبد صلى عليه كل ملك
اقول دلالة هذه الاخبار وشهادة الآثار على كون المنظور والملحوظ
فى الدعاء و الذكر عملا و تعليما هو الحقائق و المعانى فى اللفاظ و
الحروف دون نفس الحروف و الالفاظ لا يكاد يخفى على من تدبر فيها
و تأمل لديها و انما اكثرنا من ذكر الاخبار و اطلنا فى بيان الآثار لكى
لا يبقى مجال لتوهم كون نفس اللفاظ و الحروف ملحوظا منظورا فى
مقام العمل او التعليم من غير دخل للحق ايق و المعانى فيها و لا دخالة
للمفادات معها

تنبيه

يؤيد كون البناء و الاساس على انشاء الحقايق و المعاني بالالفاظ
و الحروف لا انشاء نفس الحروف و الالفاظ امور :

الاول ما عن محمد بن الحسن عن ابان بن تغلب عليهم الرحمة
قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام و هو يصلى فعدت له في
الركوع والسجود ستين تسبيحة

الثاني ما عن محمد بن يعقوب مسندا عن حفص بن غياث عليهم
الرحمة قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يتخلل بساتين الكوفة فانتهى
الى نخلة فتوضاء عندها ثم ركع و سجد فاحصيت في سجوده خمسمائة
تسبيحة اه

الثالث ما عن علي بن طاوس عليهما الرحمة في كتاب اللهوف
على قتلى الطفوف عن علي بن الحسين عليهما الصلوة و السلام انه برز
الى الصحراء فتبعه مولى له فوجده ساجدا على حجارة خشنة فاحصى
عليه الف مرة لا اله الا الله حق لا اله الا الله تعبدا و رقيا لا اله الا الله
ايمانا و تصديقا

تنبیه

و يوكد هذا المؤيد امور :

الاول ما عن احمد بن محمد السيارى فى كتاب التنزيل والتحريف

عن البرقى عن على بن نعمان عن داود بن فرقد قال سمعته مالا احصى

و انا اصلى خلفه اهدنا الصراط المستقيم

الثانى ما عن سبط الطبرسى فى مشكوة الانوار عن محمد بن

على الحلبي قال سمعته يعنى ابا عبدالله عليه السلام مالا احصى و انا

اصلى خلفه يقرء اهدنا الصراط المستقيم

الثالث ما عن الحسن بن الفضل الطبرسى عليه الرحمة فى مكارم

الاخلاق مرسلا اذا انتصف الليل فاغتسل وصل ركعتين تقرء فى الاولى

فاتحة الكتاب و سورة الاخلاص خمسمائة مرة و فى الثانية مثلها و حين

تفرغ من القراءة فى الثانية تقرء اخر الحشر و ست آيات من اول

الحديد و قل بعد ذلك و انت قائم اياك نعبد و اياك نستعين الف مرة

الحديث

الرابع ما عن على بن طاوس عليهما الرحمة فى جمال الاسبوع

قال صلوة الحسن بن على بن ابي طالب الى ان قال صلوة الحجة ركعتان

يقرأ في كل ركعة الحمد الى اياك نعبد و اياك نستعين ثم يقول مائة مرة
 اللهم اياك نعبد و اياك نستعين ثم يتم قراءة الفاتحة الخبر
 الخامس ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى الدعوات قال
 صلوة المهدي صلوات الله عليه و سلامه ركعتان فى كل ركعة الحمد مرة
 و مائة مرة اياك نعبد و اياك نستعين

اقول وجه التأييد و التأكيد استبعاد كون المكرر صرف الالفاظ
 و الحروف عملا و تعليما غاية الاستبعاد بحيث لامجال لتوهمه و لا
 للتفوه به اذ قد عرفت سابقا ان من الظاهر بل من المقطوع ان النبى
 و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام انما يعلمون الناس ما يفعلون
 لا غير ما يعملون هذا على تقدير كون النسبة بين انشاء الحقايق والمعانى
 بالالفاظ و الحروف و بين انشاء نفس الحروف و الالفاظ بالاقلية و
 الاكثرية و اما على كون النسبة بالتباين كما هو كك فالامر يعنى كون
 التعليم تعليما لما بانفسهم يعملون انما يكون اوضح و اظهر فتدبر
 حتى يظهر

الفصل السادس

فيما هو متعلق بالقنوت و هو امور :

الاول ما عن محمد بن يعقوب مسندا عن الحلبي عليهم الرحمة
عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام عن القنوت فى الوتر هل فيه شيء
موقت يتبع و يقال فقال اثن على الله عزوجل و صل على النبى صلى الله
عليه وآله و استغفر لذنبك العظيم و قال كل ذنب عظيم

الثانى ما عن محمد بن على بن الحسين مسندا عن الحلبي عليهم
الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه سئل عن القنوت فيه قول
معلوم فقال عليه الصلوة والسلام اثن على ربك و صل على نبيك و
استغفر لذنبك

الثالث ما عن الشيخ محمد بن المشهدى فى مزاره مسندا عن
على عليه الصلوة والسلام فى حديث انه صلى ببعض اصحابه فى مسجد
بنى كاهل صلوة الفجر فقنت بهم فقال اللهم انا نستعينك و نستغفرك و
نستهديك ونؤمن بك و نتوكل عليك الى ان قال عليه الصلوة والسلام
اللهم اياك نعبد و لك نصلى و نسجد و اليك نسعى و نحفد نرجو رحمتك
و نخشى عذابك اه

اقول دلالة هذه الاخبار و الاثار المتضمنة للعمل و التعاليم على
كون المدار على انشاء الحقايق والمعانى من الشاء و الصلوات والاستغفار

و نحو ذلك بالالفاظ و الحروف دون الاتيان بنفس اللفظ و الحرف
غير خفية على اولى الايدى و الابصار فلا احتياج الى البيان ولا حاجة
الى التبيان و بعد عدم مساعدة الاعتبار مع الفرق بين الموقت و غير
الموقت يتم المنظور و يكمل المرام و هو كون بناء الادعية و اساس
الاذكار على انشاء المعانى بالالفاظ و المفاهيم بالحروف لا الاتيان
بذات الحروف و الالفاظ

الفصل السابع

فيماير بط بما يقال عند رفع الراس من الركوع و هو امور:
الاول ما عن محمد بن يعقوب مسندا عن المفضل عليهم الرحمة
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك علمنى دعاء جامعاً فقال لى
احمد الله فانه لا يبقى احد يصلى الا دعا لك يقول سمع الله لمن حمده
الثانى ما عن البحار عن العلل لمحمد بن على بن ابراهيم عليهم
الرحمة عن على عليه الصلوة و السلام انه قال فى حديث قوله سمع الله
لمن حمده فهو من اعظم الكلمات فلها و جهان فوجه معناه سمع و الوجه
الثانى يدعوا لمن حمد الله فيقول اللهم اسمع لمن حمدك أقول المراد من
الوجهين انه اخبار فى معنى الانشاء مثل رحم الله و غفر الله و نحوهما

الثالث ما عن محمد بن علي بن الحسين في العلل و الكليني
 رحمهم الله تعالى مسندا عن ابي عبد الله عليه الصاوة و السلام في حديث
 طويل وقوله سمع الله لمن حمده لان النبي صلى الله عليه وآله قال سمعت
 ضجة الملائكة فقلت سمع الله لمن حمده بالتسبيح و التهليل الحديث
 اقول افادة هذه الاخبار لكون الوجه في تشريع التسميع و تسنين
 السمعة ان يكون دعاء للحامدين بالسماع و القبول لا تكاد تخفى على
 اولى النهى و ذوى العقول

تنبيه

يؤيد كون الوجه في التشريع و التسنين ان يكون دعاء لمن حمد الله
 بالتقبل و القبول تشريع الحمد بعد هذا القول عملا و تعليما كما عن
 الدعائم عن جعفر بن محمد عليهما الصلوة و السلام قال و اذ رفعت راسك
 من الركوع فقل سمع الله لمن حمده ثم تقول ربنا لك الحمد
 وما عن ابراهيم بن محمد الثقفي عليهما الرحمة في كتاب الغارات
 مسندا عن علي عليه الصلوة و السلام انه كتب الى محمد بن ابي بكر
 رضى الله تعالى عنه انظر ركوعك و سجودك فان النبي صلى الله عليه وآله
 كان اتم الناس صلوة و احفظهم لها الى ان قال عاياه الصلوة و السلام

و اذا رفع صلبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لك الحمد ملاء سمواتك
و ملاء ارضك و ملاء ماشئت من شىء

و ما عن الجعفریات مسندا عن على عليه الصلوة و السلام فى
حديث فصلی يعنى النبى صلى الله عليه وآله ركعتين فلما قال سمع الله
لمن حمده قال اللهم ربنا لك الحمد و رفع صوته يسمعهم ملاء السموات
و ملاء الارض و ملاء ما بينهما اهل المجد و الشناء اللهم لا مانع لما
اعطيت و لا معطى لما منعت الحديث

استكشاف - ربما يستكشف من بعض الاخبار المذكورة فى
الفصل و التنبيه ان البناء فى السمعة انما يكون على ان لا يترك بحال
و لا يدع فى حال

تنبيه

لا يخفى ان الامـر فى التسميع و السمعة من حيث لزوم قصد
المعنى و نية المفهوم من الدعاء بلسمع و الاستدعاء للاستماع اظهر و
اجلى لاجل كونه ذا وجهين و صيرورته ذا جنبيين من الاخبار و الانشاء
كما يستظهر من الدراية و يستنبط من الرواية و من الواضح المبين
عدم تشخص احد الوجهين تحققاً و لا تميز واحد من الجنبيين تحصيلاً

الا بالقصد و النية و هذا اللزوم جار فى باقى الادعية و سار فى بقية
 الاذكار لعدم الالتزام بالفصل و التفصيل و لا بالفك و التفكيك
الفصل الثامن

فيما ورد فيما يقال لدى القيام من السجود او التشهد وهو امور:
الاول ما عن محمد بن ادريس عطر الله مرقده فى اخر السرائر
 مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال كان امير المؤمنين
 عليه السلام يبرء من القدرية فى كل ركعة و يقول بحول الله و قوته
 اقوم واقعد

قال فى مجمع البحرين و مطلع النيرين و المفهوم من كلام الائمة
 عليهم السلام ان المراد من الجبرية الاشاعة و من القدرية المعتزلة لانهم
 شهرروا انفسهم بانكار ركن عظيم من الدين و هو كون السوادر بقدره الله
 تعالى و قضائه و زعموا ان العبد قبل ان يقع منه الفعل مستطيع تام
 يعنى لا يتوقف فعله على تجدد فعل من افعاله تعالى وهذا معنى التفويض
 يعنى ان الله تعالى فوض اليهم افعالهم

الثانى ما عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة مسندا عن ابي عبد الله
 عليه الصلوة و السلام انه قال لابي بصير رضى الله تعالى عنه فاذا نهضت

فقل بحول الله وقوته اقوم واقعد فان عليا عليه السلام هكذا كان يفعل

الثالث ما عن محمد بن الحسن عن فضالة عن رفاعة بن موسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان على عليه السلام اذا نهض من الركعتين الاوليين قال بحولك وقوتك اقوم واقعد

الرابع ما عن الدعائم عن علي عليه السلام انه كان يقول اذا نهض من السجود للقيام اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد

اقول اشارة هذه الاخبار و ايماء هذه الاثار الى كون البناء في اقوال الصلوة على الاتيان بالحقيقة و المعنى باللفظ الموضوع لهما و الحرف المجمعول لاجله لا اتيان نفس ذلك اللفظ و الحرف اظهر من ان يخفى و ابين من ان يسترو من هنا يظهر مضافا الى الظهور في نفسه حال القلاقل الواردة في المقام من حيث كونها في مقام طلب المعنى باللفظ و بصدد مطالبة المفهوم بالحرف و من تلك القلاقل ما عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة مسندا عن عبد الله بن سنان رحمة الله عليهما عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال اذا قمت من السجود قلت اللهم ربى بحولك وقوتك اقوم واقعد وان شئت قلت اركع واسجد

ومنها ما عن محمد بن الحسن عن حماد عن حريز عن محمد بن

مسلم عليهم الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال اذا قام
الرجل من السجود قال بحول الله اقوم واقعد

ومنها ما عن محمد بن ادريس نقلا من كتاب محمد بن علي بن
محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عليهم الرحمة عن ابي عبد الله
عليه الصلوة والسلام قال اذا قمت من السجود قلت بحولك وقوتك اقوم
واقعد واركع واسجد

الفصل التاسع

فيما هو منوط بما يقال في الاخيرتين من الصلوات وهو امور:

الاول ما عن محمد بن علي بن الحسين مسندا عن محمد بن
عمران رضي الله تعالى عنهم انه سئل ابا عبد الله عليه الصلوة والسلام فقال
لاي علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال
عليه الصلوة والسلام انما صار التسبيح افضل من القراءة في الاخيرتين
لان النبي صلى الله عليه وآله لما كان في الاخيرتين ذكر ما راى من
عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله و الحمد لله ولا اله الا الله و
الله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة و رواه في العلل مسندا
ايضا عن محمد بن حمزة عليهما الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة

و السلام مثله

الثاني ما عن المحقق قدس سره في المعتبر قال روى زرارة
قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الاخيرتين من الظهر قال تسبح
و تحمد الله و تستغفر لذنبك

الثالث ما عن العيون عن رجاء بن ابي الضحاک انه صحب الرضا
عليه الصلوة و السلام من المدينة الى مرو فكان يسبح في الاخرتين
يقول سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر ثلث مرات
ثم یركع

الرابع ما عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة مسندا عن
عبيد بن زرارة رحمة الله عليهما قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
الركعتين الاخيرتين قال تسبح و تحمد الله و تستغفر لذنبك و ان شئت
فاتحة الكتاب فانها تحميد و دعاء

اقول افادة هذه الاخبار للمدعى من كون الامور به والمندوب
اليه الحقيقة والمعنى فى الالفاظ والحروف دون نفس الحروف والالفاظ
بل كون البناء و الاساس عملا ومن حيث التعليم على المعنى و الحقيقة
بحيث كانه يكون مفروغا عنه مما لا يجوز انكاره و لا الاستد با رعه

تنبيه

لا يخفى انه يستشمن من الرواية الاخيرة حيث جعل فيها التسييح
و التحميد و الاستغفار اصلا و مباركة الفاتحة من حيث كونه تحميذا و
دعاء فرعا عليه و بدلا عنه ان كريمة الفاتحة مضافا الى كون المعنى و
المفهوم فيها ملحوظا منظورا كونها كلاما لنا الذى علمنا الله عز وجل
اياها لكى نتكلم به معه و نناجيه به كالتسييح و التحميد و الاستغفار لا
كلام الله الذى تكلم هو به الخلق كسائر القرآن و نحن نقرئه بعنوان
الحكاية و نقل القول اذ لو كان قولها بعنوان نقل القول و قصد الحكاية
لم يصرفنا و لا بد لا فتدبر

ابرام للمدعى و احكام للمرام

عن العياشى عليه الرحمة فى تفسيره عن زرارة و حمران عليهما
الرحمة عن ابيجعفر و ابي عبد الله عليهما الصلوة والسلام فى قوله تعالى
و اصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة و العشى يريدون و جهه
و لاتعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا قالانما عنى بها الصلوة
و عن الصدوق عليه الرحمة فى الخصال مسندا عن النبى صلى الله
عليه وآله انه قال فى حديث فى فضل الصلوة بالصلوة يبلغ العبد الى

الدرجة العليا لان الصلوة تسبيح و تهليل و تحميد و تكبير و تمجيد و
تقديس و قول و دعوة

و عن محمد بن يعقوب مسندا عن زرارة رحمهم الله تعالى عن
ابي جعفر عليهما الصلوة و السلام قال عشر ركعات ركعتان من الظهر الى
ان قال عليه السلام وفوض الى محمد صلى الله عليه وآله فزا د النبي
صلى الله عليه وآله فى الصلوة سبع ركعات هى سنة ليس فيهن قراءة
انما هو تسبيح و تهليل و تكبير و دعاء الحديث

عقد و حل

ان قلت انه يمكن ان يكون المراد من التسبيح و اخواته و ما
يتشعب منه و منها لفظ سبحان الله و امثاله اما لكونها من المصادر
الجعلية و اما للانصراف فيكون المأمور به و المندوب اليه الالفاظ
و الحروف

قلت فيه اولا ان هذا لايجرى فى جميع الابواب بل يختص
بماله صيغة مخصوصة و صورة معينة كالتسبيح و التكبير و نحوهما و اما
فيما ليس كك فلامثل الصلوات و الاستغفار و شبههما و ثانيا انه على
تقدير التسليم وان لم يكن فى موقعه لابدان يكون المشتمل على المعنى

و المتضمن للمفهوم لوجهين الاول ان الخالى من المعنى و الفارغ عن المفهوم انما يكون لفظ تسبيح لانفس التسبيح فكيف يراد منه و الثانى انه يراد منه سبحانه الله الذى يقولون بانفسهم و ما يقولون الا المشتمل و المتضمن فتدبر

اكمال

اعلم ان من معتقدات الامامية رضوان الله تعالى عليهم اجمعين تبعية الاوامر و النواهي للحسن و القبح او المصلحة و المفسدة كما اشار الى ذلك ما عن ابى القاسم الكوفى عليه الرحمة فى كتاب الاخلاق عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال فى خطبة ايها الناس ما علمت شيئا يقربكم الى الجنة و يبعدكم عن النار الاوقد امرتكم به و ما علمت شيئا يقربكم من النار و يباعدكم من الجنة الاوقد نهيتكم عنه الحديث و ما عن البحار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس شئ يباعدكم من النار الاوقد ذكرته لكم و لاشئ يقربكم من الجنة الاوقد دللتكم عليه الحديث

اذا عرفت هذا يعنى كون الامر و النهى تابعا للحسن و القبح او الصلاح و الفساد دون العكس فلا بد فى استكشاف الحقيقة فى باب

الذكر والدعاء من حيث كون المأمور به و المندوب اليه الحقيقة و
 المعنى او اللفظ و الحرف من النظر فى ان الحسن و الصلاح هل يكون
 فى حقيقة الذكر و الدعاء او فى الالفاظ الموضوعات و الحروف المجعولة
 لذلك و لما نظرنا فى ذلك وجدنا الحسن و الصلاح فى الحق والحقيقة
 دون اللفظ و الحرف فيستكشف من ذلك كون المأمور به و المطلوب
 الحقيقة و المعنى دون اللفظ و الحرف فتدبر حقه

تشریح

اعلم انه قد اشرنا فى غير مقام الى ان المأمور به بالاوامر الاولى
 العامة مثل ادع و اذكر و الثانوية الخاصة شبه استغفروكبروالمطلوب
 فى الاوامر المربوطة بالصيغ المرتبطة بالصور نحو قل اللهم اغفر او قل
 الله اكبر انما يكون امرا واحدا و شيئا فاردا ان لفظا فلفظ و ان معنى
 فمعنى فان قلنا بانه الحقيقة و المعنى نظرا الى الاوامر الاولى و الثانوية
 لا بد من جعل المطلوب بالا و امر المتعلقة بالصور و الصيغ ايضا المعنى
 والحقيقة وان قلنا بانه اللفظ والحرف بلحاظ الاوامر المربوطة بالصيغ
 و الصور لا بد من جعل المأمور به فى الاوامر الاولى و الثانوية ايضا
 اللفظ و الحرف

إذا عرفت هذا فنقول لامجال لتوهم كون المطلوب و المامور به
 اللفظ و الحرف فضلا عن التفوه به لوجوه منها ما مر فى طى كلما تنا
 و منها انه على التقدير يلزم تعطيل المعنى و الحقيقة فى باب الذكر و
 الدعاء عن طلبه و الامر به بل عن بيان فضله و مدحه مع صلاحه و
 حسنه و هذا اللازم اظهر من الشمس بطلاننا و ابين من القمر فسادا
 فتدبر حق التدبر

ان قلت ان القول بكون المعنى هو المامور به المندوب اليه
 دون اللفظ و الحرف لما كان مستلزما لعدم اعتبار العربية فى الصلوة
 لابد من تعطيله و تبطيله قلت المستلزم لذلك هو اطلاق ذلك لا مطلقا
 فالتخلص من هذا المحذور لا ينحصر طريقه فى القول بكون المطلوب
 اللفظ و الحرف بل يتخلص منه بنفى الاطلاق

هذا تمام الكلام

فى الاول من المقام وملخصه ان المشار اليه فى الايات المذكورة
 و المسمى اليه فى الاخبار المزبورة و غيرهما مما يتكفل الامر بالذكر
 و الدعاء بقول مطلق او يشتمل النذب الى نوع خاص منهما كون
 المامور به و المندوب اليه فى الصلوة بل مطلقا الحقائق والمعانى دون

الالفاظ و الحروف بل لو تدبرت فيها حق التدبر وتاملت حقيقة التأمل
 لوجدتها من حيث المجموع مفيدة لكون البناء والاساس عملا و تعاملا
 على انشاء المعانى و المفاهيم بالفاظها و حروفها لانشاء نفس الالفاظ
 و الحروف بحيث لا يبقى هناك مجال للقول بكون الالفاظ و الحروف
 تمام الموضوع فى المطلوبة و المندوبية و غاية ما يمكن ان يستفاد
 من الاوامر المربوطة بالصيغ النادرة الى الصور دخل اللفظ و الحرف
 فى الرتبة الثانية فى المطلوبة و المندوبية دخالة القيد فى المقيد و
 حينئذ يكون المأمور به و المندوب الحقيقة والمعنى فى الالفاظ الخاصة
 و الحروف المخصوصة يعنى التكبير مثلا فى لفظ الله اكبر و التسبيح
 فى حرف سبحان الله فالنسبة بين الاوامر الاولى العامة و الثانوية
 الخاصة و بين النادرة الى القول فى الاخبار الحاوية للقلقل انما تكون
 بالاطلاق والتقييد ومن هنا لو تعذر اللفظ الخاص وجب الاتيان بالمعنى
 بلفظ اخر ولو تعذر اللفظ مطلقا لزم تحقيق المعنى و تحصيل الحقيقة
 بالايماء و الاشارة فمتعلق الطلب وجوبا ام استحبابا انما يكون هو تحقيق
 الحقائق بالالفاظ و تحصيل المعانى بالحروف و لغير القادر على التلفظ
 بالايماء و الاشارة لا ذات الالفاظ و الحروف او نفس الايماء والاشارة

المقام الثاني

فى توقف تحقق هذه الحقايق و وقوف تحصل هذه المعانى
مربوطا بالمتافظ با لفاظها و حروفها بل مطلقا على القصد و الارادة
بحيث لا تكاد تتحقق و لا يمكن ان تتحصل كك بل بقول مطابق بدون
القصد و الارادة

فنقول اعلم ان هذه المعانى المامور بها والحقايق المندوب اليها
من التكبير و التسبيح و الاستغفار و الاستعاذة و نحو ذلك انما تكون
من المعانى الارادية و العناوين القصدية التى لا تكاد تتحقق بتحصل
معنوياتها بدون القصد و الارادة كما اعترف به المحقق قدس سره فيما
حكى عنه فى المعتبر حيث قال فى مقام الاستدلال على حرمة التامين
و بطلان الصاوة به و لان التامين يستدعى سبق دعاء ولا يتحقق الا مع
قصده فعلى تقدير عدم قصده يخرج التامين عن حقيقته فيكون لغوا وقد
امضاه الفقيه الهمداني قدس سره فى كتاب صلواته حيث نقل ذلك الكلام
عن المحقق عليه الرحمة فى محكى المعتبر و اجاب عنه بغير عدم التوقف
والظاهر اعتراف كل من اجاب عن الوجه المذكور فى كلام المحقق

قدس سره بغير عدم التوقف بذلك ولم نجد من اجاب عنه بالعدم وكيف
 كان قد اعترف بذلك الجواهر ايضا في البيع الذي هو من سنخ المقام
 و قبيله من حيث كون الموضوع الحقيقة والمعنى دون اللفظ والحرف
 حيث قال عند قول المصنف قدس سره فلا يكفى التقابض من غير لفظ
 الخ ونحو ذلك كلامه يعنى الكر كى قدس سره في المحكى من تعليقه
 على الارشاد فنزل عبارة الاصحاب على انها تفيد ملكامتر لولا وجعله
 مقتضاها قال و الا لما لزم بالتلف و ايضا فلو لا ذلك لم يحصل
 الا باحة لان المقصود للمتعاطين اباحة مترتبة على ملك الرقبة كساير
 البيوع فان حصل مقصودهما ثبت ما قلناه و الا وجب ان لا يحصل
 اباحة بالكلية بل يتعين الحكم بفساد ذلك اذ المقصود غير واقع فلو وقع
 غيره لوقع بغير قصد و هو باطل الى ان قال الجواهر وهو يعنى كلام
 الكر كى و ان كان في غاية الجودة الى ان قال الا انه يصعب تنزيل
 عبارات الاصحاب عليه اقول فالمستفاد من هذا المنقول اعتراف الكر كى
 قدس سره بتصريحها و الجواهر امضاء و الى ذلك ايضا يشير قولهم
 رضوان الله تعالى عليهم اجمعين في غير مقام بان العقود تابعة للمقصود
 و قولهم الاخر كك ما قصد لم يقع و ما وقع لم يقصد و بالجملة توقف

وقوع عناوين العقود و الايقاعات على القصود و النيات انما يكون
 من مسلميات الفقه فما نحن فيه ايضا ينبغى بل لا بد ان يكون كك
 للوحدة و الاتحاد فيما هو الموضوع و المتعلق و هو الحقيقة و المعنى

تنبيهات

الاول

اعلم انه مضافا الى توقف تحصل الحقايق المأمور بها و المعانى
 المندوب اليها بتحقيق الفاظها و حروفها على نيتها و القصد اليها يستفاد
 من الاخبار فى غير مقام و يستظهر من الآثار فى غير مورد ان البناء
 و الاساس فى الدعاء و الذكر انما يكون على ذلك اى على قصد المعانى
 بالفاظها و نية المفادات بحروفها بحيث كانه يكون مفروغا عنه و من
 الجملة ماورد فى مقام طلب الصدق و الذب الى الاخلاص فى الذكر
 و الدعاء و هو امور :

الاول ما عن محمد بن على بن الحسين بن بابويه عليهم -

الرحمة مسندا عن على عليه الصلوة والسلام فى وصيته لمحمد بن الحنفية
 رضى الله تعالى عنه قال و اخلاص المسئلة لربك فان بيده الخير و الشر
 و الاعطاء و المنع و الصلة و الحرمان .

الثاني ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى قصص الانبياء عليهم الصلوة والسلام مسندا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال ان رجلا كان فى بنى اسرائيل قد دعا الله ان يرزقه غلاما يدعو ثلاثا وثلثين سنة فلما راي ان الله تعالى لا يجيبه قال يا رب ابعيد انامتك فلا تسمع منى ام قريب انت فلا تجيبنى فاتاه ات فى منامه فقال له انك تدعو الله بلسان بذى و قلب غلق عات غير تقى و بنية غير صادقة فاقطع من بذائك فليتق الله قلبك و لتحسن نيتك قال ففعل الرجل فدعا الله عز وجل فولد له غلام

الثالث ما عن المفيد عليه الرحمة فى الاختصاص مسندا عن هشام بن سالم عليهما الرحمة قال قلت للصادق عليه السلام يا بن رسول الله ص ما بال المؤمن اذا دعا ربهم يستجب له و قد قال الله عز وجل و قال ربكم ادعوني استجب لكم فقال عليه السلام ان العبد اذا دعا الله تبارك و تعالى بنية صادقة و قلب مخلص استجيب له بعد وفائه بعهد الله عز وجل الحديث

الرابع ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى دعواته عن الصادق عليه الصلوة والسلام قال من صلى على النبى مرة واحدة بنية صادقة

و اخلاص من قلبه قضى الله له مائة حاجة منها ثلثون للدنيا و سبعون
للاخرة وقال النبي صلى الله عليه وآله من صلى على كل يوم ثلث مرات
و فى كل ليلة ثلث مرات حبالى و شوقا كان حقا على الله عزوجل ان
يفقرله ذنوبه تلك الليلة و ذلك اليوم

الخامس ما عن العيون عن الرضا عن ابائه عن النبي
صلى الله عليه وآله انه قال اشهد ان لا اله الا الله كلمة عظيمة كريمة
على الله عزوجل من قالها مخلصا استوجب الجنة و من قالها كاذبا عصمت
ماله و دمه و كان مصيره الى النار

السادس ما عن العيون ايضا عن الرضا عن ابائه عن النبي
صلى الله عليه وآله انه يقول قال الله عزوجل لا اله الا الله حصنى من قاله
مخلصا من قلبه دخل حصنى و من دخل حصنى امن من عذابي

السابع ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب الباب فى
قوله تعالى و الباقيات الصالحات الاية قال قال النبي صلى الله عليه وآله
هى يعنى سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر كلمات
الايمان قيل كيف يارسول الله قال هى ايمان الملائكة جبرئيل و ميكائيل
و اسرافيل و عزرائيل قال من قالها مخلصا يكون له بعدد تسبيحهم و

تهليلهم و تكبيرهم

اقول افادة هذه الاخبار و الاثار من حيث المجموع لكون البناء
والاساس فى الدعاء و الذكر على تعليق القصد و النية و الا خلاص و
الحقيقة بالمعاني و المفادات لا بالالفاظ و الحروف لا يكاد ينبغى ان ينكر
بل لا يجوز ان يجحد

التمنيہ الثانی

ربما يقال بما يقرب من ان قصد المعنى و نية المفهوم فى اقوال
الصلوة يوجب البطلان نظرا الى خروجها عن الذكورية و دخولها فى
كلام الادميين لكن فيه :

اولا انه قد عرفت كون البناء و الاساس فى الدعاء و الذكر على
تعلق القصد و النية بالمعاني و المفاهيم دون الالفاظ و الحروف و من
الواضح البديهي عدم الفرق فى ذلك بين الموظف وغيره
و ثانيا ان اعتبار المعنى مع النطق كما اعترف به بعض الفقهاء
قدس الله اسرارهم و كونه الاصل كما اقربه بعض اخرو كون المطلوبة
فى الادعية و الاذكار بلحاظ المعنى كما قال به ثالث انما يقتضى لزوم
القصد و النية لا العدم

وثالثا ان تعاليم الذكر و الدعاء بقول قل كذا مثلا انما يكون بعنوان التعبير عن القلب و ابراز مافيه لا بعنوان اجراء لفظ المقول و حرف ما لا بد ان يقال على اللسان كما عرفت فى المقام الاول فبعد عدم القصد و النية يصير خارجا داخلا لابه و بها لفقد العنوان و فقدان المعنوي من حيث العنوان بذلك

و رابعا انه يلزم عليه بطلان صلوة النبي و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام فانهم كانوا قاصدين لانشاء الحقايق والمعاني بالالفاظ والحروف لا ناوين لاتيان نفس الحروف و الالفاظ

التنبيه الثالث

ربما يقال بما يقرب من ذلك ان بعض الاقوال الواقعة فى الصلوة مثل سبحان ربى العظيم و بحمده او الاعلى و بحمده و شبه السلام علينا و السلام عليكم ونحو ذلك ليس لها معنى معلوم ولا مفهوم مقطوع به فلواريد معنى خاص و مفهوم معين ربما يلزم الوقوع فى شبهة عدم الاتيان بالما موربه فلا بد من الاكتفاء باتيان الالفاظ والحروف من دون قصد المعنى و نية المفهوم لكن فيه اولا انه على تقدير الاكتفاء لزم الوقوع فى العلم بعدم الاتيان وثانيا ان وقوع ما هذا شأنه من الالفاظ موضوعا لاحكام

لا يختص بالمقام فلا بد من تعيين معناه و تشخيص مفهومه بالا جتهاد او
التقليد او الاحتياط ثم الاتيان به او الحكم عليه

ايضاح

اعلم ان الامر فى الاوامر المربوطة بالصيغ و الصور يدور بين
كون المامور به و المندوب اليه فيها قول اللفظ و الحرف يعنى الضامن
و المفيد و اجرائه على اللسان من دون دخول للحقيقة و المعنى اى
المضمون و المفاد او قيل الحقيقة و المعنى يعنى المضمون و المفاد
من غير دخالة لللفظ و الحرف وعلى هذا تكون النسبة بين الاوامر
الاولية العامة مثل ادعوا و اذكروا و الاوامر الثانوية الخاصة نحو استغفروا
و كبروا و بين الاوامر المرتبطة بالصور و الصيغ شبه قل اللهم اغفرلى
او تقول الله اكبر التساوى او التباين ليس الا والوجه فى ذلك اى
الحصر و الانحصار عدم جواز الجمع و الاجتماع بين الموضوعية و
المراتية او الاستقلال و التبعية فتدبر فعلى الثانى و هو المدعى المناسب
لما فى الحديث و القرآن من كون البناء و الاساس على مطابقة الحقيقة
و المعنى كالاستعاذة و الاستغفار او التكبير و التسبيح و اشباه ذلك
لابد من العلم بالمضمون و الدرك للمفاد المامور بقوله و المندوب الى

بيانته ثم قوله و بيانته كصيغ العقود و صور الايقاعات من دون مجال
 للاجمال و التفصيل كما ان الامر على الاول ايضا كذلك يعنى لا بد
 من فهم اللفظ و ادراك الحرف ثم قوله و الايتان به من غير مجال للتفصيل
 و الاجمال نعم لو كان المامور به و المندوب اليه على الثانى ايضا كالاول
 قول اللفظ و الحرف غاية الامر بقصد المعنى و نية المفهوم لصار مذاكرة
 الاجمال و التفصيل ذا حاصل و طائل لكن فى اللسان من دون موافقة
 من جانب الجنان و من هنا يظهر ان المراد من كون التكبير و التسبيح
 و نحوهما من الحقايق المامور بها و المعانى المندوب اليها من قبيل
 العناوين القصدية التى لا تكاد تتحقق بدون النية و القصد الذى قد تكرر
 منها الاشارة و الايماء اليه انه لا بد فى تحققها بلفظ الله اكبر و حرف
 سبحان الله مثلا من القصد الى قول الحقيقة و المعنى اى المضمون و
 المفاد وهو وصف الله عز وجل و نعتة بالكبرياء و القدس باللفظين و
 الحرفين لا قول اللفظ و الحرف بقصد المعنى و نية المفاد ثم لا يخفى
 انه على المختار من كون المامور به و المندوب اليه فى الاوامر المربوطة
 بالصيغ و الصور كالاوامر المرتبطة بمطلق الذكر او الدعاء او بنحو
 من انحائه قول المعنى و المفاد من دون دخالة لللفظ و الحرف لا بد فى

القول باعتبار لفظ خاص او حرف مخصوص من دليل اخريديل عليه نحو
عدم رضى الشارع بتغيير اللفظ او تبديل الحرف اختيارا او وقوف يقين
البراءة عليه و شبه ذلك من قوله ص صلوا كما را يتمونى اصلى و
نحو ذلك

توضيح

لا يخفى انه كما ان الامر بالذكر او الدعاء بقول مطلق نحو دعوا
واذكروا او الندب الى نوع خاص منه شبه استغفروا و كبروا يكون
تحريكا الى الدعاء و الذكر و احداثا للداعى الى الاستغفار و التكبير
كك الامر بالصيغة و الندب الى الصورة مثل قل اللهم اغفر لى او تقول
الله اكبر يكون احداثا للداعى و تحريكا الى قول المضمون وقيل
المفاد من طلب المغفرة و الغفران او التوصيف بكمال الكبرياء لاالى قول
اللفظ و الحرف واجرائه على اللسان فيكون الشان كما لو حصل الداعى
و تحقق الحركة من غير ناحية الامر و الندب فتفظن

تذكار

قد تكرر منا القول بالوحدة و الاتحاد بين العبادات من الاذكار
و الدعوات و بين المعاملات من العقود و الايقاعات من حيث كون

الموضوع فى كلا البابين الحقايق و المعانى من التكبير و الاستغفار و
التطبيق و الاقرار و من جهة توقف التحصيل على القصد الموقوف على
الفهم و هنا نقول بان باب العبادات انما تكون احوج الى القصد و النية
من باب المعاملات باعتبار اعتبار قصد القربة و نية التقرب فى الاول
و عدم الاعتبار فى الثانى

التنبية الرابع

قال السيد الجليل السيد محمد كاظم الطباطبائى اعلى الله تعالى
مقامه الشريف فى رسالته المسماة بالعروة الوثقى فى باب التسليم
مسئلة الاحوط ان لا يقصد بالتسليم التحية حقيقة بان يقصد السلام على
الامام او المامومين او الملكين نعم لا باس باخطار ذلك بالبال فا لمنفرد
يخطر بباله الملكين الكاتبين حين السلام الثانى و الامام يخطر هما مع
المامومين و الماموم يخطر هم مع الامام و فى السلام علينا و على
عباد الله الصالحين يخطر بباله الانبياء و الائمة و الحفظة

اقول ان كان المراد بالاخطار هذا الاخطار مربوطا بالسلام مرتبطا
بالتسليم من حيث كون المخطر مسلما عليه كما هو مورد الكلام فى الاخبار
المربوطة و محل البحث فى الاثار المرتبطة لم يبق مجال للقول بعدم

القصد للتهافت و ان كان الاخطار الخالى عن الربط الفارغ عن الارتباط بحيث يكون بالنسبة الى التسليم و السلام كالانسان فى جنب الحجر لم يبق لتجويز الاخطار معنى محصلا و لا مفهوما متحصلا فلا بد من رفع اليد اما عن القول بعدم القصد و اما عن الراى بجواز الاخطار والمتعين المناسب للاخبار المربوطة بالسلام المشابه للآثار المرتبطة بالتسليم رفع اليد عن القول بعدم القصد و وضعها على القول بجواز الاخطار بل لزومه مربوطا مرتبطا فتدبر هذا كله مضافا الى ان القول بعدم القصد انما يكون مناسبا للقييل بكون المأمور به و المندوب اليه الالفاظ والحروف من دون دخل للحقايق و المعانى فى المطاوعة و قد عرفت فسادها فى- المقام الاول بما لا مزيد عليه و من هنا يظهر كساد قوله قدس سره فى باب التسليم ايضا و الاخرس يخطر الفاظه بالبال و يشير اليها باليد او غيرها و كك قوله رحمه الله فى باب القراءة بان الاخرس يحرك لسانه و يشير بيده الى الفاظ القراءة بقدرها

تنبية

و يؤيد كون البناء و الاساس فى مباركة الفاتحة فضلا عن غيرها على قصد المعنى و نية المفاد المتفرع على الفهم و الدرك تشريع التامين

وتسنيين قول آمين الذى هو فى معنى طلب الاجابة بعد كريمة الفاتحة
 واوممن لا يستحق التشريع و التسنيين اذ لولم يقصد من اهدنا المضمون
 و المفاد و هو مسئلة الهداية و طلب الاهداء لم يتحقق هناك دعاء ولا
 استدعاء حتى يطلب الاجابة و الاستجابة بقول آمين و اما المنع من
 قول هذا القول ممن يجوز له ذلك فقد مر الوجه فى ذلك فى التنبيهات
 المرتبطة بمباركة الحمد فراجع

عقد و حل

ان قلت ان الامر لو كان كما بينت و تبينت من كون المأمور به
 و المندوب اليه فى الصلوة قول المعنى و المفاد لا قيل اللفظ و الحرف
 لصار الاكتفاء بالترجمة باى لغة كان و لسان يكون جائزا مجوزا حتى
 فى حال الاختيار و الحال انه ليس بجائز و لا مجوز قلت الامر انما يكون
 كك لولم يكن هناك وجه يمنع عن التجويز و يردع عن الافتاء بالجواز
 الا ان الوجه المنع و الردع موجود و هو امور الاول قوة احتمال عدم
 رضى الشارع بالترجمة عند الاختيار قوة تقرب من القطع و اليقين
 الثانى توقف يقين البرائة و وقوف القطع بذهاب الاشتغال على العربية
 فلا داعى الى الانتقال عنها الى الترجمة مع الامكان من الا تبيان

بالصيغة الاصلية

كما عن عبد الله بن جعفر رحمهما الله تعالى في قرب الاسناد عن
 هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عليهما الصلوة
 والسلام انه يقول انك قد ترى المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد
 من العالم الفصيح وكك الاخرس في القراءة في الصلوة و التشهد وما
 اشبه ذلك فهذه بمنزلة العجم المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم
 الفصيح و لو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم انه يلزمه
 و يعمل به وينبغي له ان يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية والفارسية
 فحيل بينه و بين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه و عقله
 الحديث

الثالث قول النبي صلى الله عليه وآله في الرواية المنسوبة اليه
 صلوا كما رايتهموني اصلى كما استندوا اليه و استشهدوا به في تعيين
 صورة التكبير و صيغته في قول الله اكبر قال الفقيه الهمداني الحاج اقا
 رضا قدس سره الشريف في كتاب الصلوة متنا و شرحا و صورتها اي
 تكبيرة الاحرام ان يقول الله اكبر الى ان قال عليه الرحمة للعمومات
 التاسي اذ لا يتعين بها وجه الفعل بل اخصوص قوله صلى الله عليه وآله

صلوا كما رايتموني اصلى الخ وقال الشيخ الجليل محمد حسن اعلى الله تعالى مقامه الشريف فى الجواهر متناوشرحا و كيف كان فصورتها ان يقول الله اكبر الى ان قال رحمه الله ففى المرسل كان رسول الله صلى الله عليه وآله اتم الناس صلوة و اوجزهم كان اذا دخل فى صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم فيجب التاسى به هنا لقوله صلوا كما رايتموني اصلى الخ هذا كله مضافا فى القراءة الى الخروج بالترجمة عن القرآنية والغروب عن الفرقانية فان قوام قرآنية القرآن انما يكون باللفظ والمعنى معا و الحرف و المفهوم جميعا

تذكرة

قال السيد الجليل السيد على الطباطبائى عطر الله مرقد الشريف فى رياضيه متناوشرحا و مع التعذر و العجز عن الاتيان به اى التكبير بصيغته العربية الماثورة يكفى الترجمة عن معناه بلغته او مطلقا مع - المعرفة بها اقول الظاهر التزام الكل بذلك يعنى بلزوم المعرفة لو كانت بغير اللغة

ثم اقول ان الامر فى الاوامر المربوطة بصور الدعاء او المرتبطة بصيغ الذكر يدور بين وجهين الاول ان يكون المأمور به والمندوب

اليه فيها قول اللفظ و الحرف الثانى ان يكون قول الحقيقة و المعنى
 مطلقا او بتلك الالفاظ والحروف فان كان على الوجه الاول وهو المناسب
 للقول بعدم لزوم فهم المعنى فضلا عن قصد المفاد لم يحصل وجه للقول
 بلزوم الترجمة مع العجز عن الاتيان بالاصل فضلا عن الاجماع عليه و
 كك لم يتحقق وجه للقول بلزوم المعرفة اذا كان الترجمة بغير اللغة على
 تقدير وصول النوبة الى الترجمة و ان كان على الوجه الثانى و هو
 المناسب للقول بلزوم الترجمة عند العجز عن اتيان الاصل و للقول
 باعتبار المعرفة اذا كانت بغير اللغة لم يتحصل وجه للقول بعدم لزوم
 فهم المعنى وقصد المفاد اذا كان بالصيغة المعروفة والصورة المألوفة

والحاصل ان القول بلزوم الترجمة عند العجز عن الاتيان بالاصل
 و لزوم المعرفة اذا كانت بغير اللغة لا يوافق القول بعدم لزوم فهم المعنى
 و قصد المفاد عند الاتيان بالصيغة المأثورة بل يخالفه ويعانده فلا بد من
 رفع اليد اما عن القول بلزوم الترجمة و اعتبار المعرفة فى الترجمة و اما
 عن القول بعدم لزوم الفهم و القصد فافهم و اغتني

عقد و حل

ان قلت ان اللفظ لما كان قابلا للمعنى و المعنى مكنو نافييه

يحصل المعنى بتحقيق اللفظ على أي نحو حصل و بأي طور صدر و
لا يحتاج حصول المعنى و وقوع المفهوم إلى امر اخر سوى تحصل اللفظ
و الحرف

قلت فيه أولا ان اللفظ والحرف ليس بنفسه موجودا خارجيا
يكون المعنى فيه و المفهوم معه حتى يعطى باعطائه و يؤتى بايتائه بل
اللفظ و الحرف انما وضع و جمل لان ينشاء المعنى به و يشار به اليه
فاذا انشئ و اشير صار اللفظ ذا معنى و ذات مفهوم و الا لم يصرك
و ان تحقق و تحصل

و ما يترأى من التحقق و التحصيل و ان لم يكن هناك قصد ولا
ارادة انما هو انسباق الموضوع له الى ذهن السامع العالم بالوضع من دون
انتساب الى الالفاظ و لا ارتباط بالمتلفظ و تحقق المعنى بهذا المعنى
لم يكن موضوعا للآثر اصلا و انما الموضوع هو تحقق المعنى من حيث
انه معنى أي مقصد و مراد و عبارة اخرى مرتبنا بالمتلفظ ارتباط
الفعل الى الفاعل و العمل الى العامل و التحصيل بهذا المعنى يقف على
المقصد و يتوقف على الارادة و عاينه يحمل قول الشيخين قدس سرهما
بان الدلالة تابعة للارادة يعنى دلالة اللفظ على المعنى من حيث الربط

و الارتباط يعنى من جهة انه المعنى و المقصد انما يكون تابعة يعنى متوقفة على ارادته اياه منه و الاعداء التبعية و التوقف من حيث الانسباق من دون الربط و الارتباط واضح لا يكاد يخفى على من له نصيب من العلم فضلا عن له نصيب وافر من الدراية

وثانيا ان المأمور به و المندوب اليه فى الصلوة بل مطلقا لا بد ان يتحقق عن قصد القربة و نية التقرب سواء زعمنا انه اللفظ والحرف او قلنا بانه المعنى و المفهوم فاذا قلنا بانه الحقيقة و المعنى لا بد فى الاكتفاء به و الاقتصار عليه من تحققه عن قصد و تحصيله مع النية فملخص الحل ان المأمور به و المندوب اليه وهو المعنى و المفهوم لا يحصل بدون قصد و من دون الارادة و على تقدير التحقق و التحصل لا يكتفى به و لا يقتصر عليه لدخل قصد القربة فيه و دخالة نية التقرب معه فتدبر

المقام الثالث

فى توقف قصد و النية على الفهم و الدراية فنقول ان قصد و النية كالعزم و الارادة انما يكون من كمالات نور العلم و الفهم و توابعه التى لا تكاد تتحقق ولا يجوز ان تتحصل بدون

العلم بمتعلقاتها و الدرك لموضوعاتها و لاستكشاف هذه الحقيقة طريق
 اخر وهوان تحصل القصد والنية يقف على القدرة على المنوى والاقتدار
 على المقصود لعدم تعلق القصد و الارادة بغير المقدور و تحصل القدرة
 يتوقف على العلم بالمقدور و ادراكه اذ القدرة و الاقتدار لا يرتبط بغير
 المعلوم و المفهوم فالقصد و الارادة مع حذف الواسطة موقوف على
 الفهم و الدراية و قد اعترف بذلك صاحب الحقائق قدس سره فى باب
 الطلاق الذى هو من شركاء المقام من جهة كون الموضوع والمتعلق المعنى
 و المفهوم لا لفظه و حرفه حيث قال بعد ذكر اعتبار القصد فى الطلاق
 و غيره من التصرفات اللفظية و مما يترتب على ذلك بطلان طلاق
 الساهى و النائم و الغالط و الهاذل و حال الغضب الذى يرتفع معه القصد
 و منه الاعجمى الذى لقن الصيغة ولا يفهم معناها . و هذا الذى ذكرنا
 من عدم جواز الصدور عن القصد و الارادة بدون العلم و الدراية لا يختص
 بالمعانى و المفادات بل يعم الالفاظ و الحروف بل يشمل غير ذلك فكما
 صدر عن مصدر و وقع عن موقع لا بد فى وقوعه عن القصد و صدوره
 عن الارادة من سبق العلم و الدراية

تنبيهات الاول

ربما يقال بان لحاظ استعداد النوع و ملاحظة سهولة الامر عليهم يقتضى عدم اعتبار فهم المعنى و درك المفهوم فى الصلوة لكن فيه اولا انه اجتهاد فى مقابلة النص من الكتاب و السنة القائلة بمطلوبية المعانى الحاكمة بمندوبية المفاهيم المتوقف تحققها على القصد الموقوف على الفهم والدرك نعم لودل دليل على جواز الاكتفاء باتيان الالفاظ والاقتصار على اشاء الحروف مع كون المعنى هو الاصل الاصيل يصح هذا البيان وجها للاكتفاء و جهة للاقتصار و الدليل على ذلك معدوم غير موجود و ثانيا انه لو بنى الامر على رفع اليد عما ينافى الاستعداد والسهولة لزم رفع اليد عن وجوب تصحيح الفاظ القراءة و الاذكار بل عن تعلم المبتلى به من الاحكام المربوطة بل رفع اليد عن ذلك اولى من غمض العين عن ذلك لكون هذا اصعب و اشكل رذاك اهم واجمل

التنبيه الثانى

انه يجوز تايد المدعى و تاكيد المرام فى هذا المقام وهو اعتبار فهم المعنى ثم قصد المفهوم فى تحقق المامور به و تحصل المندوب اليه

من الحقائق و المعانى يعنى الاستعاذة و الاستغفار و التسبيح و التكبير
و نحو ذلك باعتبار ذلك فى المعاملات من العقود و الايقاعات اذ كما
ان الموضوع فى ذاك المقام انما يكون هو الحقائق و المعانى من النكاح
و الطلاق و نحوهما كك فى المقام ويؤيد الوحدة و الاتحاد الاستدلال
بلا عمل الابنية و نحوه فى اعتبار القصد و النية فى الطلاق و نحوه من
العقد و الايقاع كما قال فى الجواهر فى باب الطلاق الشرط الرابع
القصد بمعنى كونه قاصدا بلفظ الطلاق معناه فى المقام و غيره من
التصرفات القولية بلا خلاف اجده بيننا بل الاجماع بقسميه عليه مضافا
الى قول الباقر عليه السلام الى ان قال قدس سره الى غير ذلك من
النصوص المعتضدة بعموم لاعمل الابنية وانما الاعمال بالنيات بناء على
ارادة القصد منها لا خصوص القربة اذ الاستفادة من التمسك والاستدلال
بهذه الاخبار على اعتبار القصد فى العقود و الايقاعات على التقدير اتحاد
البابين و وحدة المقامين من حيث القصد و النية و الافتراق انما يكون
من جهة التقرب و القربة

التنبية الثالث

اعلم ان حقيقة الامر وسره انه كما ان الاصل و العمدة فى باب

المعاملات من العقود و الايقاعات هو الرضا الباطنى و الطيب النفسانى
 الا انه لا بد فى ترتيب الاثر شرعا و عرفا من وجود مظهر فى البين من
 اللفظ فى بعض المقامات و هو او الفعل فى بعض اخر كك فيما نحن فيه
 من باب الدعاء و الذكريكون المهم هو ما فى الضمير من الحوائج و
 العقائد غاية الامر ان الله تبارك و تمانى قد شاء و احب ان يظهر و يبرز
 مثلا فى باب التوحيد و الرسالة يكون الاصل الاصيل و العمدة العميدة
 عقد القلب بالوحدانية و الرسالة الا انه قد احب الله عز وجل و اراد ان يظهر
 بقول لا اله الا الله و محمد رسول الله صلى الله عليه و آله و فى مقام الدعاء
 يكون العمدة الطلب القابى لكن اراد و احب ان يبرز باللسان بقول اللهم
 اغفرلى او استغفر الله مثلا فالنظر الى اللفظ و الحرف فى المقام كالنظر
 اليه فى باب المعاملات من دون فرق بين المقامين ولا افتراق فى البين
 نعم فى الوظائف من الازكار و الدعوات لا بد فى العمل بالموظف من
 الاظهار و الابرار بنفس تلك الالفاظ و الحروف و لامناص من عدم
 التعدى منها الى غيرها من تلك اللغة او غيرها من اللغات

هذا تمام الكلام فى الثالث من المقام و كيف ما كان فمجمل القول
 فى بيان المدعى و جملة الكلام فى تبيان المرام ان المأمور به و المندوب

اليه فى باب الدعاء و الذكر انما هو الحقيقة و المعنى من الاستغفار و
 التكبير و نحوهما فى الصلوة كان ام فى غيرها و تحقق الحقيقة والمعنى
 متوقف على قصد و النية و القصد و النية يتوقف على فهم المقصود
 و درك المنوى فالمأمور به و المندوب اليه و هو الحقيقة المعنى لا يتحصل
 بلفظها و حرفه الامع فهمه و دركه ثم قصده و ارادته

ثم لا يخفى ان فهم المعنى و درك المفهوم على نحو الاجمال ثم
 قصده على طور الابهام بان يقصد بكل لفظ ما معناه لغة او شرعا او
 يقصد بمجموع الجملة و جميع الكلام العنوان من الاستغفار و التكبير
 و نحوهما مع فهم معنى لفظ ذلك العنوان او مع عدمه لا ينفع فى تحقق
 ما هو المأمور به و تحصل ما هو المندوب اليه من الاستغفار و التكبير
 و نحو ذلك كما لا ينفع ذلك فى المعاملات العقود و الايقاعات ايضا
 بل يكون هذا المجمل و المبهم من مصاديق جملة لا يسمن ولا يغنى
 من جوع بل لابد فى تحقق المأمور به و تحصل المندوب اليه فى المقام
 و موضوع الاثر فى المعاملات من فهم معنى كل لفظ من الفاظ الجملة
 و درك مفهوم كل حرف من حروف الكلام اسما كان او فعلا و حرفا بحيث
 نقدر على الاشارة بكل لفظ الى معناه و الايماء بكل حرف الى مفهومه

و بعبارة اخرى بحيث نقدر على استعمال كل لفظ و حرف فى معناه و مفهومه ثم بعد ذلك قصد ذلك و نيته نظير ما لو استغفر او كبر او باع و اشترى اهل كل لسان بلسانه و اهل كل لغة بلفظه

و لا يخفى ايضا ان الفرق بين المقامين يكون ما نحن فيه من التأسيس دون باب المعاملات و عدم دخل لفظ خاص و حرف مخصوص فى ذاك فى الاغلب و دخله فى المقام لو بنى على العمل بالوظيفة الموظفة ليس موجبا للفرق فيما هو المهم من عدم تحقق ما هو المنظور بدون الفهم و القصد و كك الفرق بينهما ببيان الطور و تعليم الكيف فى المقام دون ذاك الباب لا يوجب القول بكون تمام الموضوع فى مقامنا هذا اللفظ و الحرف بخلاف ذاك المقام اذ التعليم و البيان فى المقام دون ذاك انما يكون للحاجة و عدم الاحتياج لا للموضوعية و عدمها فتدبر

و جملة المجمل و مجمل الجملة ان المامور به و المندوب اليه فى باب الادعية و الاذكار هو بيان مضا مينها و تبيان مفاداتها بالفاظها و حروفها لا تبيان نفس الحروف و بيان ذات الالفاظ و تحقق البيان المندوب اليه و تحصل التبيان المامور به متوقف على فهم المبين و درك المتبين ثم القصد الى بيانه بلفظه و التعمد الى تبيانه بحرفه و لما كان

المضمون كالضامن مركبا غير بسيط و المفاد كالمفيد مفصلا غير مجمل
يحتاج بيان المفاد بمفيدة و تبيان المضمون بضامنه الى التفصيل فى
الفهم و التقصد وعدم الاجمال فى الدرك و التعمد و ما تكرر منا من كون
المقام من قبيل العناوين القصصية التى لا تكاد تتحقق بتحصيل معنوياتها
بدون القصد ولا يجوز انفكاكها عنها حتى مع غير المحض من الغفلة
و الذهول انما اردنا منه ذلك الذى ذكرناه و بيناه و ملخص المجمل
ان المأمور به من بيان المفاد والمندوب اليه من تبيان المستفاد ينحصر
تحقيقه بلفظه و حرفه بالكيف الذى او ضحناه و الطور الذى شرحناه
ولا يكاد يتحصل بغير ذلك الطور و الكيف من التلفظ بالفاظ الادعية
و التفوه بحروف الاذكار مبايننا عن قصد البيان و مفارقا عن ارادة
التبيان او التلفظ و التفوه بنية ماله من المعنى فى اللغة او عند الشرع
او بقصد الدعاء و الذكر او بارادة عنوانه الخاص فيما يكون له عنوان
نحو التكبير و التسبيح و الاستغفار و اشباه ذلك ولو مع فهم معنى لفظ
ذلك العنوان الى غير ذلك من انحاء التلفظ و التفوه و الوجه فى ذلك
اى الانحصار انه على تقدير كون المطلوب فى القلاقل و المنظور منها
قول المضمون و المفاد كما هو المدعى لم يكن قول اللفظ و الحرف

بمطلوب و لا منظور لمباينة طلب قول المضمون و المفاد مع مطالبة
 قول اللفظ و الحرف كنفس القولين فيكون البحث عن نحو قول اللفظ
 و طور قيل الحرف من حيث القصد و النية منتفيا بانتفاء الموضوع
 فتدبر

تشريح للمدعى و تنقيح للمرام

اعلم ان المأمور به و المندوب اليه فى الادعية و الاذكار مضافا
 الى كونه قول المطلب و المعنى الموقوف على فهمه و دركه لا قيل اللفظ
 و الحرف يكون القول عن القلب و الجنان و العقد و العرفان لا مطلق
 البيان و التبيان و يشهد على ذلك امور

الاول ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسندا عن ابى
 عبد الله عليه الصلوة و السلام انه قال فى حديث طويل و فرض الله
 على اللسان القول و التعبير عن القاب بما عقد عليه و اقربه الى ان قال
 عليه السلام فهذا ما فرض الله على اللسان و هو عمله

الثانى ما عن محمد بن على بن الحسين رحمهم الله مسندا عن
 على عليه الصلوة و السلام فى وصيته لمحمد بن الحنفية يا بنى لا تقل
 ما لا تعلم الى ان قال عليه السلام ثم خص كل جارحة من جوارحك

بفرض الى ان قال عليه السلام و فرض على اللسان الا قرار و التعبير
عن القلب ما عقد عليه الحديث

و ما عن محمد بن ابراهيم النعماني عليهما الرحمة في تفسيره
مسندا عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه الصلوة و السلام في
خبر طويل عن علي عليه الصلوة و السلام انه قال فالايمان بالله تعالى
هو اعلى الايمان درجة و اشرفها منزلة و اسناها حظا الى ان قال
عليه السلام و اما ما فرضه على اللسان في معنى التفسير لما عقد عليه
القلب فقولہ تعالی الحديث

و ما عن دعائم الاسلام عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث
و فرض على اللسان القول و التعبير عن القلب ما عقد عليه و اقربه
الى ان قال عليه السلام فهذا ما فرض الله عز وجل على اللسان وهو عمله
الحديث

اقول خلاصة المقاد و ملخص المستفاد ان المفروض على اللسان
انما يكون بيان ما اعتقده بقلبه من الوجدانية و تبيان ما اقربه في جنانه
من الرسالة و نحوهما من العقائد و المعتقدات لا بيان الوجدانية
والرسالة مطلقا اي ولو كان خلوا عن العقد خاليا عن الاعتقاد

و يؤيد المفاد و الاستفادة ما عن محمد بن ابراهيم النعماني
عليهما الرحمة في تفسيره عن علي عليه الصلوة و السلام انه قيل له
الايمان قول و عمل ام قول بلا عمل فقال عليه السلام الايمان تصديق
بالجنان و اقرار باللسان و عمل بالاركان و هو عمل كله و ما عن ابن
بابويه رحمهما الله مسندا عن النبي صلى الله عليه و آله وسلم انه قال
الايمان معرفة بالقلب و اقرار باللسان و عمل بالاركان وجه التأييد
استشمام تفرع الاقرار الذي عد ثانيا من الاركان و ترتبه على التصديق
و العرفان فتدبر

و يسلد المستشم من الترتب و التفرع ان الامر و النهي انما
يكون مستندا الى الحب و الكراهة و يستظهر من الاية و الرواية بل
و من الدراية عدم العلقه و العلاقه بين الحب مع القول لا عن الحق و
الحقيقة اما الاية فقوله تعالى في سورة الفتح سيقول لك المخلصون من
الاعراب شغلنا اموالنا و اهلونا فاستغفر لنا يقولون بالسنتهم ما ليس
في قلوبهم فانه يستشم منها كون القول مما ليس في القلب مذموما
مقدوحا

و اما الرواية فمنها ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة
مسندا عن ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام انه قال قريبا بذلك
التائب من الذنب كمن لا ذنب له و المقيم على الذنب و هو مستغفر
منه كالمستهزء

و منها ما عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسندا عن الرضا
عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث بما يقرب من ذلك المستغفر
من الذنب و هو يفعله فكالمستهزء بربه

ومنها ما عن مصباح الشريعة عن الصادق عليه الصلوة والسلام
انه قال في حديث قريبا من ذلك فاذا كبرت فاستصغر ما بين السماء
و الارض في جنب كبرياء الله فان الله تعالى اذا اطلع على قلب العبد
و هو يكبر و في قلبه عارض من حقيقة تكبيره يقول الله يا كاذب
اتخذ عني الحديث

بداهة عدم كون الكذب والخدعة و الاستهزاء و السخرية محبوبا
و لامرضيا فكيف يؤمر به و يطلب

ثم لا يخفى ان اكتفاء الشارع و اقتصراره في بعض المراحل

بالقول الخالى عن الصدق الفارغ عن الحقيقة مثل ما عن النبى صلى الله عليه وآله فى رواية العيون ان شهدا ان لا اله الا الله كلمة عظيمة كريمة على الله عز وجل من قلها مخلصا استوجب الجنة و من قالها كاذبا عصم ماله و دمه و كان مصيره الى النار لا يؤمى و لا يشير الى كونه محبوبا مطلوبا كما لا يخفى

و لا يخفى ايضا ان ما ذكرنا من كون المطلوب القول عن الاخلاص و الحقيقة لا يستلزم سقوط الطلب عن الخالى من الصدق و الحقيقة بل الطلب و الامر ثابت عليه و عليه تحصيل ذلك و تحقيقه مثلا المذنب المقيم على الذنب لا يسقط عنه طلب الاستغفار و لا الذنب اليه بل عليه ترك الاقامة و الاصرار ثم المعذرة و الاستغفار

تشديد للمدعى و تسديد للمرام

و هو كون الموضوع فى باب الذكر و الدعاء كالعقد و الايقاع الحقايق و المعانى دون الالفاظ و الحروف من الشواهد التى سبق فى

بعض التنبيهات ما هو مركب من جزئين و ممتزج من ركنين احدهما
ان فعل النبى و الائمة بل ساير الانبياء و باقى الاوصياء عليهم الصلوة
و السلام فى مقام الذكر و الداء كان قول المعنى و المطلب باللفظ
و الحرف لا قيل نفس الحرف و اللفظ و ثانيهما شركة الامة مع نبيهم
و اشتراك الرعية مع اما مهم فى اصل الحقيقة و الماهية و المنظور
فى هذا التشييد و التسديد بيان مؤيد للركن الاول و ان لم يكن
محتاجا الى المؤيد اصلا و ابدا و هو انه لم يكن فيهم و لا بالنسبة
اليهم ما يوهم لكون الموضوع فى مقام الذكر و الداء اللفظ و الحرف
دون الحقيقة و المعنى من القلاقل التى اوجد فيها هذا التوهم الفاسد
و ابدع بالنسبة اليها هذا التخيل الكاسد بحيث لو خيلنا بيننا و بين
غيرها من الامر بالداء و الذكر بقول مطلق مثل ادعوا و اذكروا
او الندب الى نوع خاص منهما نحو استغفروا و كبروا لما توهمنا
ذلك و لا تخيلنا اصلا و ابدا كما لاوهم لنا لذلك فى باب المعاملات
من العقود و الايقات لفقد القلاقل فيها و فقدان التعليمات فحينئذ كان

حالهم فى مقام الذكر و الدعاء لا اقل مثل حال غيرهم عند الدعاء
و الذكر مع عدم التعليم و التفهيم من قول الحقيقة والمعنى كل بلسانه
و لغته لا قيل اللفظ و الحرف هذا و مما يشيد الركن الثانى من -
الشركة و الاشتراك و يسدده ان المطلوب من الكل و المنظور فى
الجميع فى الرتبة الاولى الطلب فى القلب و الايمان بالجنان ثم فى -
المرتبة التالية الدعاء و الاقرار باللسان مربوطا بالطلب و مرتبطا
بالايمان اهل كل لغة بلغته ان لم يكن هناك قيد بلغة خاصة والا فبتلك
اللغة مع المعرفة بها كالمعاملات كما لا خفاء فيه و لا سترة عليه
عند ذوى البصيرة و العرفان

قد تمت هذه الوجيزة بعون الله تعالى و طول له فى اليوم الثلثاء
السابع عشر من شهر شعبان المعظم بحسب النجوم من شهور سنة ثلث
مائة وست و سبعين بعد الالف من الهجرة وارجو من الله عزوجل ان
ينفعنى بها يوم لا ينفع مال و لا بنون الا من اتى الله بقلب
سليم و ان يجعلها نفعاً لكافة اهل العلم و الدراية كثر الله تعالى
امثالهم و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمد و آله -

الطاهرين و رحمة الله و بركاته على مواليتهم اجمعين و لعنة الله
على اعدائهم اجمعين الى يوم الدين و انا الاحقر محمد بن
مرتضى الخراساني



Library of



Princeton University.

Princeton University Library



32101 074072842

(NEC)
BP183
.3
.K487
1940z

